


العلافة والزوحية والصحة النفسية


فد
الأستاذ الامام وعلم النفس

دكتور محمد عبد الرحمن
كلية التربية - جامعة الكويت

Bibliotheca Alexandrina



0159188



العلاقة الزوجية والصحة النفسية

في
الاسلام وعلم النفس

دكتور خالد بن عبد الله
كلية التربية - جامعة الكويت



حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى

١٤١١ هـ - ١٩٩١ م

الطبعة الثانية

١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م

رقم الإيداع بدار الكتب والوثائق القومية

١٩٩١ / ٣٩٦٥

دار القلم للنشر والتوزيع

شارع السور - عمارة السور - العلابق الأول
هاتف: ٢٤٥٧٤٧ - ٢٤٥٨٤٧٨ - برقيّة توزيعكو
ص.ب ٢٠١٤٦ الصفاة 13062 الكوييت



﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾

﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا
وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾
صدق الله العظيم

سورة الروم : ٢١

إهداء

إلى أبي وأمي رحمهما الله
اعترافاً بفضلهما على ابنهما
وأحفادهما

فهرس الموضوعات

إهداء	٤
تمهيد	١٣
مقدمة الكتاب	٢١

الباب الأول

□ نشأة العلاقة الزوجية □

مقدمة الباب	٢٩
-------------	----

الفصل الأول : غاية الزواج وأهدافه ٣٠ - ٤٢

- ٣٠ - مقدمة
- ٣١ - أهمية الزواج
- ٣٣ - غاية الزواج
- ٣٥ - أهداف الزواج
- ٣٦ - الأهداف العالمية للزواج
- ٣٦ - الامتاع الجنسي
- ٣٦ - الإمتاع النفسى
- ٣٨ - الشعور بالأمن والطمأنينة
- ٣٩ - إعطاء الحياة معان جديدة
- ٣٩ - إنشاء الأسرة
- ٣٩ - استمرار النسل
- ٣٩ - حفظ الأخلاق
- ٣٩ - الهدف الدينى للزواج
- ٤٠ - تلخيص ٤٢ .

الفصل الثانى : الاختيار فى الزواج ٤٣ - ٥٩

- ٤٣ - مقدمة
- ٤٤ - تحليل عملية الاختيار
- ٤٥ - تفسير عملية الاختيار
- ٤٧ - العوامل التى تؤثر على الاختيار
- ٤٧ - الوالدان
- ٤٨ - الأصدقاء
- ٤٨ - الدين
- ٤٨ - العادات والتقاليد
- ٤٩ - وسائل الإعلام
- ٥٠ - شروط الاختيار الجيد
- ٥١ - عملاً
- ٥١ - المنبت الحسن
- ٥٢ - التقارب فى السن
- ٥٣ - التشابه فى الثقافة والعقيدة والخلفية الاجتماعية
- ٥٥ - نضج الشخصية والقدرة على تحمل المسئولية
- ٥٦ - المال والجمال والحسب
- ٥٧ - الاغتراب فى الزواج
- ٥٨ - تلخيص ٥٩ .

الفصل الثالث : اجراءات الزواج ٦٠ - ٨٠

- ٦٠ - مقدمة
- ٦٠ - الخطبة
- ٦١ - أهداف الخطبة
- ٦٢ - شروط الخطبة
- ٦٤ - آداب الخطبة
- ٦٥ - الخطأ فى الخطبة
- ٦٧ - عقد القران

- الزواج مع وقف التنفيذ ٦٧ - الفشل في الزواج مع وقف التنفيذ ٦٨ -
أسباب عدم الاستفادة من هذه المرحلة ٦٩ - آداب الزواج مع وقف التنفيذ ٧١
الزفاف ٧٢ - قلق الزفاف ٧٣ - الوقاية من قلق الزفاف ٧٤ - آداب ليلة
الزفاف ٧٦ - نماذج لوصايا المقبلين على الزفاف ٧٨ - تلخيص ٧٩ .

الباب الثاني

□ التفاعل الزوجي □

مقدمة الباب ٨٣

الفصل الرابع : تحليل التفاعل الزوجي ٨٥ - ١٠٩

- مقدمة ٨٥ - تحليل التفاعل ٨٥ - الملاحظة ٨٦ - الإدراك ٨٩ -
التقويم ٨٩ - الاستجابة ٩١ - تفسير التفاعل الزوجي ٩٤ - الثواب
والعقاب ٩٥ - الريح النفسي ٩٦ - الريح النفسي الروحي ١٠٠ -
تكامل النظريات ١٠١ - الإسلام ونظريات التفاعل ١٠٣ - تلخيص ١٠٨

الفصل الخامس : محددات التفاعل الزوجي ١١٠ - ١٣٥

- مقدمة - ١١٠ - التواصل بين الزوجين ١١٠ - أساليب التواصل العقلية ١١١ -
نماذج للتواصل ١١٤ - أساليب التواصل العاطفي ١١٥
الأنشطة المشتركة ١١٧ - التوافق الجنسي ١١٨ - موقف الإسلام ١١٩ -
موقف علم النفس ١٢٠ - الأهداف الصحية للجنس ١٢١ - آداب التوافق
الجنسي ١٢١ - عدم التوافق الجنسي ١٢٤ - الوقاية من عدم التوافق
الجنسي ١٢٥ - القدرة على التعاطف ١٢٦ - القدرة على المسايرة ١٢٨ -
نضوج الشخصية ١٣١ - تفاعل غير الناضجين ١٣٢ - تلخيص ١٣٤ .

الباب الثالث

□ الأدوار الاجتماعية في الزواج □

مقدمة الباب ١٣٩

الفصل السادس : الكفاءة في الأدوار الزوجية ١٤٠ - ١٤٩

مقدمة ١٤٠ - تعلم الأدوار ١٤٠ - توقع الدور ١٤١ - صراع الأدوار ١٤٢ -
التقصير في الأدوار ١٤٣ - إعداد الشباب للأدوار الزوجية ١٤٤ -
توزيع المسئوليات على الأدوار ١٤٤ - كفاءة الزوجة في أدوارها ١٤٧ - كفاءة
الزوج في أدواره ١٤٨ - تلخيص ١٤٩ .

الفصل السابع : الواجبات والحقوق الشرعية ١٥٠ - ١٥٧
مقدمة ١٥٠ - قدسية الواجبات والحقوق ١٥١ - واجبات الزوج ١٥١ -
واجبات الزوجة ١٥٤ - تلخيص ١٥٧ .

الفصل الثامن : القيادة والقوامة في الأسرة ١٥٨ - ١٦٣
مقدمة ١٥٨ - القوامة للرجل ١٥٨ - التمرد على قوامة الرجل ١٥٩ - القوامة في
الأسرة المسلمة ١٦٠ - الأسرة الأمومية ١٦١ - الصراع على القوامة ١٦٢ -
تلخيص ١٦٣ .

الفصل التاسع : الأعمال المنزلية وتربية الأطفال ١٦٤ - ١٧٤
مقدمة ١٦٤ - مسئولية الزوج ١٦٤ - مسئولية الزوجة ١٦٥ - رأى علماء
النفس والاجتماع ١٦٦ - رأى دعاة تحرير المرأة ١٦٦ - العرف السائد ١٦٧ -
الأعمال المنزلية وديناميات الجماعة ١٦٩ - توزيع المسئوليات ١٧٠ - إعداد
الشباب للأعمال المنزلية ١٧١ - تلخيص ١٧٣ .

الفصل العاشر : العمل في كسب الرزق ١٧٥ - ١٨٨
مقدمة ١٧٥ - مسئولية الزوج ١٧٥ - مسئولية الزوجة ١٧٥ - تأثير عمل
الزوج ١٧٧ - تأثير عمل الزوجة ١٧٩ - إيجابيات عمل الزوجة ١٨٠ -
سلبات عمل الزوجة ١٨١ - شروط عمل الزوجة ١٨٥ - تلخيص ١٨٧ .

الباب الرابع

□ التوافق الزوجي □

مقدمة الباب ١٩١

الفصل الحادى عشر : تعريف التوافق الزوجي ١٩٢ - ٢٠٩

مقدمة ١٩٢ - تعريف التوافق ١٩٢ - المعنى اللغوي ١٩٢ - المعنى الاصطلاحي ١٩٢ - تحليل عملية التوافق ١٩٤ - السعادة الزوجية ١٩٦ - الشقاء في الزواج ١٩٧ - أمثلة توضيحية ١٩٨ - التوافق الزوجي مع الأزمات ٢٠٠ - أسباب أزمات الزواج ٢٠٢ - الأسباب الداخلية ٢٠٢ - الأسباب الخارجية ٢٠٢ - إدراك الزوجين للأزمة ٢٠٢ - استجابة الزوجين للأزمة ٢٠٤ - الاستجابات الطفلية ٢٠٥ - الاستجابات غير الناضجة ٢٠٥ - الاستجابات الناضجة ٢٠٥ - تخفيف التأزم ٢٠٦ - زيادة التأزم ٢٠٧ - تلخيص ٢٠٨ .

الفصل الثاني عشر: نمو الزواج ومستوياته . ٢١٠ - ٢٣٥

مقدمة ٢١٠ - مفهوم النمو ٢١١ - طبيعة النمو ٢١٢ - التدرج في النمو ٢١٥ - مراحل النمو ٢١٨ - الإحساس بالثقة ٢١٨ - الإحساس بالإرادة المشتركة ٢١٩ - الإحساس بالاندماج بين الزوجين ٢٢١ - الإحساس بالكفاءة في الزواج ٢٢٢ - الإحساس بهوية الزواج ٢٢٣ - الإحساس بالألفة ٢٢٤ - الإحساس بالرعاية الوالدية ٢٢٥ - الإحساس بالتكامل ٢٢٦ - مستويات النجاح في الزواج ٢٢٧ - المستوى الأول ٢٢٨ - المستوى الثاني ٢٢٨ - المستوى الثالث ٢٢٩ - التوزيع الاعتدالي لمستويات النجاح ٢٣٠ - علامات المستوى الأول ٢٣١ - علامات المستوى الثالث ٢٣٢ - تلخيص ٢٣٤ .

الفصل الثالث عشر: الخلافات الزوجية : ٢٣٦ - ٢٤٨

مقدمة ٢٣٦ - تعريف الخلافات الزوجية ٢٣٦ - أنواع الخلافات الزوجية ٢٣٧ - الخلافات البناءة ٢٣٧ - الخلافات الهدامة ٢٣٨ - مستويات الخلافات الزوجية ٢٤٠ - المستوى الأول ٢٤٠ - المستوى الثاني ٢٤٠ - المستوى الثالث ٢٤١ - المستوى الرابع ٢٤١ - تصنيف الخلافات الهدامة ٢٤١ - نشوز ٢٤١ - نشوز الزوجة ٢٤٢ - نشوز الزوج ٢٤٣ - الشقاق ٢٤٤ - تلخيص ٢٤٨ .

- الفصل الرابع عشر : الوقاية والعلاج ٢٤٩ - ٢٧٠
- مقدمة ٢٤٩ - علاج الخلافات العادية ٢٥٠ - أسس العلاج ٢٥١ - علاج نشوز الزوجة ٢٥٢ - الوقاية من النشوز ٢٥٣ - علاج بوادر النشوز ٢٥٤ - حسن الظن بالزوجة ٢٥٤ - النصيح والإرشاد للزوجة ٢٥٥ - المهجر في الفراش ٢٥٥ - ضرب الزوجة ٢٥٦ - علاج النشوز السافر ٢٥٩ - علاج اعراض ونشوز الزوج ٢٦٠ - الوقاية من الاعراض والنشوز ٢٦٠ - علاج بوادر نشوز الزوج ٢٦٠ - علاج النشوز السافر ٢٦٢ - علاج الشقاق ٢٦٢ - التحكيم ٢٦٢ - شروط الحكم الجيد ٢٦٤ - عوامل نجاح التحكيم ٢٦٤ - الإرشاد الزواجي ٢٦٥ - إجراءات الإرشاد ٢٦٦ - عوامل نجاح الإرشاد ٢٦٧ - التفريق بين الزوجين ٢٦٨ - تلخيص ٢٦٩ .

الباب الخامس

□ سيكلوجية الطلاق □

- مقدمة الباب ٢٧٣
- الفصل الخامس عشر : تشريعات الطلاق ٢٧٥ - ٢٨٣
- مقدمة ٢٧٥ - الطلاق عند غير المسلمين ٢٧٥ - الطلاق عند المسلمين ٢٧٧ أشكال الطلاق ٢٧٧ - الطلاق بإرادة الزوج ٢٧٧ - الخلع بإرادة الزوجة ٢٧٨ التطبيق ٢٧٨ - مستويات الطلاق ٢٧٨ - الطلاق الرجعي ٢٧٨ - الطلاق البائن بينونة صغرى ٢٧٩ - الطلاق البائن بينونة كبرى ٢٧٩ - ديناميات الطلاق العلاجية ٢٨٠ - تلخيص ٢٨٣ .

- الفصل السادس عشر : مشكلة الطلاق ٢٨٤ - ٣١٢
- مقدمة ٢٨٤ - أخطاء التطبيق ٢٨٥ - خطأ الرجل في الطلاق ٢٨٥ - خطأ المرأة في الخلع ٢٨٦ - تعنت الرجل في الخلع ٢٨٦ - عدم كفاءة

الحكمين ٢٨٨ - الجور في قانون بيت الطاعة ٢٨٨ - علاج أخطاء التطبيق ٢٩٠ - ارتفاع معدلات الطلاق ٢٩١ - مؤشرات الطلاق عندنا ٢٩٣
 النمو السريع في معدلات الطلاق ٢٩٤ - زيادة معدلات الطلاق في جميع المستويات ٢٩٥ - زيادة معدلات الطلاق عند الشباب ٢٩٨ - وقوع نسبة كبيرة من حالات الطلاق في أواسط العمر وأواخره ٣٠٠ - تفسير زيادة معدلات الطلاق ٣٠١ - التفسيرات الاجتماعية والثقافية ٣٠١ - التفسيرات النفسية ٣٠٢
 نظرية التعلم ٣٠٣ - نظرية التبادل الاجتماعي ٣٠٣ - النظرية النفس دينية ٣٠٣
 تكامل التفسيرات ٣٠٥ - مسئولية الزوجين ٣٠٦ - الاستهداف للطلاق ٣٠٧
 حداثة الزواج ٣٠٨ - التباين الكبير في السن ٣٠٩ - الزواج من أجنبية ٣٠٩
 التوافق الجنسي السيء ٣٠٩ - ضعف الوازع الديني ٣٠٩ - الطفرة الاقتصادية للزوج ٣١٠ - الخلافات حول الأمور المالية ٣١٠ - عدم الإنجاب ٣١١ - عوامل أخرى ٣١١ - تلخيص ٣١١ .

الفصل السابع عشر : تأثير الطلاق على المطلقين ٣١٣ - ٣٢٧
 مقدمة ٣١٣ - الصعوبات التي تواجه المطلقين ٣١٣ - تفسير أمراض وانحرافات المطلقين ٣١٥ - الفروق الفردية بين المطلقين ٣١٧ - ظروف الطلاق ٣١٧ - مدة الزواج ٣١٧ - النوع ٣١٨ - تخفيف آثار الطلاق ٣٢٠ - الإرشاد النفسي والأسرى ٣٢٣ - أهداف الإرشاد ٣٢٣ - إجراءات الإرشاد ٣٢٤ - عوامل نجاح الإرشاد ٣٢٤ - تلخيص ٣٢٦ .

الفصل الثامن عشر : تأثير الطلاق على الأطفال ٣٢٨ - ٣٤٨
 مقدمة ٣٢٨ - الصعوبات التي تواجه الأطفال ٣٢٩ - الآثار السلبية للطلاق ٣٣٠ - الفروق الفردية بين الأطفال ٣٣٢ - الفروق بين الأطفال الصغار والكبار ٣٣٢ - الفروق بين الأولاد والبنات ٣٣٤ - الفروق بين الأطفال في أسر الأصول والنووية ٣٣٦ - تفسير انحرافات الأطفال ٣٣٦ - تخفيف آثار الطلاق ٣٣٨ - مسئولية الوالدين ٣٣٩ - مسئولية المدرسة ٣٤٢ - مسئولية قاضي الأحوال الشخصية ٣٤٤ - تكامل الجهود ٣٤٥ - تلخيص ٣٤٧ - المراجع ٣٤٩

فهرس الرسوم والأشكال

الشكل رقم ٢ - ١	رسم تخطيطى لعملية التفاعل الزوجى	٨٦
الشكل رقم ٤ - ١	العلاقة الزوجية قبل الأزمة وبعدها	٢٠١
الشكل رقم ٤ - ٢	رسم تخطيطى لتحليل توافق كل من الزوجين مع الحادث الضاغط	٢٠٣
الشكل رقم ٤ - ٣	رسم تخطيطى للتوافق الحسن مع الأزمة	٢٠٦
الشكل رقم ٤ - ٤	رسم تخطيطى للتوافق السيء مع الأزمة	٢٠٧
الشكل رقم ٤ - ٥	مراحل نمو الزواج وقطبا كل مرحلة	٢١٤
الشكل رقم ٤ - ٦	تدرج نمو الزواج	٢١٦
الشكل رقم ٤ - ٧	توزيع المتزوجين بحسب مستويات النجاح فى الزواج	٢٣١

* * *

فهرس الجداول

الجدول رقم ٣ - ١	توزيع مسئوليات الأسرة على الزوجين عندما تكون الزوجة ربة بيت	١٤٦
الجدول رقم ٣ - ٢	توزيع مسئوليات الأسرة على الزوجين عندما تكون الزوجة مع الزوج خارج البيت	١٤٧
الجدول رقم ٥ - ١	معدلات الطلاق فى اسكتلاند والكويت من سنة ١٩٧٨ إلى سنة ١٩٨٣	٢٩٢

- الجدول رقم ٥ - ٢ نسبة حالات الطلاق إلى عقود الزواج التي
تمت في الكويت في الفترة من سنة ١٩٨٠
إلى سنة ١٩٨٨ ٢٩٤
- الجدول رقم ٥ - ٣ توزيع المتزوجين والمطلقين من الكويتيين حسب
الجنس والمستوى التعليمي ٢٩٥
- الجدول رقم ٥ - ٤ توزيع المطلقين والمطلقات من الكويتيين في سنة
١٩٨٧ بحسب المستوى التعليمي ٢٩٦
- الجدول رقم ٥ - ٥ توزيع المطلقين والمطلقات من الكويتيين في سنة
١٩٨٨ بحسب المهنة ٢٩٧
- الجدول رقم ٥ - ٦ توزيع النسب المئوية لعقود الزواج وحالات
الطلاق عند الكويتيين في سنة ١٩٨٨ حسب
السن عند الزواج والطلاق ٢٩٨
- الجدول رقم ٥ - ٧ توزيع النسب المئوية لحالات الطلاق في عامي
١٩٨٣ و ١٩٨٧ حسب مدة الزواج ٢٩٩

* * *

تمهيد

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلمأما بعد

فهذا الكتاب عن العلاقة الزوجية والصحة النفسية ، في ضوء الإسلام وعلم النفس الحديث . وقد رأى الكاتب أن يمهّد له بتعريف عن مشروع لسلسلة من الأبحاث والكتب ، هدفها توفير المعارف النفسية التي يستفيد منها الإحصائيون النفسيون والاجتماعيون والأطباء النفسيون والمدرسون وأولياء الأمور وغيرهم ، ممن يعملون في مجالات الصحة النفسية : التنمية والوقاية والعلاج .

وسوف يتضمن هذا التمهيد منهج الكاتب في تأصيل معارفه النفسية في هذا المشروع ، وهو منهج علمي له ضوابط ، تضمن له الموضوعية والدقة في الاستقراء والاستنباط ، وفي التفسير والاستنتاج .

وينطلق الكاتب في إعداد مشروعه من ثلاث مسلمات أساسية^(١) :

المسلمة الأولى : « الصحة النفسية مكتسبة أكثر منها موروثه ، وتؤخذ ولا تعطى ، وتزيد وتنقص ، بحسب جهود الإنسان وإرادته في تنمية أفكار ومشاعر الرضا والتفاؤل والحب والتسامح ، وإطفاء مشاعر وأفكار السخط والتشاؤم

(١) لمزيد من المعلومات عن هذه المسلمات يرجع إلى :

مرسى ، كمال إبراهيم . تعريفات الصحة النفسية في الإسلام وعلم النفس . مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية بالكويت ، ١٩٨٨ ، ١٠ .

مرسى ، كمال إبراهيم . تنمية الصحة النفسية : مسئولية الفرد في الإسلام وعلم النفس . مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية بالكويت ، ١٩٨٩ .

والياس والعداوة .

المسلمة الثانية : « كل إنسان بالغ عاقل مسئول عن تنمية صحته النفسية ووقاية نفسه من الانحراف والوهن النفسى » وتُستمد هذه المسلمة من قوله تعالى : ﴿ كل نفس بما كسبت رهينة ﴾ وقوله سبحانه وتعالى : ﴿ قد أفلح من زكاهما وقد خاب من دساها ﴾ .

المسلمة الثالثة : كل إنسان بالغ عاقل مسئول عن تنمية الصحة النفسية عند كل مَنْ وُلِّي أمرهم ، ووُضِعُوا تحت رعايته وعنايته ، وهذه المسلمة مستمدة من قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا وقودها الناس والحجارة ﴾ وقول الرسول عليه الصلاة والسلام : « كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته » . فالزوج مسئول عن تنمية الصحة النفسية لزوجته وأولاده ، والزوجة مسئولة عن تنمية الصحة النفسية لزوجها وأولادها ، وصاحب العمل مسئول عن تنمية الصحة النفسية لعماله وموظفيه ، وألو الأمر في المجتمع مسئولون عن تنمية الصحة النفسية للرعية .

وتنقسم الجهود التي تبذل في تنمية الصحة النفسية إلى قسمين :

القسم الأول : جهود هدفها تنمية الاستعدادات التي تجعل الشخص مهياً للصحة النفسية ، وتحميه من الوهن النفسى والانحرافات ، وتُقَدِّم له في مرحلتى الطفولة والمراهقة ، وتقع مسئوليتها على الأسرة والمدرسة ، فهما المؤسستان الرئيسيتان في عملية التنشئة الاجتماعية ، وفي تكوين هذه الاستعدادات التي تجعل الشخص مهياً إما للصحة أو الوهن في مراحل حياته التالية .

أما القسم الثانى : من جهود التنمية فهدفها مساعدة الإنسان على الإحساس بالصحة النفسية ، ووقايته من الإحساس بالوهن النفسى والانحراف ، في مواقف الأزمات والضغوط ، وتُقَدِّم له في جميع مراحل حياته ، وتقع مسئولياتها عليه أولا ، ثم على الأسرة ثانياً : والمدرسة والعمل والمجتمع ثالثاً : فتنمية الشعور

بالصحة النفسية يعتمد على إرادة الفرد ، ونظراته للأمور ، وتفسيره لها ، وتوقعاته منها ، وأفكاره ومشاعره نحوها . ثم يأتي دور البيئة التي يعيش فيها (الأسرة - المدرسة والعمل والمجتمع) في تيسير شعوره بالصحة النفسية من خلال توفير مشاعر الأمن والنجاح والعدل ، وحمايته من مشاعر الخوف والفشل والظلم ، ومساعدته في الأزمات ، ومواساته في النوائب . (مرسى ، ١٩٨٩) .

ويستخدم في تنمية الصحة النفسية معارف نفسية ، نستمدتها من الإسلام وعلم النفس . فالإسلام جاء بمنهج من عند الله سبحانه لتزكية النفوس وحمايتها من الوهن والانحراف . قال تعالى لبنى آدم : ﴿ فَأِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى . وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِن لَّهُ مَعِيشَةً سَنَكًا ﴾^(١) . وقد عنى فقهاء المسلمين بتطبيق هذا المنهج في تنمية الصحة النفسية ، وفي الوقاية من الانحراف ، وفي استعادة الصحة النفسية لمن انحرف عنها ، وألّفوا الكتب التي ضمنوها مناهجهم في الصحة النفسية في ضوء الكتاب والسنة . وفي ضوء خبرتهم بالحياة والأفراد والمجتمعات .

أما علم النفس الحديث فقد طبق المنهج العلمي في دراسة سلوك الإنسان ، لمدة تزيد على المائة عام في مواقف السواء والانحراف ، وتوصل علماء النفس إلى بعض القوانين التي تضبط هذا السلوك وتفسره ، وتساعد في التنبؤ بما يمكن عمله في تنمية السلوك السوي ، والوقاية من السلوك المنحرف وفي علاج الانحرافات النفسية .

ومع أن علم النفس الحديث نشأ وترعرع في مجتمعات غير إسلامية ، فإن مناهج علماء النفس في تنمية الصحة النفسية ، وفي الوقاية والعلاج من الانحرافات النفسية والإجرام والإدمان ، قد تبنت العديد من المبادئ الإسلامية في إصلاح الفرد وبناء الأسرة وتماسك المجتمع ، مما يؤكد عالمية هذه المبادئ ، ويدعو

(١) سورة طه : ١٢٣ ، ١٢٤ .

علماء النفس المسلمين ، إلى تأصيل معارفهم النفسية من علم النفس الحديث ، وإلى الاستفادة من المعارف في القرآن والسنة ، وفي كتابات علماء المسلمين ، في تفسير السلوك وضبطه ، والتنبؤ بما يمكن عمله في تنمية السلوك السوى ، والوقاية من السلوك المنحرف . فأهداف علم النفس النظرية (التفسير والضبط والتنبؤ) ، والتطبيقية (التنمية والوقاية والعلاج) ، لا يمكن تحقيقها في معزل عن عقيدة المجتمع خاصة وأن الإسلام منهج للحياة الدنيا .

وقد وضع الكاتب خطة لتوفير المعارف النفسية ، التي تفيد في تنمية الصحة النفسية ، وفي الوقاية من الانحرافات وعلاجها ، واعتمد في ذلك على ما جاء في القرآن الكريم ، والسنة الشريفة ، وجهود علماء النفس المسلمين وغير المسلمين ، والتزم في إعداد هذه المعارف بالآتي:

- ١ - تبنى التصور الإسلامي لطبيعة الإنسان وأهدافه في الحياة .
- ٢ - الالتزام بتوجيه الوحي مع عدم تعطيل العقل .
- ٣ - الاستفادة من المعارف النفسية ، في القرآن الكريم والسنة الشريفة ، وما خلفه علماء المسلمين من تراث علمي في علم النفس .
- ٤ - تمحيص نظريات وقوانين علم النفس الحديث ، وأخذ ما يتفق منها مع الإسلام وترك ما يعارضه منها^(١) .

ويتلخص منهج الكاتب في البحث والتأليف في الآتي^(٢) :

- ١ - عرض آراء العلماء - مسلمين وغير مسلمين - ثم مناقشة كل رأى ، وبيان

(١) هذه المبادئ أشرنا إليها في مقدمة كتابنا « مدخل إلى علم الصحة النفسية » .
(٢) تقوم الخطوتان : الأولى والثانية في هذا المنهج على ما قاله الشيخ حسن البنا ، في رسالة التعاليم « قد يتبادل كل من النظر الشرعي والنظر العقلي ما لا يدخل في دائرة الآخر . لكنهما لن يختلفا في القطعي . فلن تصطدم حقيقة علمية صحيحة بقاعدة شرعية ثابتة . ويؤول الظني منهما ليتفق مع القطعي ، فإن كانا ظنيين فالنظر الشرعي أولى بالاتباع ، =

مزاياه وعيوبه ، في ضوء توجهات الإسلام وعلم النفس . مع التسليم بأن الإسلام وعلم النفس لا يختلفان حول الأمور قطعية الدلالة في تنمية الصحة النفسية . فالحقيقة العلمية - كما قال الشيخ حسن البنا رحمه الله - لا تصدم القاعدة الشرعية الثابتة .

٢ - تأويل ما هو ظني في العلوم الشرعية ليتفق مع الحقيقة العلمية الصحيحة ، وتأويل ما هو ظني في العلوم النفسية والاجتماعية والتربوية ، ليتفق مع ما هو قطعي في العلوم الشرعية .

٣ - تقديم الأدلة النقلية من القرآن والسنة ، والعقلية من اجتهادات علماء النفس المسلمين ، ومن نظريات علم النفس الحديث عند مناقشة موضوعات الصحة النفسية ومناهج التنمية والوقاية والعلاج .

٤ - عرض اجتهادات الباحث في التأصيل والمناقشة ، على بعض المتخصصين في العلوم الشرعية وعلم النفس ، للتحقق من سلامه استدلالاته الشرعية ، ودقة منهجه من الناحية العلمية .

وحدد الكاتب الموضوعات التي سوف يبحثها في الآتي :

- ١ - مسئولية الفرد في تنمية صحته النفسية وفي الوقاية من الانحراف .
- ٢ - مسئلة الأسرة في تنمية الصحة النفسية لأفرادها : فنتناول مسئلة كل من الزوجين في تنمية الصحة النفسية للزوج الآخر ، ومسئولية الآباء في تنمية الصحة النفسية للأبناء ، ومسئولية الأبناء في تنمية الصحة النفسية للآباء .
- ٣ - مسئلة المدرسة في تنمية الصحة النفسية : فنتناول مسئلة المعلمين في

= حتى يثبت النظر العقلي أو ينهار . وتبين هذه العبارة الأساس الذي تقوم عليه جهود الباحثين في تأصيل المعرفة النفسية أو أسلمتها ، أو علم النفس الإسلامي . وتتضمن توضيحاً للمعارضين لهذه الجهود ، الذين يظنون أنها جهود غير علمية ، أو عودة بعلم النفس إلى مرحلة ما قبل العلم ، وتبين لهم أن تأصيل المعرفة منهج علمي له ضوابط موضوعية ، لا يرفض العلم النافع ، ولا يعارض الحقائق ، ولا يأخذ بالخرافات .

تنمية الصحة النفسية للتلاميذ ، ومسئولية إدارة المدرسة في تنمية الصحة النفسية للمعلمين .

٤ - مسئولية المجتمع في تنمية الصحة النفسية : فتناول مسئولية أصحاب الأعمال في تنمية الصحة النفسية للعمال ومسئولية أولى الأمر في المجتمع في تنمية الصحة النفسية للرعية ووقايتها من الإنحراف وعلاج إنحرافاتهما .

* * *

وقد صدر من هذه الخطة بتوفيق الله الآتي :

- ١ - المدخل إلى علم الصحة النفسية . الكويت : دار القلم ، ١٩٨٨ .
 - ٢ - تنمية الصحة النفسية : مسئولية الفرد في الإسلام وعلم النفس . بحث نشر بمجلة كلية الشريعة والدارسات الإسلامية بجامعة الكويت سنة ١٩٨٩ .
 - ٣ - موقف الإسلام وعلم النفس من التمرد على الزواج . بحث نُشر بمجلة دراسات تربوية سنة ١٩٩٠ .
 - ٤ - العلاقة الزوجية والصحة النفسية ، وهو الكتاب الذي بين يدي القارىء .
- ونسأل الله أن يسدد خطانا في تكملة هذا العمل وأن يجعله من العلم النافع .

كمال إبراهيم مرسى

العِلَاقَةُ بِالزَّوْجِ وَالصَّحَابَةُ النَّفْسِيَّةُ

فِي
الْإِسْلَامِ وَعِلْمِ النَّفْسِ

□ مقدمة الكتاب □

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ... أما بعد :

— ١ —

فكل أسرة مشغولة عن صلاح أفرادها ، وتنمية صحتهم النفسية . ففيها يولدون ضعافا عاجزين ، وينمون أطفالا يافعين ، ويبلغون أشدهم ، راشدين ناضجين ، ثم كهولا طاعنين ، منكسين في الخلق .

وتنشأ الأسرة في المجتمعات الإسلامية بالزواج الذي شرعه الله على أساس أن تكون الزوجة مصدر سعادة زوجها ، والزوج مصدر سعادة زوجته ، وهما معاً مصدر سعادة أبنائهما ، بما أودع الله فيهما من دوافع والدية (الأمومة والأبوة) تدفعهما إلى رعاية أبنائهما ، والشفقة عليهم ، والرحمة بهم . قال تعالى : ﴿ المال والبنون زينة الحياة الدنيا ﴾^(١) وقال سبحانه : ﴿ زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين ﴾^(٢) .

كما جعل الله سبحانه وتعالى سعادة الأبناء وهم راشدون في بر الوالدين ، خاصة عندما يبلغان الكبر ، فربط سبحانه رضاه عن الأبناء برضا والديهم عنهم ، وأمرهم بطاعتها ، وألزمهم ببيرتها ، والإحسان إليهما ، وصلة رحمهما . قال تعالى : ﴿ وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه ، وبالوالدين إحسانا ، إما يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما ، فلا تقل لهما أف ولا تنهرهما ، وقل لهما قولا كريما ﴾^(٣) .

(١) سورة الكهف : الآية [٤٦] .

(٢) سورة آل عمران : الآية [١٤] .

(٣) سورة الإسراء : الآية [٢٣] .

— ٢ —

وهذا يعنى أن مسئولية الأسر في تنمية الصحة النفسية لأفرادها مسئولية متبادلة بين الزوجين ، وبين الآباء والأبناء . وفي ضوء هذه المسئوليات نقسم دورة حياة الأسرة إلى ثلاث مراحل متداخلة ومترابطة ، يصعب الفصل بينها ، ونستخلص بعض عوامل الصحة النفسية ومسئوليات تنميتها في كل مرحلة .
والمرحلة الثلاث هي : مرحلة الزواج وتكوين الأسرة ، ومرحلة الإنجاب وتربية الأطفال ، ومرحلة ير الوالدين وصلة الرحم .

ففي المرحلة الأولى تتكون الأسرة بالزواج الشرعى ، الذى يعتبره الإسلام وعلم النفس الحديث من أهم ركائز الصحة النفسية للزوجين ، ففيه يعيشان معاً ، وبه ينموان ويتآلفان ، ويتقاسمان حظوظ الدنيا ، وتغدو الزوجة مصدر تنمية الصحة النفسية لزوجها ، والزوج مصدر تنمية الصحة النفسية لزوجته . وقد قدمت دراسات علم النفس والاجتماع والخدمة الاجتماعية أدلة كثيرة على ما يصيب المجتمع من فساد ، وما يعانیه الرجال والنساء من وهن في النفوس عندما يتمردون على الزواج أو يشرعون أساليب للزواج حسب هواهم الفاسد (مرسى ، ١٩٩٠) .

وتبدأ المرحلة الثانية في بناء الأسرة بالإنجاب الذى به تكتمل أهداف الزواج ، وترتفع مكانة الأسرة ، وتظهر أدوار الأمومة والأبوة والبنوة والأخوة ، ويصبح للزوج دوران : الزوج - الأب ، وللزوجة دوران أيضاً الزوجة - الأم وتتسع مسئولياتهما في الصحة النفسية ، حيث يغدو الزوج مسئولاً عن تنمية الصحة النفسية لزوجته وأبنائه ، والزوجة مسئولة عن تنمية الصحة النفسية لزوجها وأولادها .

وتبدأ المرحلة الثالثة عندما يرشد الأبناء ، ويعتمدون على أنفسهم اجتماعياً واقتصادياً ، ويكبر الآباء ويضعفون ، فتتغير الأدوار والمسئوليات ، وتنشأ أسر

— ٢٢ —

جديدة ، ويغدو كل ابن (أو ابنة) مسئولاً عن تنمية الصحة النفسية لوالديه ولزوجته (أو زوجها) وأولاده (أو أولادها) وهكذا دواليك تسير حياة الأسرة .

— ٣ —

وسوف يتناول الكاتب دور الأسرة في تنمية الصحة النفسية ، وفي الوقاية من الانحرافات النفسية في كتابين ، فيعرض في الكتاب الأول العلاقة الزوجية والصحة النفسية ، وفي الكتاب الثاني العلاقة الوالدية والصحة النفسية .

وينقسم كتاب **العلاقة الزوجية والصحة النفسية** إلى خمسة أبواب : تناول الباب الأول « **نشأة العلاقة الزوجية** » فناقش الفصل الأول غاية الزواج وأهدافه وأهميته ، والفصل الثاني الاختيار في الزواج ، والنظريات التي تفسره ، والأسس التي يقوم عليها ، والعوامل التي تؤثر على قرارات الاختيار . أما الفصل الثالث فقد عرض إجراءات الزواج من الخطبة وعقد القران ثم الزفاف .

وتناول الباب الثاني « **التفاعل الزوجي** » فناقش الفصل الرابع تحليل التفاعل الزوجي ، والنظريات التي تفسره ، والفصل الخامس محددات التفاعل الزوجي .

وتناول الباب الثالث « **الأدوار الاجتماعية في الزواج** » فناقش الفصل السادس كفاءة الزوجين في أداء أدوارهما في الأسرة ، والفصل السابع الواجبات والحقوق الشرعية ، والفصل الثامن القيادة والقوامة في الأسرة ، والفصل التاسع الأعمال المنزلية وتربية الأطفال ، والفصل العاشر العمل في كسب الرزق .

وتناول الباب الرابع « **التوافق الزوجي** » فناقش الفصل الحادي عشر تعريف التوافق ، وما يرتبط به من مشاعر سعادة وشقاء ، ونسبية التوافق في مواقف الأزمات . ثم عرض الفصل الثاني عشر مراحل نمو الزواج وخصائص كل مرحلة ، والفصل الثالث عشر الخلافات الزوجية وأشكالها وأسبابها .

— ٢٣ —

والفصل الرابع عشر أساليب الوقاية والعلاج من الخلافات الزوجية .

وتناول الباب الخامس « سيكلوجية الطلاق » فناقش الفصل الخامس عشر ، تشريعات الطلاق في المجتمعات الإسلامية وغير الإسلامية ، ووضح الإجراءات العلاجية في الطلاق . وعرض الفصل السادس عشر مشكلة الطلاق ، وبيّن أخطاء المسلمين في تطبيق الطلاق ، وما نتج عنها من أضرار على الفرد والمجتمع ، ثم حلل البيانات الديموجرافية عن مشكلة الطلاق ، وتفسيرات علماء النفس والاجتماع لزيادة معدلاتها في الربع الأخير من القرن العشرين . وناقش الفصل السابع عشر تأثير الطلاق على المطلقين ، والثامن عشر تأثير الطلاق على الأطفال ، وحاجة المطلقين وأولادهم إلى الإرشاد النفسي والأسرى ، لتخفيف الآثار السلبية للطلاق على توافقهم النفسي والاجتماعى في البيت والمدرسة ومع المجتمع .

— ٤ —

وقد اعتمد الكاتب في إعداد هذا الكتاب ، على ما توفر لديه من معارف نفسية من الإسلام وعلم النفس الحديث ، وناقش موضوعات كل فصل بموضوعية ، فعرض نظريات المؤيدين للزواج والأسرة والمعارضين لهما ، وناقش آراء وأفكار الملتزمين بعبادات المسلمين والخارجين عليها ، وجعل معياره في قبول النظرية أو الرأى أو الفكرة ، علاقتها بالنجاح في الزواج ، وتوفير السعادة للزوجين ، ودورها في التفاعل الزواجى الإيجابى ، والتوافق الزواجى الحسن ، وفي تنمية الصحة النفسية لأفراد الأسرة . وقد أخذ بهذا المعيار وهو مقتنع بأن كل نظرية أو رأى أو فكرة يقبلها من علماء النفس والاجتماع العائلى المسلمين وغير المسلمين لا تتعارض مع تنظيم الإسلام للزواج ، وأن أى نظرية أو رأى أو فكرة يرفضها ، سوف يكون بسبب علاقتها بوهن الصحة النفسية للمتزوجين وبفساد حياتهم الزوجية والأسرية .

— ٢٤ —

— ٥ —

ويود الكاتب الإشارة ، إلى أنه لم يستقص كل ما في الكتاب والسنة ، وما كتبه علماء المسلمين وعلماء النفس والاجتماع العائلي ، في موضوعات الزواج وعلاقته بالصحة النفسية ، ولكنه قدم ما وسع واستوعب وهو قليل من كثير ، وما زال الباب مفتوحاً له ولغيره لمزيد من البحث والاستقصاء .

ويقدم الكاتب شكره لأصحاب الفضل عليه - بعد الله سبحانه وتعالى - الذين أمدوه بالمعلومات ، وأرشدوه إلى مراجع التراث ، وقدموا له النصح والتوجيه ، وتابعوا جهوده ، وناقشوا آراءه في الموضوعات المطروحة ، فأثروها وزادوها وضوحاً ونضجاً . ويخص من هؤلاء الأستاذ عبد الوارث سعيد مدرس اللغة العربية لغير الناطقين بها بمركز اللغات بجامعة الكويت ، الذي لم يبخل بعلمه في العلوم الشرعية ، وخبرته بكتب التراث ، وفي تخريج بعض الأحاديث النبوية . والأستاذ الدكتور محمود الناقة أستاذ المناهج وطرق التدريس بكلية التربية جامعة عين شمس وجامعة الكويت ، الذي تطوع بقراءة مسودات الفصول من الرابع إلى السابع والثالث عشر والرابع عشر . والأستاذ الدكتور عادل عز الدين الأشول أستاذ الصحة النفسية بكلية التربية جامعة عين شمس وجامعة الكويت ، الذي قرأ مسودات الباب الرابع الخاص بالتوافق الزوجي . والأستاذ الدكتور صديق عبد العظيم الأستاذ بكلية الشريعة بجامعة الكويت ، الذي ساعد في تخريج بعض الأحاديث النبوية .

وأخيراً يقدم الكاتب شكره وتقديره إلى زوجته الفاضلة الأستاذة سميرة محمد نيازي التي ساهمت بجهدها وعلمها في إعداد وتنظيم هذا الكتاب وفي توفير الحياة الأسرية المستقرة ، فقد كانت مثلاً للزوجة الصالحة ، التي تساند زوجها وتشجعه على النجاح في عمله .

إلى هؤلاء جميعاً وغيرهم يقدم الكاتب شكره وتقديره ، لما بذلوه معه من

— ٢٥ —

جهد ، ويدعو الله لهم بالصحة والسعادة في الدنيا والآخرة ، ويرجو أن يكون
قد أحسن الاستفادة من جهودهم ويسأل الله التوفيق والسداد . والحمد لله
رب العالمين .

كمال إبراهيم مرسى

١٥ رمضان ١٤١١ هـ

١٩٩١/٣/٣١

البسبب الأول

نشأة العلاقة الزوجية

- مقدمة الباب .
- الفصل الأول : غاية الزواج وأهدافه .
- الفصل الثاني : الاختيار في الزواج .
- الفصل الثالث : إجراءات الزواج .

مقدمة الباب

شرع الله الزواج ، وبيّن أهدافه ، وحدد أسلوبه ، ونظمه بقواعد توجهه إلى إعفاف النفوس ، وصيانة الأعراض ، وحفظ الأنساب ، واستمرار الأنسال وبناء الأسرة، التي يجد فيها الرجل والمرأة الإشباع الكريم لحاجاتهما الجسمية والنفسية والاجتماعية والروحية .

ويقوم الزواج في شرع الله على العدل في الحقوق والواجبات ، وعلى السمو في الأهداف والغايات ، والسكن في العلاقات الاجتماعية بين الرجل والمرأة ، مما يجعله مصدر تنمية للصحة الجسمية والنفسية ، وحسن وقاية من الانحرافات والأمراض .

ونناقش في هذا الباب نشأة العلاقة الزوجية ، فنبيّن في الفصل الأول غاية الزواج وأهميته للمرأة والرجل. وفي الفصل الثاني نظريات الاختيار في الزواج وشروطه ، والعوامل التي تؤثر على قرارات إختيار الزوج أو الزوجة . ثم نعرض في الفصل الثالث إجراءات الزواج من الخطبة إلى عقد القران فليّلة الزفاف .

* * *

الفصل الأول غاية الزواج وأهدافه

□ مقدمة □

ترتبط غاية الزواج بقيم المجتمع ومعتقداته . وهذا ما يجعلها في المجتمعات الإسلامية مختلفة عنها في المجتمعات غير الإسلامية . فغاية الزواج في الإسلام عبادة الله ، وتعمير الأرض . وهذه الغاية ثابتة ، لا تتغير بتغير ظروف المجتمع ، ولا تخضع لرغبات الأفراد ، ومع هذا فإنها لا تتحقق إلا بأهداف دنيوية ، فيها مصلحة الفرد والجماعة .

أما في المجتمعات غير الإسلامية ، فلا يوجد للزواج غاية ، وله أهداف دنيوية ، تتغير من مجتمع إلى آخر ، ومن زمان إلى زمان ، بحسب القوانين التي يضعها المجتمع لتنظيم الزواج ، وظروف أفراد وجماعته ، وقيمه وعاداته وتقاليده في هذا الزمان وذاك المكان .

وارتبط أهداف الزواج في الإسلام بغاية دينية ، يجعلها أهدافا إنسانية ثابتة ، تتفق عليها قوانين الزواج الوضعية ، التي ترتقى بالزواج ، وتجعله زواجا إنسانيا ، ولا تتفق عليها القوانين التي تتحط به ، وتجعله تزواجا حيوانيا .

لذا عندما نعرض غاية الزواج وأهدافه في هذا الفصل ، نعتمد على معلومات نستمدّها من الشريعة الإسلامية أولا ، ثم تناقشها في ضوء ما توصل إليه علماء النفس والاجتماع والتربية من أهداف للزواج . أملين أن يلمس القارىء العلاقة الوثيقة بين أهداف الزواج في الإسلام والصحة النفسية لكل من الرجل والمرأة وسلامة المجتمع ، ويلمس أن الزواج في الإسلام - كما قال العقاد رحمه الله - ليس علاقة حيوانية بين حيوانين ، وليس علاقة روحية بين ملكين ، إنما الزواج علاقة إنسانية يتحقق به الاستقرار النفسى والمادى ، ويحمى من الاتحراف عن المسير في سبيل تحقيق الإنسانية (العقاد ، ١٩٧٥) ونتناول في هذا الفصل أهمية الزواج وغايته ، وأهدافه في المجتمعات الإسلامية وعلاقتها بالصحة النفسية .

□ أهمية الزواج □

الزواج الشرعى وسيلة الإنسان البالغ العاقل لبناء الأسرة ، التى يقضى فيها حياته ، ويعمل من أجلها ، ويجد فيها من يرعاه ، ويهتم به ويعطى لحياته معنى نفسيا ، ولسعيه فى الحياة قيمة إنسانية ، ولوجوده فى الدنيا مكانة اجتماعية ، يُحرم غير المتزوجين منها . فالزواج الناجح خير متاع الدنيا .

ويتفق الإسلام وعلم النفس حول أهمية الزواج ، وفى الدعوة إليه والترغيب فيه ، والتخويف من العزوف عنه مع القدرة عليه ، فبه تصلح النفوس ، وتقوى المجتمعات ، وتعمر الدنيا ، وتستمر الحياة ، وبدونه تضعف النفوس ، وتفسد المجتمعات ، وتخرب الدنيا وتتوقف الحياة . من هنا وصف الله عقد الزواج بالميثاق الغليظ ، فقال سبحانه : ﴿ وَأَخَذَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴾^(١) . واعتبر الرسول عليه الصلاة والسلام من ترك الزواج وهو قادر عليه خارجا على سنة الإسلام . فقال عليه السلام : « من كان موسرا لأن ينكح ولم ينكح فليس منى »^(٢) . وقال أيضا : « النكاح من سنتى ومن لم يعمل بسنتى فليس منى . تزوجوا فإنى مكاثركم الأمم يوم القيامة »^(٣) .

وقد حث الرسول عليه السلام على الزواج ، ونهى عن تركه مع القدرة عليه . فقال عليه الصلاة والسلام لعكاف بن وداعة الهلالي : « ألك زوجة يا عكاف ؟ قال : لا . قال عليه السلام : ولا جارية . قال : لا . قال عليه السلام : وأنت صحيح موسر . قال : نعم والحمد لله . قال عليه السلام : فأنت إذن من إخوان الشياطين : إما أن تكون من رهبان النصارى فأنت منهم ، وإما أن تكون منا فاصنع كما نصنع ، وإن من سنتنا النكاح . شراركم عزابكم ، وأراذل

(١) سورة النساء : ٢١ .

(٢) رواه الطبرانى والبيهقى .

(٣) رواه ابن ماجه .

موتاكم عزابكم . ويحك يا عكاف .. تزوج^(١) . فالزواج خير متاع الدنيا .
 كما أشار الرسول عليه الصلاة والسلام إلى أهمية الزواج في تنمية الصحة
 النفسية واعتبره الركيزة الثانية أو الثالثة^(٢) - بعد الإيمان وسلامة البدن - لحفظ
 الصحة النفسية وتنميتها . فقال عليه الصلاة والسلام : « أربع من أعطين فقد
 اعطى خير الدنيا والآخرة : قلبا شاكرا ، ولسانا ذاكرا ، وبدنا على البلاء
 صابرا ، وزوجة لا تبغيه حوبا في نفسها وماله »^(٣) . وقال أيضاً : « ما استفاد
 المؤمن بعد تقوى الله عز وجل خيرا من زوجة صالحة ، إن أمرها أطاعته ،
 وإن نظر إليها سرته ، وإن أقسم عليها أبرته ، وإن غاب عنها حفظته في نفسها
 وماله »^(٤) .

واتفق علماء المسلمين على أن الزواج من سنن الإسلام الواجبة على كل
 من يقدر عليه (كما قال ابن حزم) أو من السنن المستحبة (كما قال جمهور
 العلماء) فبه سعادة الدنيا والآخرة : « فالدنيا متاع وخير متاعها المرأة
 الصالحة »^(٥) .

وأجمعت نظريات عديدة في علم النفس على أن السعادة الزوجية خير متاع
 الدنيا ، وأساس الأسرة الصالحة ، التي تكتمل بها إنسانية الرجل والمرأة في أداء
 رسالتهما في الحياة . وأثبتت دراسات كثيرة في مجتمعات عديدة صحة هذه

(١) رواه أبو يعلى .

(٢) يقوم حفظ الصحة النفسية وتنميتها على أربع ركائز هي : الإيمان بالله والمعاقاة في
 البدن ، والتوافق الزوجي ، والتوافق في العمل . لمزيد من المعلومات يرجع إلى :
 مرسى ، كمال إبراهيم . المدخل إلى علم الصحة النفسية . الكويت : دار القلم ،
 ١٩٨٨ .

(٣) رواه الطبراني .

(٤) رواه ابن ماجه .

(٥) رواه مسلم .

النظريات حيث تبين أن المتزوجين أفضل من غير المتزوجين في الصحة النفسية والجسدية (Arkoff , 1968) . ففي دراسة وايزر Wiess وجد أن غير المتزوجين أعلى من المتزوجين في الشعور بالوحدة والاكتئاب والقلق ، وفي الإدمان ، مما جعله يعتبر الإنصراف عن الزواج في أمريكا علامة خطر على الفرد والمجتمع (Wiess , 1981) . وعندما سئل المتزوجون وغير المتزوجين في أمريكا أيضاً وجد ٧٧ ٪ من البيض و ٨٨ ٪ من الزنوج غير المتزوجين يعتبرون الحياة مملة وروتينية ، في حين كانت النسبة عند المتزوجين ٤٦ ٪ من البيض و ٥١ ٪ من الزنوج (Shostak , 1986) . وذهب بيرجر وكلنر Berger & Kellner إلى أن الزواج أفضل من عدم الزواج للصحة النفسية ، لأن الزواج يجعل للفرد قيمة ، ويعطى لحياته معنى ، ويكون له أسرة، ينعم فيها بالأمن والاستقرار .

وتقدم هذه النتائج دليلاً على أن : « حث الإسلام على الزواج ، ورفضه العزوف عنه مع القدرة عليه » . منهج في الصحة النفسية ، يتفق عليه كثير من علماء النفس والاجتماع والطب النفسى والتربية . فقد باتت « سعادة الرجل والمرأة في الزواج الناجح » من الحقائق العلمية الراسخة في علم الصحة النفسية (مرسى ، ١٩٩٠) (Freedman , 1987) .

□ غاية الزواج □

غاية الزواج في الإسلام تحقيق التكامل الإنساني بين الرجل والمرأة في استمرار خلافة بنى آدم للأرض ، وإيجاد أجيال تحقق رسالة الوجود في عبادة الله وتعمير الأرض . وهذه الغاية تجعل الزواج وسيلة لا غاية ، وتربطه بعقيدة المجتمع (الغزالي ، ١٩٩٠) . وتجعله نظاماً دينياً ، وليس مسألة شخصية محكومة بهوى الأفراد ، ولا قضية مدنية محكومة بقوانين اجتماعية وضعية .

وتتفق جميع الديانات السماوية على هذه الغاية للزواج ، وجاء الإسلام وهو الدين الخاتم ليؤكدها ويدعمها ، ويربطها بعبادة الله ، ويحدد أهدافها الدنيوية والدينية في إشباع حاجات الإنسان ، والسمو بحياته الاجتماعية ، وتنمية صحته النفسية والجسمية ، وحمايته من الانحراف ، وحفظ الفضيلة والأخلاق، وتعمير الأرض .

والمتبع لما كُتِبَ عن الزواج باللغة العربية ، يلمس اهتمام علماء الشريعة بإبراز هذه الغاية ، وبمناقشة الأهداف التي ترتبط بها . أما علماء النفس وعلم الاجتماع العائلي في البلاد العربية ، فما زال كثير منهم لا يعطون هذه الغاية ما تستحقه من اهتمام ، بالرغم من أهميتها العلمية في تحديد أهداف الزواج ، وإصلاح أمر المتزوجين . وأخذ هؤلاء العلماء - كزملائهم في المجتمعات غير الإسلامية - يبرزون أهداف الزواج الفردية والاجتماعية ، ويهملون أهدافه الدينية باعتبارها من العبادات التي لا شأن للعلوم الدنيوية بها .

ولا يرجع إهمال هذه الأهداف إلى رقة في دين هؤلاء العلماء . فالكثير منهم مسلمون ، متمسكون بدينهم الإسلامي ، ومع هذا فهم مازالوا متأثرين بمبدأ الفصل بين الدين والعلم ، ويعتبرون ما كتبه علماء الشريعة عن الزواج من الأمور الدينية ، التي تدرس في كليات الشريعة ، ولا تدرس في كليات الآداب والتربية التي تعنى بأمور الزواج العلمية والدنيوية .

ونحن لا نتفق معهم في الفصل بين أمور الزواج الدينية وأموره العلمية الدنيوية في مجتمعاتنا الإسلامية لثلاثة أسباب :

١ - الإسلام لا يفصل بين العلم والدين ، فمفهوم العبادة فيه يجعل العلم من الدين ، ويجعل الدين للدنيا وممارسة الحياة .

٢ - الزواج في مجتمعنا من الأمور الدينية ، وأهدافه الدينية لا تقل أهمية عن أهدافه الفردية والاجتماعية - إن لم تفقها - في تنمية الصحة النفسية .

٣ - غاية الزواج الدينية تعطيه قوة خفية ، تسمو بأهدافه الفردية والاجتماعية وبالعلاقات الزوجية والتفاعل الزوجي ، وتساعد على بناء أسرة متماسكة أما غيابها فيجعل الزواج بدون معنى ، وأهدافه مؤقتة ، وعلاقاته هشّة ، ويشجع على الطلاق والإنفصال .

وقد أدرك بعض علماء النفس وعلم الاجتماع العائلي في المجتمعات غير الإسلامية أهمية الربط بين الدين والزواج والأسرة ، وأخذوا يدعون إلى المعنى الديني للزواج The sacred meaning of marriage الذي يربطه بإرادة الله ، ويجعل أهدافه نبيلة ، تسمو بسلوكيات الزوجين في التوافق الزوجي . (D , Antonio , 1983 , Marciano , 1986 , Guerin, et al; 1987) فعندما يكون الزواج واجبا دينيا يجعل الحياة الزوجية مقدسة ، يشعر الزوجان فيها بالسعادة في الولاء للزواج ، أما عندنا يكون مسألة شخصية أو عقد مدني ، يمكن التحلل منه في أي وقت ، فإن المتزوجين يستهترون به ، ويخرجون عليه (إبراهيم ، ١٩٨٦) .

□ أهداف الزواج □

ومع أن غاية الزواج دينية ، فإنها لا تتحقق إلا من خلال أهداف دنيوية ، تشبع حاجات الرجل والمرأة الجسمية والنفسية والاجتماعية ، وفق منهج وضعه الله لسعادتهما في الدنيا والآخرة ، ويحقق للمجتمع الإستمرار والتماسك والترابط .

وتنقسم أهداف الزواج في الإسلام إلى نوعين : أهداف عالمية إنسانية يشترك فيها المسلمون وغير المسلمين ، وأهداف إسلامية خاصة بالمسلمين ، تضبط الأهداف الدنيوية ، وتسمو بها . إذ بدون هذه الضوابط قد تنحط الأهداف الإنسانية للزواج ، وتصبح أهدافاً مادية حيوانية ، تخرج بالزواج عن

طبيعته الإنسانية ، وتجعله كالتزاوج بين الحيوانات لممارسة الجنس والتكاثر .
ونتناول أهداف الزواج فيما يلي بشيء من التفصيل .

الأهداف العالمية للزواج :

تنقسم هذه الأهداف إلى أهداف فردية تشبع حاجات الرجل والمرأة ،
وأهداف اجتماعية تشبع حاجات المجتمع ، وتتلخص هذه الأهداف في الآتي :

١ - الامتاع الجنسي : بالاشباع العفيف للحاجة إلى الجنس عند الرجل والمرأة .
قال تعالى : ﴿ نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم ﴾^(١) . فالزواج
الشرعى هو الطريق الوحيد لإشباع هذه الحاجة ، والحصول على متعتها الحسية
والنفسية ، وللزوج أن يستمتع بزوجته ، وللزوجة أن تستمتع بزوجها . قال
تعالى : ﴿ والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم
فإنهم غير ملومين ﴾^(٢) . فالإشباع الجنسي بالزواج فيه الاستمتاع والسعادة
للزوجين أما الإشباع من خارج الزواج Extra - marital sex ففيه الشقاء
والأمراض والانحرافات (Marciano , 1986) .

ويتفق كثير من علماء النفس والاجتماع العائلى فى مجتمعات كثيرة على أن
الزواج نظام إجتماعى مقبول يُوحّد بين الرجل والمرأة فى دَوْرَى الزوج والزوجة ،
يهدف الإشباع الجنسي ، والإنجاب وتربية الأطفال (Miller , 1986) .

٢ - الإمتاع النفسى بإشباع الحاجات النفسية والجسمية من أهمها حاجة الأمومة
و الأبوة التى تشبع بالإنجاب الشرعى ، وتربية الأطفال . فالحاجة إلى الأمومة
عند المرأة والأبوة عند الرجل من الحاجات الفطرية (عبد الغفار ، ١٩٧٨) ،

(١) البقرة : ٢٢٣ .

(٢) المعارج : ٢٩ ، ٣٠ .

التي لا تقل في أهميتها عن الحاجة إلى الجنس ان لم تفقها عند كثير من الناس .
قال تعالى : ﴿ المال والبنون زينة الحياة الدنيا ﴾^(١) . وقال تعالى أيضاً :
﴿ زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب
والفضة ﴾^(٢) .

وأشارت الدراسات إلى أن رغبة الزوجين في الإنجاب رغبة طبيعية عند
الذكر والأنثى ، وتدل على نضوج شخصيتهما ، ونشأتهما في بيت صالح
مستقر ، وتدل أيضاً على رغبتهما في الاستمرار في الزواج ، وتكوين الأسرة
(Houseknecht , 1986) .

أما الزوجان اللذان لا يرغبان في الإنجاب مع القدرة عليه ، فهما زوجان
منحرفان في الصحة النفسية . فقد أشارت الدراسات إلى خلل ما في شخصية
كل منهما ، وفي الظروف التي نشأ فيها . فمن دراسة على الأزواج الراضين
للإنجاب Childlessness Spouses في أمريكا ، وجد أن المرأة التي ترفض
الإنجاب ، امرأة غير طبيعية نشأت في أسرة انعدم فيها العطف والحنان ، وريت
على الاستقلالية والأنانية والفردية ، مما جعلها ترفض الإنجاب وتكوين الأسرة .
كذلك وجد أن الرجل الذي يرفض الإنجاب ، رجل أناني غير ناضج ، عنده
ميل عصايبية نحو الحياة ، وضعيف الإيمان ، وليست عنده القدرة على العطاء ،
مما يجعله يهرب من الإنجاب ومن تحمل المسؤولية (Houseknecht , 1986) .

ويتفق كثير من علماء النفس والاجتماع العائلي في أمريكا الآن على أن مَنْ
يرفض الوالدية شخص أناني ، معقد النفس ، عصايبى غير ناضج ، وغير متدين ،
وغير سعيد في حياته الإجتماعية والزواجية ، يجرى وراء شهواته ، ولا يقدر على
العطاء ، ولا على تحمل المسؤولية ، ولا يدرك معنى الوالدية وأهميتها. وقد يرجع

(١) الكهف : ٤٦ .

(٢) سورة آل عمران : ١٤ .

إنحراف هؤلاء الرجال والنساء إلى نشأتهم في الطفولة في أسر غير مستقرة . فقد أشارت الدراسات إلى أن نسبة كبيرة منهم تعرضوا للإحباط والحرمان والقسوة وهم صغار ، مما جعلهم غير عاديين في إتجاهاتهم وأفكارهم وميولهم نحو الزواج والأسرة . (Polit , 1978) .

فالإنجاب هدف أساسي للزواج في معظم المجتمعات (Miller , 1986) ومن يرفضه وهو قادر عليه إنسان غير طبيعي ، لأنه يرفض الفطرة الإنسانية فقد أشارت دراسات كثيرة ، إلى أن إنجاب الأطفال يتمتع الأمهات والآباء ، ويزيد روابطهم الأسرية ، وعلاقتهم الزوجية ، ويحقق لهم الأمن والطمأنينة (Hoffman & Manis , 1979)

يضاف إلى هذا أن الإنجاب يرفع المكانة الاجتماعية للزوجين حيث يكتمل البناء الأسري ، ويتحقق توقعات المجتمع من الزواج ، ويشعر الزوج بكفاءته الذكورية والزوجة بكفاءتها الأنثوية . فمن المعروف أن ذكورة الرجل وأنوثة المرأة لا تكتملان إلا بالإنجاب (إبراهيم ، ١٩٥٧) .

٣ - الشعور بالأمن والطمأنينة : من خلال العلاقة الزوجية التي تقوم على الحب والمودة والتعاون والتآزر بين الزوجين في بناء الحياة ، واقتسام حظوظها في بلوغ الكمال الإنساني . فبالزواج الشرعي ينضج تفكير كل من الرجل والمرأة ، ويكتمل دينهما وخلقهما ، وتستقر نفسيهما في ذلك الحصن ، الذي يجدان فيه الحماية ، و الستر ، والإشباع العفيف للحاجات . قال تعالى : ﴿ هو الذي خلقكم من نفس واحدة ، وجعل منها زوجها ليسكن إليها ﴾^(١) . وقال تعالى أيضاً : ﴿ ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها ، وجعل بينكم مودة ورحمة ، إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون ﴾^(٢) . وقال سبحانه : ﴿ هن لباس لكم وأنتم لباس لهن ﴾^(٣) .

(١) سورة الأعراف : ١٨٩ . (٢) سورة الروم : ٢١ .

(٣) سورة البقرة : ١٨٧ .

٤ - إعطاء الحياة معان جديدة ترفع من قيمتها عند الرجل والمرأة ، وتدفعهما إلى الإجتهد في العمل ، وتزيد من طموحهما في الكسب والتفوق ، وتوحد أهدافهما في الأسرة ، وتجعل أدوارهما متكاملة ومتآزرة ، فيها غيريه . فيعمل الزوج من أجل زوجته وأولاده ، وتعمل الزوجة من أجل زوجها وأولادها ، ويصبح نجاح أى منهما نجاحاً للآخر ، وفشله فشلاً له .

٥ - إنشاء الأسرة التى يقضى فيها الرجل والمرأة معظم حياتهما ويمارسون نشاطهما ، ويشبعان حاجتهما ، وهى اللبنة الأساسية فى المجتمع التى بصلاحتها يصلح ، وبفسادها يفسد ، وصلاح الأسرة مرهون بالسعادة الزوجية . فالأسرة عند المؤيدين لها Pro - family movement تقوم على الزواج التقليدى . وهى وحدة إجتماعية ضرورية لصحة الفرد وسلامة المجتمع (Rutter , 1981) .

٦ - استمرار النسل وتربية الأجيال القادرة على حمل رسالة الحياة وبناء المجتمع وتنميته ، وتعمير الأرض . ويتفق علماء النفس على أن صلاح الأجيال لا يكون إلا بصلاح الأسر التى تنشأ عن الزواج الشرعى (مرسى ، ١٩٨٢) . فالأسرة أساسها روابط الدم ، ومن أهدافها الإنجاب وحفظ النوع وتربية الأطفال (Rutter , 1981) وهى أى الأسرة لا تقوم إلا بالزواج (Reiss , 1980) .

٧ - حفظ الأخلاق وحماية المجتمع من الفساد ، وتحصين الشباب ضد الانحراف . فالزواج إحصان عن الفاحشة ، وصون للأخلاق ، وحفظ للأتساب قال تعالى : ﴿ وَأَحِلْ لَكُمْ مَا وَّرَاءَ ذَٰلِكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرِ مُسَافِحِينَ ﴾^(١) ، أى تبغون الزواج الذى أحله الله لا الزنا الذى حرمه

(١) سورة النساء : ٢٤ .

سبحانه ، لأن الزواج يجعل الزوج حصناً لزوجته والزوجة حصناً لزوجها ضد الفساد والفحش وسوء الخلق . لذا كان خطاب الرسول عليه السلام للشباب بالزواج لمن يقدر عليه فقال : « يا معشر الشباب من استطع منكم الباءة فليتزوج ، فإنه أحسن للفرج وأغض للبصر »^(١) . أى يمنع من الوقوع في الفاحشة .

ويتفق كثير من علماء النفس وعلم الاجتماع العائلي في مجتمعات كثيرة على هذا الهدف ، ويربطون الزواج بالأخلاق (Elliot , 1987) وحفظ القيم ، ويعتبرون الزواج التقليدى طريقاً إلى العفة والفضيلة ، والوقاية من الانحراف والأمراض (Rutter , 1981) .

الهدف الدينى للزواج :

يتفق على هذا الهدف جميع المجتمعات التى تربط الزواج بإرادة الله ، وتجعله مسألة دينية . وقد جاء الإسلام وأبرزه واعتبره هدفاً رئيساً ، وربط الزواج بالثواب من الله فى الدنيا والآخرة ، وحث المسلمين عليه من أجل صحتهم النفسية والجسمية ، وسلامة مجتمعاتهم .

فالزواج الشرعى من الأعمال التعبدية ، التى يثاب عليها الرجل والمرأة ، فيه يكتمل دينهما ، وبدونه مع القدرة عليه تظل عبادتهما ناقصة . قال عليه السلام : « إذا تزوج العبد فقد استكمل نصف دينه فليتق الله فى النصف الآخر »^(٢) .

وتُقدم عبادة الله فى الزواج على الحج والصدقة على المسكين . قال عليه السلام : « دينار تنفقه على أهلك ، ودينار تنفقه على مسكين ، ودينار تنفقه

(١) سورة النساء : ٢٤ .

(٢) من حديث رواه الجماعة .

(٣) رواه البيهقى .

في سبيل الله . أعظمها أجرا الذي تنفقه على أهلِكَ^(١) . وقال عليه السلام أيضاً : « إن في بضع أحدكم صدقة » . قالوا : أيأت أحدنا شهوته وله في ذلك أجر ؟ قال عليه السلام : « انظروا لو وضعها في حرام أكان عليه وزر ؟ قالوا : بلى . قال عليه السلام : كذلك لو وضعها في حلال فله في ذلك أجر^(٢) . فكل من يتزوج ليعف نفسه عن الحرام فله في الزواج أجر من الله . لذا قال ابن عباس رضي الله عنه : « تزوجوا فإن يوماً من الزواج خير من عبادة كذا عام^(٣) . وقال لا يتم نسك الناسك حتى يتزوج . (سابق ، ١٩٦٩ : ١٦) .

كما وعد الله سبحانه وتعالى الرجل والمرأة بالثواب العظيم في الآخرة إن هما تركا في الدنيا ولدا (أو بنتا) صالحا يدعو لهما . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث : صدقة جارية ، وعلم ينتفع به ، وولد صالح يدعو له^(٤) . وهذا الثواب يدفع إلى الزواج والإنجاب وتكوين الأسرة ، وتحمل المشاق في تربية الولد الصالح .

وجود الهدف الديني للزواج بهذا الوضوح في الدين الإسلامي ، يجعله من الأهداف البارزة في سيكولوجية العلاقات الأسرية والتربية الأسرية ، وعلم الاجتماع العائلي في المجتمعات الإسلامية ، ويميزها عن مثيلاتها في المجتمعات غير الإسلامية ، خاصة تلك التي جعلت الزواج مسألة فردية ، أو مسألة اجتماعية لا تدخل للدين فيها .

وسوف نتضح أهمية هذا الهدف في مناقشة التفاعل الزواجي والتوافق الزواجي ، والإرشاد الزواجي في الفصول التالية من هذا الكتاب .

(١) رواه مسلم .

(٢) رواه مسلم والنسائي .

(٣) من الاستانبولي ، محمود مهدي . تحفة العروس . دمشق : دار عمر بن الخطاب للنشر . ص : ١٠٣ .

(٤) رواه مسلم .

□ تلخيص □

حث الإسلام على الزواج ، واعتبره الركيزة الثانية أو الثالثة للصحة النفسية (بعد الإيمان وسلامة الجسم) ، وحث الرسول عليه ، ورغب فيه ، وجعله من سنن الإسلام ، ثم جاء علم النفس الحديث وأثبت أن السعادة الزوجية خير متاع الدنيا ، وعمود من أعمدة الصحة النفسية ، وحث علماء النفس الناس على الزواج لتنمية الصحة النفسية والوقاية من الانحرافات .

ويختلف الزواج في البلاد الإسلامية ، عنه في المجتمعات غير الإسلامية في غايته الدينية ، فغاية الزواج في الإسلام عبادة الله وتعمير الأرض ، ومع هذا فإن هذه الغاية لا تتحقق إلا من خلال أهداف دنيوية ، فيها إشباع لحاجات الفرد ومصالحة للجماعة .

وتنقسم أهداف الزواج إلى أهداف دنيوية عالمية إنسانية ، تشبع حاجات الرجل والمرأة (أهداف فردية) وحاجات المجتمع (أهداف اجتماعية) وتتفق عليها معظم المجتمعات الإنسانية ، التي تجعل الزواج مسألة اجتماعية ، أو مسألة دينية . وتتلخص هذه الأهداف في الاستمتاع الجنسي والنفسى للذكر والأنثى ، والإنجاب ، وتكوين الأسرة ، وتربية الأطفال ، وحفظ الأخلاق ، وإعطاء الحياة معنى .

أما أهداف الزواج الدينية فتتفق عليها الأديان السماوية ، ثم جاء الإسلام وأبرزها ، وربطها بعبادة الله ، والحصول على الثواب منه في الدنيا والآخرة . مما جعل عبادة الله في الزواج هدفا يميز الزواج في الإسلام عن الزواج في أى ديانة أخرى ، ويعطيه قدسية في المجتمعات الإسلامية لا نجدها في المجتمعات غير الإسلامية .

* * *

الفصل الثاني

الإختيار في الزواج

□ مقدمة □

يتفق علماء النفس على أن أهم قرارين يتخذهما الإنسان في حياته ، هما قراره باختيار العمل ، وقراره باختيار الزوجة ، لأن العمل والزواج ركيزتان أساسيتان في حفظ الصحة النفسية وتنميتها ، أو في اضطراب النفوس ووهنها . فالنجاح في العمل والزواج يزكى النفوس ويقويها ، والفشل فيهما يُضعف النفوس ويفسدها .

ويهمنا في هذا الفصل اختيار الزوجة أو الزوج ، وهو « عملية نفسية إرادية ، تدخل في مسئوليات الفرد عن تنمية صحته النفسية ، فلن أحسن الاختيار كان خيرا له ، وإن أساء كان شرا عليه . وفي ذلك توضيح لحكمة الإسلام في إقامة الزواج الشرعي على إرادة الرجل والمرأة ، وردة لكل زواج فيه إكراه . وهو - أي الإسلام - وإن اشترط موافقة ولي أمر المرأة على زواجها ، لم يسلبها حقها في اختيار زوجها بإرادتها ورضاها ، فأمر وليها ألا يزوجه وهي كارهة ، واشترط موافقتها حتى يصح عقد زواجها . فقال عليه الصلاة والسلام : « لا تتكح الأيم حتى تستأمر ولا تتكح البكر حتى تستأذن »^(١) .

وقد طبق رسول الله عليه الصلاة والسلام قاعدة « زواج الفتاة بإرادتها وليس بإرادة ولي أمرها ، فرد عليه السلام نكاح ثيب وبكر زوجها أبواهما وهما كارهتان »^(٢) . وقدمت إحدى الفتيات في عهد الرسول عليه السلام دليلا عمليا على حق الفتاة في تطبيق هذه القاعدة . فقالت للرسول عليه السلام : « إن أبي قد زوجني ابن أخيه ليرفع به خسيسته ،

(١) رواه البخارى ومسلم ولفظه عند مسلم : « الثيب أحق بنفسها من وليها ، والبكر تستأذن في نفسها وإذنها في صماتها » وكذلك رواه أصحاب السنن ولفظه « الأيم أحق بنفسها من وليها ، والبكر تستأذن في نفسها وإذنها صماتها » .

(٢) من حديث رواه الدارقطنى .

فخيرها رسول الله بين رد زواجها أو الاستمرار فيه . فقالت الفتاة : تد أجزت ما صنعته أبي . ولكن أردت أن أعلم النساء أن ليس للآباء من الأمر شيء^(١) .

ونتناول في هذا الفصل ، تحليل عملية الاختيار في الزواج وتفسيراتها ، والعوامل التي تحدها ، وشروط الاختيار الجيد للزوج أو الزوجة .

□ تحليل عملية الاختيار □

مع إيمان المسلم أن الزواج « قسمة ونصيب » وأنه لن يتزوج إلا ما كتبه الله له من النساء ، فقد « رفعت الأقلام وجفت الصحف » فالزوجة من حظ الزوج ، وصنع القدر ، والتوفيق في الزواج فضل من الله تعالى . مع هذا فإن المسلم يؤمن أيضاً أن اختيار الزوجة (أو الزوج) من أعماله الإرادية ، التي يُعْمَل فيها عقله ، وتدخل تحت مسعوليتد ، وعليه أن يأخذ بأسباب النجاح فيه ، فيحسن الاختيار ، ويتحرى الدقة في اتخاذ القرار قدر استطاعته . فالرسول صلى الله عليه وسلم أمر بالاختيار في الزواج فقال : « تخيروا لنطفكم فإن العرق دساس »^(٢) .

ويقوم اختيار الزوج أو الزوجة على الميل والعقل . فقد يعجب الرجل بالمرأة ، ويحبها ثم يتخذ قراره بالزواج منها ، وقد يسمع عن المرأة أو يشاهدها ، ويعجب بها ، ثم يتخذ قراره بالزواج منها فيحبها . ولا توجد أدلة علمية على ضرورة الحب قبل الزواج . فقد تبين أن الحب نشأ في كثير من حالات الزواج الناجح بعد الزواج ، وفي كثير من حالات الزواج الفاشل قبل الزواج . وفسر العلماء الفشل في الحالة الأخيرة بما يسببه الحب الجارف من عمي للشباب عن

(١) من حديث رواه الحافظ العراقي .

(٢) رواه البخارى .

استخدام العقل والمنطق في عملية الاختيار (Crow & Corw ,1951) .

وهذا يعنى أن الميل (الحب أو الرضا) لا يكفى وحده في اتخاذ قرار الاختيار لأنه - أى الميل - لا إرادى ، ومحكوم بالهوى ، والقرارات التى تبنى عليه وحده غير مدروسة ، فيها اندفاعية ولا منطقية ، وتصطدم في كثير من الأحيان بالواقع .

لذا يجب عند اتخاذ قرار الزواج تحكيم العقل في الميل ، وعدم تحكيم الميل في العقل ، لأن العقل يخضع لإرادة الإنسان ، ويحكمه الواقع ، وتناط به المسؤولية في الزواج ، وهو الذى يرشدنا إلى حقيقة ميولنا ، ويبين لنا : هل هى إلى حلال أم إلى حرام ؟ . وهل هى إلى شخص كفاء أم غير كفاء ؟ . وهل هى إلى ما ينفع أم إلى ما يضر ؟ . فقد يميل الشخص إلى امرأة جميلة لكنها غير كتابية أو سيئة الخلق ، فإن حكم الميل أقبل على زواجها ، وشقى بها في الدنيا والآخرة ، وإن حكم العقل أحجم وابتعد عنها ، ووقفه الله إلى خير منها .

ونخلص من هذا إلى أن اختيار الزوج أو الزوجة يقوم على الميل أى العاطفة ، ويحكمه العقل الذى يجعل كل شخص مسئولاً عن اختياره ، ويجعل قرار الزواج قراراً إرادياً يتخذه الإنسان وهو واع بتبعياته .

□ تفسير عملية الاختيار □

اختلف علماء النفس في تفسير الأساس الذى يقوم عليه الاختيار في الزواج ، والدوافع التى تدفع إلى اتخاذ قراره . فأصحاب نظرية المعايير Norms theory يفترضون أن الإختيار عملية إرادية ، تتم في ضوء المعايير التى يضعها المجتمع للزواج من حيث السن والجنس والدين والتعليم والمكانة الاجتماعية وغيرها . وهذه المعايير يتعلمها كل فرد وهو صغير ، مما يجعله يُقبل على الزواج ، وفي عقله فكرة عما يجب أن يكون عليه ، وما هو متوقع منه في

هذا الموقف . وهذه الفكرة تحدد له ما هو مقبول ، وما هو غير مقبول في الاختيار ، وتدفعه عند اتخاذ قرار الاختيار إلى التجاوب مع معايير مجتمعه والالتزام بها (الساعاتى ، ١٩٨٧) .

أما أصحاب نظرية التجانس أو التشابه فيذهبون إلى وجود دوافع شعورية ولا شعورية ، تدفع الشخص إلى اختيار الزوجة (أو الزوج) التى تشبهه فى السن والعقيدة والتعليم والمستوى الاجتماعى والاقتصادى « فالطيور على أشكالها تقع » « أو الشبيه يتزوج الشبيه » .

ويفترض أصحاب نظرية « تكامل الحاجات » Theory of complementary needs وجود دوافع شعورية ولا شعورية ، تدفع الشخص إلى اختيار الزوجة (أو الزوج) التى تكمل حاجاته ، وتشعره بالرضا . فالاختيار - من وجهة نظرهم - يقوم على أساس التغير فى السمات والخصائص وليس التشابه فيها ، وعلى التكمال فى الحاجات وليس التجانس فيها . فالشخص ينجذب نحو مَنْ يجد فيه ما يكمل ما ينقصه من خصائص . فالرجل الذى يميل إلى السيطرة يسعى إلى اختيار زوجة تتسم بالخضوع ، والعكس فى ذلك (جلال ، ١٩٧٢) ، والزوج الذى نشأ فى أحضان أم متسلطة يقبل الزواج من امرأة مسيطرة ، ويرضى بالخضوع لها (Rickford , et al. , 1966) فكل شخص يبحث عن الزوج الذى عنده القدرة على إشباع حاجاته النفسية أو يتوقع منه أن يقوم بالأدوار التى تكمل أدواره (Tharp , 1963) .

أما أصحاب نظرية « التحليل النفسى » فيفترضون وجود دوافع لا شعورية تدفع إلى اختيار الزوج الشبيه بالأب أو المختلف عنه ، والزوجة الشبيهة بالأم أو المختلفة عنها . فكثير من الدوافع التى توجه قرارات الشباب بالموافقة أو الرفض فى مواقف الإختيار دوافع لا شعورية لا يعيها كل مقبل على الزواج . فقد يكون الشاب مدفوعا إلى اختيار زوجة تشبه أمه التى أحبها ، وأعجب بسلوكياتها

وشخصيتها . وقد تكون الفتاة مدفوعة إلى اختيار زوج يشبه أبها الذي أحبته ، وأعجبت به وبشخصيته ، وقد ترفض الفتاة كل من يتقدم لخطبتها ، لخوفها من أبيها وعدم رضاها عنه ، لأنه كان يعاقبها ، ويسىء إليها وإلى أمها ، وتخشى أن يكون زوجها كأبيها سىء الخلق ، يؤذيها ويظلمها ويهملها . وقد يرفض الشاب الزواج ، ويعزف عنه بسبب خوفه من أمه المتسلطة المسيطرة على أبيه ، ورغبته في ألا يتكرر معه ما حدث لأبيه ، مما يجعله يجد في كل فتاة من العيوب التي تجعله يرفضها ، ولا يقبل عليها ، وقد يقنع نفسه في النهاية بعدم الزواج ، لأنه لم يجد الزوجة الصالحة (الساعاتى ، ١٩٨٧) .

ويذهب أصحاب نظرية « القرب المكاني » إلى أن أساس الاختيار الموقف والظروف التي تجمع بين الناس ، فكل شخص - من وجه نظرهم - يختار الزوجة (أو الزوج) من أناس يعرفهم ، عن طريق الجيرة أو الزمالة في العمل أو المدرسة ، ويقبلون قيمه ودينه وأفكاره .

ومع اختلاف هذه النظريات في التفسير ، فإنها لا تتعارض ولا تتناقض بل تتكامل فيما بينها ، لأن كلا منها يفسر أساسا للاختيار عند بعض الناس ، وليس عند كل الناس . فبعض الناس يختارون على أساس التشابه والتجانس ، وغيرهم يختارون على أساس التكامل في الحاجات ، وآخرون يختارون على أسس أخرى غير التشابه والتكامل والقرب المكاني ، فدوافع الاختيار كثيرة منها ما هو شعورى ، ومنها ما ليس شعوريا ، ولا توجد نظرية واحدة تفسر هذه الدوافع عند جميع الناس .

□ العوامل التي تؤثر على القرار □

مع أن اختيار الزوج (أو الزوجة) مسؤولية كل من الرجل والمرأة فإن قرارهما لا ينشأ من فراغ، بل له جذور اجتماعية وثقافية ودينية ، ويتأثر بعوامل

كثيرة من أهمها الآتى :

١ - الوالدان :

حيث يؤثر الوالدان على قرارات أبنائهما فى الزواج بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ، فالبنات عندنا لا تتزوج إلا بموافقة والدها ، والولد مع استطاعته تزويج نفسه لا يُقدم على الزواج إلا بعد مباركة والديه لاختياره ، احتراماً لهما ، وطلباً لرضائهما ، فلا تتم إجراءات الخطبة وعقد القران إلا بحضور الوالدين ، حيث تستنكف الأسر الطيبة من تزويج الشاب بدون موافقة والديه . ولا يقف دور الوالدين عند الموافقة ومباركة الإختيار ، بل يمتد تأثيرهما إلى عملية الإختيار نفسها ، حيث تبين من الدراسات أن الأولاد والبنات يتأثرون بشكل مباشر أو غير مباشر بوالديهم فى اتخاذ قرار اختيار الزوج أو الزوجة . ففى إحدى الدراسات على ٤٩٢ شاباً جامعياً أشار ٧٠ ٪ إلى أنهم تأثروا بوالديهم فى اتخاذ قراراتهم ، وكانت النسبة عند البنات أعلى منها عند الأولاد . وكشفت دراسات أخرى وجود دوافع شعورية ولا شعورية عند البنات لاختيار أزواج شبيهين بآبائهن ، وعند الأولاد لاختيار زوجات شبيهات بأمهاتهن ، اللاتى أعجبوا بشخصياتهن وبأدوارهن فى الأسرة (Barton & Barton, 1983) .

٢ - الأصدقاء :

حيث يؤثر الأصدقاء من الأقارب ومن غيرهم على قرارات الشباب فى اختيار الأزواج والزوجات ، فمن دراسة على مائة طالب جامعى تبين أن ٦٠ ٪ من الأولاد والبنات استشاروا أصدقاءهم المقربين عند اتخاذ قرارات الإختيار ، وتجاوزوا مع توجيهاتهم بالإقدام أو الإحجام .

٣ - الدين :

الزواج كما أشرنا من الأمور الدينية وليس مسألة شخصية أو اجتماعية .

فالدين يسهم بطريقة مباشرة وغير مباشرة في اختيار الزوج أو الزوجة ، لأنه يأمر المسلمة بعدم اختيار زوجها من غير المسلمين ، ويسمح للمسلم باختيار زوجته من المسلمات والكتايات (المسيحيات واليهوديات) ويمنعه من اختيارها من غير الكتايات^(١) .

ويختلف تأثير الدين على قرارات الاختيار في الزواج من شخص إلى آخر بحسب درجة إيمان كل منهما ، والتزامه بأوامر الله ونواهيه . فالشاب (أو الشابة) قوى الإيمان مدفوع بدوافع دينية إلى إختيار زوجته من المسلمات المحجبات الملتزمات بالصلاة والصيام والزكاة ، عملاً بحديث الرسول صلى الله عليه وسلم : « فاطفر بذات الدين تربت يداك » ، أما الشاب (أو الشابة) الذى فى دينه رقة ، فمدفوع بدوافع دنيوية (المال أو الجمال أو الحسب) إلى إختيار زوجته من المسلمات أو الكتايات ، من المحجبات أو غير المحجبات .

٤ - العادات والتقاليد :

لكل مجتمع عادات وتقاليد تؤثر على قرارات الشباب باختيار الزوجة (أو الزوج) فبعض الأسر لا تسمح لأبنائها بالزواج من خارجها ، وتضغط على الشاب للتمسك بهذه العادات ، وتهده بالطرد والحرمان من الميراث إن خالفها . ومع أن ضغط العادات والتقاليد فى إختيار الزوج أو الزوجة ضعف فى كثير من المجتمعات الحديثة ، فإن تأثيرها ما زال واضحاً عند بعض القبائل والأسر من الحضر والبدو والريف ، فيشترطون الحسب والنسب والمال والجاه فيمن يزوجه

(١) من موانع الزواج فى الإسلام الآتى :

الزواج من المحارم بالقرابة أو المصاهرة أو الرضاع ، والزواج من خامسة مع وجود أربع بالعصمة ، وزواج الرجل من مطلقة طلاقاً بائناً قبل أن تتزوج غيره ، والزواج من امرأة متزوجة ، والزواج من امرأة لا تدين بدين سماوى ، والزواج من معتدة من طلاق أو وفاة . لمزيد من المعلومات يرجع إلى :

أحمد ، أحمد حمد . الأسرة . الكويت : دار القلم ، ١٩٨٣ م .

أو يتزوجون منه ، ويتمسكون بهذه الشروط مع قناعتهم بأنها ليست أساسية في نجاح الزواج ، ويصرون عليها ولو عنست فتياتهم ، وأبق شبابهم ، وتمردوا على هذه العادات .

٥ - وسائل الإعلام :

تسهم وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة في تحديد معايير الزوج والزوجة التي يتبناها الشباب ، ويعتمدون عليها في الإختيار الزواجي . فمن دراسة على مائة طالب جامعي أشار ٣٢ ٪ إلى أن الأفلام التي شاهدوها ، والبرامج التي سمعوها ، والكتب والمجلات والصحف التي قرأوها ساهمت في تحديد الصفات التي تمنوا وجودها في الزوجة (أو الزوج) ، وتأثروا بها عند اتخاذ قرار الزواج بطريقة مباشرة أو غير مباشرة .

□ شروط الإختيار الجيد □

قرار إختيار الزوج أو الزوجة من القرارات التي تخضع للصواب والخطأ ويحتمل فيها التوفيق أو عدم التوفيق ، فالأمر كله بيد الله . ومع هذا فعلىنا أن نأخذ بالأسباب ، ونُحسن الإختيار في ضوء ما نراه مناسباً بعقولنا ، ونميل إليه بعواطفنا .

وتشير الدراسات على الزواج إلى مجموعة من العوامل ، تقف وراء النجاح والسعادة الزوجية ، ومجموعة أخرى تقف وراء الفشل في الزواج والشقاء فيه^(١) . وعلىنا في الإختيار أن نُقبل على عوامل النجاح ، ونبتعد عن عوامل الفشل والشقاء .

ويتفق علماء النفس والاجتماع العائلي والشريعة على مجموعة من عوامل

(١) انظر عوامل الاستهداف للطلاق في الفصل السادس عشر من هذا الكتاب .

التهيؤ للنجاح ، ويعتبرونها شروطا يجب الالتزام بها عند اتخاذ قرار الاختيار في الزواج . من أهمها الآتي :-

١ - الالتزام بالدين قولا وعملا :

فالرجل (أو المرأة) الملتزم بدينه ، حسن الخلق مع ربه ومع الناس ، وسوف يكون كذلك مع زوجته ، فيه خير لها ، يعترف بفضلها عليه . قال رجل للحسن بن علي : « إن لي بنتا وقد خطبها جماعة فمن ترى أن أزوجهها له ؟ » قال : « زوجها لمن يتقى الله ، فإن أحبها أكرمها ، وإن أبغضها لم يظلمها » (سابق ، ١٩٦٩ : ٢٤) .

وقد جعل الإسلام « الالتزام بالدين » الأساس الأول الذي يقوم عليه اختيار الزوج أو الزوجة ، فقال رسول الله ﷺ : « تنكح المرأة لما لها ولحسبها ولدينها فأظفر بذات الدين تربت يداك »^(١) . فالمرأة ذات الدين هي خير النساء - كما قال الرسول ﷺ : « إذا نظر زوجها إليها سرتة ، وإذا أمرها أطاعته ، وإذا أقسم عليها أبرته ، وإذا غاب عنها حفظته في نفسها وماله »^(٢) . كما أمر رسول الله ﷺ أولياء الأمور بتزويج الرجل صاحب الدين ، فقال : « إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه ، وإلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض »^(٣) .

وأيدت الدراسات في علم النفس الحديث أن تَدِين الرجل والمرأة من أهم عوامل نجاحهما في الحياة الزوجية ، واستقرارهما الأسري ، حيث تبين أن نسبة الطلاق عند الأزواج المتدينين أقل منها عند غير المتدينين . وقد أرجع الباحثون هذا

(١) رواه النسائي والبخاري بسند صحيح ولفظه عند البخاري « تنكح المرأة لأربع لجمالها ومالها وحسبها ودينها ، فأظفر بذات الدين تربت يداك » .

(٢) من حديث رواه النسائي بسند صحيح .

(٣) رواه الترمذي .

إلى أن التدين يدفع إلى حسن الخلق مع الأهل والناس ، وإلى التمسك بالقيم والأخلاق (Kirkpatrick , 1963) .

والحد الأدنى في هذا ألا يتزوج الشاب (أو الشابة) من ملحدة أو كافرة أو مستخفة بالدين ، لأنها سوف تكون مستخفة بقيم المجتمع وأخلاقه ، مضية لحقوق الناس ، ومنها حقوق الزوجية . فمن لا خير فيها لدينها ، لا خير فيها لزوجها . كما يجب ألا تقبل المرأة المتمسكة بدينها الزواج من رجل مستهتر بدينه لأنها سوف تتعب معه بسبب التباين بينهما في القيم والميول والاتجاهات (بركات ، ١٩٧٧) .

٢ - المنبت الحسن :

فنشأة الرجل (أو المرأة) في أسرة صالحة ، وخبرته بالإستقرار الأسرى مع والديه في الطفولة والمراهقة من عوامل نجاحه في الزواج ، فقد تبين انتقال التوافق الزوجي في الأسر جيلا بعد جيل بالتربية ، وأشارت الدراسات إلى أن الزوجين السعيدين في حياتهما الزوجية نشأ في أسر مستقرة ، شعرا فيها بالأمن والطمأنينة ، ولمسا - وهما صغيران - متانة العلاقة الزوجية بين والديهما .

واستنتج الباحثون من نتائج هذه الدراسات أن السعادة الزوجية في جيل الآباء تؤثر بشكل مباشر وغير مباشر على السعادة الزوجية في جيل الأبناء (Kirkpatrick ; 1963) فالوالدان السعيدين في زواجهما ، يقدمان النموذج الذي يحتذى من الأبناء في التفاعل الإيجابي بين الزوجين ومع الأبناء والجيران والمجتمع . وهذا ما يجعل الزواج من هذه الأسر مهياً للنجاح أكثر من الفشل (Arkoff , 1968) .

ولا يقصد بالمنبت الحسن النشأة في أسرة غنية أو عائلة كبيرة ، بل يقصد النشأة في كنف والدين صالحين ، يُنشئان أبناءهما على الدين والأخلاق ، ويكونان قدوة لهم في حسن الخلق مع الأهل والناس . وهذا ما عناه الرسول صلى الله عليه

وسلم بالتحذير من الزواج من المرأة الحسناء في المنبت السوء ، أى التى نشأت فى أسرة فاسدة ، تعلمت فيها سوء الخلق . فقال عليه الصلاة والسلام : « إياكم وخضراء الدمن . قيل : يا رسول الله وما خضراء الدمن ؟ قال : المرأة الحسناء فى المنبت السوء »^(١) . لأن المرأة التى تنشأ فى هذا المنبت مغرورة بجمالها ، لا تتق فى نفسها ولا فى غيرها ، واتجاهاتها سيئة نحو الزواج ، أما المرأة فى المنبت الحسن فوائقة من نفسها ، مخلصه فى علاقتها ، واتجاهاتها إيجابية نحو الزواج ، الذى تأست فيه بوالديها (Arkoff ; 1968) .

والحد الأدنى فى هذا الشرط ألا يختار الشاب (أو الشابة) زوجته من أسرة تجاهر بالمعاصى ، أو تتفاخر بظلم الناس ، أو تستخف بدينها وقيم مجتمعتها ، لأنه إما أن يسير فى ركابها ، فيفسد وتفسد أسرته ، أو تفشل حياته الزوجية .

٣ - التقارب فى السن :

تُحدد سن الزواج عوامل ثقافية واقتصادية واجتماعية ، ففى الماضى كانوا يزوجون الأطفال ، ثم عدلوا عنه فى العصر الحديث ، وأخذت مجتمعات كثيرة بتحديد سن الزواج بسن السادسة عشر للبنات وسن الثامنة عشر للأولاد (الخولى ، ١٩٨٦) .

ويفضل الزواج المبكر لمن يقدر عليه من الشباب ، ويتراوح السن المناسب لزواج البنات من ١٦ - ٢٠ سنة لغير الجامعيات ، ومن ٢٠ - ٢٥ سنة للجامعيات ، ومن ٢٠ - ٢٥ سنة لغير الجامعيين ، ومن ٢٥ - ٣٠ سنة للجامعيين .

ومع أن الدراسات لم تثبت علاقة بين التقارب فى سن الزوجين والسعادة الزوجية ، ولا بين التباعد فى سنهما والتعاسة الزوجية ، فمن الأفضل أن يكون

(١) رواه الدارقطنى وهو حديث ضعيف ولا بأس من الاستشهاد به فى هذا الشرط .

الزوج أكبر من الزوجة عمراً من سنة واحدة إلى عشر سنوات ، فاحتمالات الطلاق تزداد عندما تكون الزوجة أكبر من الزوج ، أو يكون الزوج أكبر من الزوجة بأكثر من عشر سنوات لعدم التوافق الجنسي والفكرى بينهما .

(Barton & Barton, 1983)

وقد ذم ابن الجوزى زواج الكهل من صغيرة السن فقال : « وأبله البله الشيخ الذى يطلب صبية . ولعمري إن كمال المتعة إنما يكون بالصبا كما قال القائل . ومتى لم تكن الصبية بالغة لم يكمل بها الاستمتاع ، فإذا بلغت أرادت كثرة الجماع ، والشيخ لا يقدر ، فإن حمل على نفسه لم يبلغ مرادها ، وهلك سريعا وإن قنع الشيخ بالاستمتاع بدون وطء ، فهي لا تقنع ، فتصير له كالعُدو وربما غلبها الهوى ففجرت ، أو احتالت على قتله »^(١) .

كما عبرت رباب ابنة علقمة بن حزم الطائى عن مشاعر الفتاة الصغيرة نحو الزواج من الشيخ كبير السن ، فعندما رفضت الزواج من الحارث ابن السبيل الأزدي ، وكان غنيا طاعنا في السن ، حيث قالت لأمها : « يا أماه أخشى من الشيخ أن يدنس ثيابى ، ويلى شبابى ، ويشمت بى أترابى »^(٢) .

من هنا كان علينا عند اتخاذ قرار الزواج تحكيم العقل فى الميل ، فيختار الشاب فتاة تصغره فى السن بقليل ، ولا يتزوج ممن تكبره . وتوافق الفتاة على الزواج من الشاب الذى يكبرها ولا تتزوج ممن يصغرها أو يكبرها بكثير (الخولى ، ١٩٨٦ م) . فالتقارب فى السن بين الزوجين يجعل الميول متشابهة ، والأفكار متقاربة والتفاهم ميسورا . أما عندما يكون التباين فى السن كبيرا فمن الصعب تحقيق التوافق أو علاج الخلافات من خلال الوصول إلى حلول وسط ترضى الطرفين (إبراهيم ، ١٩٨٦) .

(١) صيد الخاطر ٢/٤٤٦ .

(٢) روضة المحبين ص ٣٨٨ .

٤ - التشابه في الثقافة والعقيدة والخلفية الاجتماعية :

يفضل عند اختيار الزوج أو الزوجة مراعاة التشابه في العقيدة ، وفلسفة الحياة ، والخلفية الثقافية والاجتماعية والحضارية لكل من الشاب والشابة ، فاحتمالات استمرار الزواج تزداد عندما يكون الزوجان من مجتمع واحد ، متشابهين في العقيدة والثقافة والمستوى الحضارى والاقتصادى ، وغير ذلك من العوامل التى تجعلهما متشابهين في العادات والتقاليد ، وأسلوب الحياة وطريقة التفكير فى الأمور الاجتماعية والثقافية والدينية (Carroll; 1969; Williamson, 1972) (المودودى، ١٩٨٥) ، فالاختلاف فى العقيدة والوطن والمستوى الاجتماعى والاقتصادى والثقافى يخلق صعوبات كثيرة فى التفاعل الزوجى تجعل احتمالات النجاح قليلة واحتمالات الفشل كبيرة (برنهارت ، ١٩٧٨ : ١٦١) .

ومن يستقرئ إحصائيات الزواج والطلاق فى الكويت من سنة ١٩٨٠ إلى سنة ١٩٨٧ ، يلمس تأثير التباين فى العقيدة ، والخلفية الاجتماعية والثقافية على التفكك الأسرى وارتفاع معدلات الطلاق . فالإحصائيات تشير إلى أن نسبة الطلاق إلى الزواج تراوحت بين ٢١٪ و ٢٨٪ فى حالة زواج الكويتى من كويتية ، وبين ٣٥٪ و ٤١٪ فى حالة زواج الكويتى من غير كويتية (الإدارة المركزية للإحصاء ، ١٩٨٧) . وفى إحصائية سنة ١٩٨٩ كانت نسبة الطلاق إلى الزواج عند الكويتيين ٢٨٪ و ٣٠٪ و ٥٠٪ فى حالة الزواج من كويتية وعربية وغير عربية على التوالى (الإدارة المركزية للإحصاء ، ١٩٨٩) .

ونعتقد أن ارتفاع معدلات الطلاق فى حالة الزواج من أجنبية راجع فى جزء كبير منه إلى الاختلاف فى الخلفية الاجتماعية والثقافية والدينية التى نشأ فيها كل من الزوجين . لذا يحسن صنعا فى حق نفسه ومجتمعه كل من يختار زوجته (أو زوجها) من أبناء بلده وعقيدته ، فاحتمالات التوافق الزوجى فى هذه الحالة أكبر مما لو اختارها من فتيات المجتمعات الأجنبية المختلفة عن مجتمعه فى العقيدة والعادات والتقاليد وفلسفة الحياة .

يضاف إلى هذا أن الزواج من أجنبية غير مسلمة فيه أضرار اجتماعية مباشرة وغير مباشرة على الأسرة والمجتمع ، حددها الشيخ مصطفى صادق الرافعي في مقال له بعنوان « الأجنبية » فقال : « لا تتزوجوا يا إخواني بأجنبية ، إن الأجنبية يتزوج بها مسلم هي مسدس جرائم فيه ست قذائف » من أهمها بوار امرأة مسلمة ، وإقحام الاخلاق الأجنبية على طبائعنا ، ودس العروق الزائفة إلى دماننا ونسلنا ، وتمكين الأجنبي في بيت من بيوتنا يملكه ويتحكم فيه ^(١) .

وننصح في هذه الحالة أن يختار الشاب زوجته من أهل بلده ، وأن توافق الفتاة على الزواج من شاب من بلدها . ويفضل أن يختار الشاب الفتاة التي تساويه (أو تقل عنه) في المستوى الثقافى والاقتصادى والاجتماعى ، ولا بأس أن تختار الفتاة الشاب الذى يساويها ، أو يعلوها في التعليم ، أو يفوقها في المستوى الاقتصادى والاجتماعى .

٥ - نضج الشخصية والقدرة على تحمل المسؤولية :

يقوم التوافق الزوجى على نضج شخصية الزوجين ، وقدرتهما على تحمل المسؤولية في الحياة . لذا يفضل قبل اتخاذ قرار الزواج ، معرفة شخصية الزوج أو (الزوجة) ، بالسؤال عن عاداته وأخلاقه ، وعلاقاته الاجتماعية ، وقيامه بواجباته ، وتحمل مسؤولياته في العمل والأسرة ، ويُسأل عن أصدقائه ، وعن علاقاته بوالديه وأهله . فقد تبين من الدراسات أن الشاب المدلل لا يستطيع تحمل مسؤوليات الحياة الزوجية ، لأنه اتكالى ، يتوتر ويقلق عندما لا يجد من يُصرف له أموره ، وتفشل حياته الزوجية عندما لا يجد عند زوجته الحماية والرعاية . كذلك الفتاة المدللة في أسرتها تشعر بالقلق عندما تنتقل إلى بيت الزوجية ، لخوفها من الفشل في تحمل مسؤوليات البيت والزواج ، وتوقعها التذليل من زوجها كما كانت أمها تدللها .

(١) الاستانبولى ، محمد مهدى ، مرجع سابق ص ٣٣ .

كما وُجد أيضاً أن الشاب الذى تعود على المروق عن سلطة والديه لا يقبل قيود الحياة الزوجية ، ويمرق عليها ، ويعيش حياته الزوجية على هواه دون مراعاة لحقوق الزوجة عليه ، ويطلب الحصول على امتيازات لا تحصل عليها زوجته ، ويغضب عندما تتعارض مطالبه مع مطالب زوجته ، ويصعب عليه التوافق معها ، لأنه تعود الحصول على نصيب الأسد (Shaffer & Shoben , 1956 ; Carroll , 1969)

أما الشاب الناضج إنفعاليا فيكون زوجا ناجحاً ، قادرا على ضبط نفسه عند الغضب وعلى تحمل مسؤولياته الأسرية . (بركات ، ١٩٧٧ ، مرسى ، ١٩٨٨) . لذا يتفق علماء الاجتماع العائلي على أن نضج شخصية الزوج أو الزوجة وتوفر الصحة الجسمية أهم من الجمال والمال والتعليم في نجاح الحياة الزوجية .

٦ - المال والجمال والحسب :

توفر الجمال والمال والحسب صفات يفضل وجودها في الزوج أو الزوجة ، فالإنسان بطبعه يعشق الجمال ويهواه ، فإذا حصل عليه سكن إليه ، وسعد به « فالله جميل يحب الجمال » (سابق ، ١٩٦٩) . لذا لم يسقط الإسلام الجمال في اختيار الزوجة ، باعتباره مفتاح القبول والرضا ، والارتواء العاطفى . فقال رسول الله ﷺ : « إذا خطب أحدكم امرأة فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل » . وعندما خطب المغيرة بن شعبه وأخبر رسول الله ﷺ قال له : « اذهب فانظر إليها ، فانه أحرى أن يؤدم بينكما ، أى تدوم بينكما المودة والعشرة ، بعد أن تعجب بها (سابق ، ١٩٦٩ : ٢٢ ، عبد الخالق ، ١٩٧٩) .

فإذا اجتمع الجمال والمال والحسب والنسب في الزوج أو الزوجة ، فهى من عوامل نجاح الزواج . لكنها لا تصلح وحدها ، لتكون أساسا لاختيار الزوج أو الزوجة ، لأنها أعراض زائلة ، ترتبط بحاجات متغيرة بحسب ظروف الإنسان ، والمواقف التى يمر بها . لذ قال رسول الله ﷺ : « من تزوج امرأة لما لها لم

يزده الله إلا فقرا ، ومن تزوج امرأة لحسبها لم يزده الله إلا دناءة ، ومن تزوج امرأة ليغض بها بصره ، ويحصن فرجه ، أو يصل رحمه ، بارك الله له فيها ، وبارك لها فيه ،^(١) .

٧ - الاغتراب في الزواج :

فيختار الشاب زوجته من خارج عائلته خاصة إذا كانت هناك أمراض وراثية في الأسرة . فقد بينت الدراسات ارتفاع معدلات انتشار الأمراض والإعاقات العقلية والجسمية الناتجة عن الشذوذ في الجينات (المورثات) في زواج الأقارب Endogamy عنها في زواج الأبعاد Ectogamy . ولدى الأطباء الآن قائمة بالإعاقات والأمراض الناتجة عن الجينات الطفرية Mutant Genes السائدة والمتحفة ، وهي جينات مرضية تحمل خصائص وراثية شاذة ، تظهر في زواج الأقارب بمعدلات تصل إلى حوالي ٥٠ ٪ من الأبناء في حين أن معدلاتها في زواج الأبعاد لا تزيد عن واحد في كل ١٦ ألف ولادة من هذه الإعاقات والأمراض : تشنجات هتكنجون ، والسل ، والفينايل كيتون يوريا ، ومرض تاي ساك الميت ، والجلاكتوسيميا والأمراض الجنسية وغيرها (مرسى ١٩٨٠ : ٩٩ - ١٠٤) .

وتشكو مجتمعات كثيرة من ارتفاع معدلات هذه الأمراض وذلك لارتفاع معدلات زواج الأقارب فيها ، مما أدى إلى ظهور دعوات تنادى بالاغتراب في الزواج من أجل سلامة الذرية . وقد أثمرت هذه الدعوات في السويد مثلا إلى تخفيض معدلات زواج الأقارب ٥٠ ٪ عما كانت عليه من حوالي ٤٠ سنة ، مما أدى إلى نقص في معدلات انتشار الأمراض والإعاقات العقلية والجسمية المرتبطة بالوراثة .

وقد توصل علماء المسلمين إلى هذه الحقيقة العلمية في الوراثة ، ونادوا

(١) رواه ابن حبان .

بالاغتراب فى الزواج . فقال الإمام أبو حامد الغزالى : « إن الخصال التى تُطلب مراعاتها فى المرأة ألا تكون من القرابة القريبة ، فإن الولد يخلق ضاويًا » . وروى إبراهيم الحرنبى فى غريب الحديث أن عمر قال لآل السائب : « اغتربوا لا تضرّوا » أى تزوجوا الغرائب لئلا تجيء أولادكم نحافاً ضعافاً . (سابق ، ١٩٦٩ : ٨٦) .

□ تلخيص □

الإختيار فى الزواج عملية إرادية ، تقوم على العقل والعاطفة . وقد اختلف علماء النفس فى تفسير اتخاذ قرار الاختيار ، فأرجعها أصحاب نظرية المعايير إلى التزام كل شخص فى اختياره بمعايير مجتمعه التى اكتسبها وهو صغير ، وأرجعها أصحاب نظرية التشابه إلى نزوع كل شخص إلى اختيار الشريك الذى يشبهه فى السن والميول والمكانة والتعليم ، وأرجعها أصحاب نظرية تكامل الحاجات إلى نزوع كل شخص إلى اختيار الشريك الذى يكمل ما ينقصه من الحاجات والأدوار ، فى حين ذهب أصحاب نظرية التحليل النفسى إلى وجود دوافع لا شعورية ، تحرك الشخص إلى اختيار ما يشبه الأب أو الأم ، بينما أرجعها أصحاب نظرية القرب المكانى إلى ظروف الموقف والمكان الذى يوجد فيه الشباب .

ويتأثر قرار الإختيار فى الزواج بتوجيهات الوالدين والأهل والأصدقاء والدين والعادات والتقاليد ووسائل الإعلام وغيرها .

وقد يكون الاختيار فى الزواج ناجحاً أو غير ناجح ، ويشترط فى الاختيار الجيد : الالتزام بالدين قولاً وعملاً ، والمنبت الحسن ، والتقارب فى السن ، والتشابه فى العقيدة والثقافة والخلفية الاجتماعية ، ونضج الشخصية ، ولا بأس من وجود الحسب والمال والجمال . وهذه الشروط لا تؤدى إلى نجاح الزواج لكنها تجعله مهياً للنجاح .

* * *

الفصل الثالث

إجراءات الزواج

□ مقامة □

يتم الزواج في ثلاث خطوات رئيسية هي : الخطبة ، وعقد القران ثم الزفاف . فهذه الخطوات تكاد تكون عالمية ، تتفق عليها جميع المجتمعات ، التي تأخذ بنظام الزواج ، القائم على إرادة الزوجين . ومع هذا فلن إجراءات إتمام هذه الخطوات تختلف من مجتمع إلى آخر ، ومن زمان إلى زمان ، فهي في المجتمعات الغربية تختلف عنها في المجتمعات الإسلامية ، وفي المجتمعات الحضرية تختلف عنها في المجتمعات البدوية والريفية ، وفي المجتمعات الحديثة تختلف عنها في المجتمعات القديمة . فكل مجتمع ينظم هذه الإجراءات وفق أعراف يتعارف عليها الناس ، أو قوانين تشرعها الجهات المختصة ، تحدد الواجبات والحقوق في كل خطوة من خطوات الزواج ، وترشد الناس إلى إتمام الزواج وحل الخلافات التي قد تنشأ في كل منها.

ونتناول في هذا الفصل إجراءات الزواج في المجتمع الإسلامي ، فنبين أهداف الخطبة ، وعقد الزواج والزفاف ، وآداب كل منها وشروطها ، ودورها في تنمية الصحة النفسية أو إعاقتها . ونناقش أهمية مرحلة الزواج مع وقف التنفيذ في تعرف كل من الزوجين على الآخر ، واكتشاف مشاعره وأفكاره واتجاهاته قبل الزواج الفعلي ، فلن اختلفا تزوجا ، وإن اختلفا تفرقا قبل المساس .

□ الخطبة □

يتبع في الخطبة ثلاث طرق : طريقة الخطبة في الزواج المرتب من قبل ، عن طريق أسرتي الفتى والفتاة ، حيث تتفق الأسرتان على زواج ابن إحداهما من ابنة الثانية ، دون أن يكون للشاب أو الشابة إرادة في ذلك . كما يحدث في بعض زيجات أولاد العم والعمة ، أو الخال والخالة ، أو أولاد الجيران أو القبيلة ، حيث تتفق الأسرتان على الخطبة والزواج دون أن يكون للفتى ولا الفتاة رأى

فى ذلك . فالكبار (أى الوالدان) يقررون ، والأبناء يتزوجون .

وهذه الطريقة قديمة، لا يقرأها شرع ، ولا يقبلها عقل ، فيها ظلم للشباب من الجنسين ، لأن الزواج يقوم على الإرادة ، وحرية الإختيار كما أشرنا من قبل . وقد رفضها الإسلام . وحرّم كل زواج فيه إكراه للفتى أو الفتاة .

أما الطريقة الثانية فهى أن يخطب الفتى الفتاة ، ويتفق معها على الزواج دون موافقة أسرتيهما ، أو يجعل موافقتيهما موافقة شكلية ، باعتبار أن الزواج مسألة تخصهما هو وهى ، ولا دخل لأسرتيهما فيها . وهذا ما قد يحدث فى زواج زملاء العمل والنادى ، حيث يتعرف الشاب على الشابة ، ويحبها وتحبه ، ثم يخطبها ويتزوجها .

وهذه الطريقة تناسب الخطبة فى المجتمعات الغربية ولا تناسبها فى المجتمعات الإسلامية ، لأنها تقوم على أساس أن الزواج مسألة شخصية ، لا دخل للدين ولا للمجتمع فيها ، وبالتالي قد تستمر الخطبة لسنوات ، يمارس فيها الجنس والإنجاب ، وقد يُعقد القران أو لا يُعقد . فالتناسق فى المجتمعات الغربية تعارفوا على هذه الطريقة وأخذوا بها فى الخطبة والزواج .

أما الطريقة الثالثة فهى أن يخطب الفتى الفتاة من أهلها بموافقة الأسرتين ومباركتيهما . فإذا سمع الفتى عن الفتاة أو شاهدها وأعجب بها ، واعتقد أن فيها الشروط التى يريدتها ، أقدم على خطبتها من أهلها ، بموافقة أهله ورضاهم .

وهذه الطريقة يباركها الله ورسوله ، وتقوم على إرادة الفتى والفتاة ، وتتفق مع عاداتنا وتقاليدينا الإسلامية وفيها الخير للمجتمع والأسرة والخاطبين .

أهداف الخطبة :

تهدف الخطبة إلى الإعلان الرسمى عن الرغبة فى الزواج ، والتعارف بين الطرفين ، ودراسة كل منهما الآخر ، من خلال لقاءات عائلية فى أسرة العروس ،

حتى يتحقق بينهما قدر من الألفة والتفاهم ، ويقف كل منهما على ما في الآخر من محاسن تدعوه للاقتران به.

ويدعو بعض علماء النفس والاجتماع العائلي في البلاد العربية إلى التوسع في أهداف الخطبة ، وجعلها مرحلة للتحقق من حسن الاختيار ، ووقوف كل من الخاطبين على سمات شخصية الآخر ، وأساليب توافقه ، وطريقته في التفكير ، ومشاعره وميوله واتجاهاته وهواياته ، وأساليبه في التسلية ، ومزاجه وخلقه وعاداته في الصرف والأكل والشرب والنوم . (إبراهيم ، ١٩٨٦ ، بركات ، ١٩٧٧ ، الخولي ، ١٩٨٦) .

وهذه الأهداف لا يمكن تحقيقها إلا بالمعايشة والمخالطة ، وتفاعل الخاطبين معا في مواقف لا يقرها عرف ولا دين ، ولا يقبلها المسلمون . وهي دعوة طبقتها المجتمعات الغربية لسنوات عديدة (برنهارت ، ١٩٦٧ : ١٦٠) ولم يثبت نجاحها في تحقيق التوافق الزوجي كما كان متوقعا ، وأدت إلى أمراض جسدية ومشكلات جنسية واجتماعية ونفسية كثيرة ، تمن منها هذه المجتمعات (مرسى ، ١٩٩٠) .

شروط الخطبة :

الخطبة في المجتمعات الإسلامية مسألة ، يحكمها شرع الله ، الذي يعتبرها وعدا بالزواج^(١) ، واتفاقا مبدئيا بين الطرفين على السير قدما في إتمام إجراءاته ،

(١) تتفق قوانين الأحوال الشخصية في البلاد الإسلامية على أن الخطبة وعد بالزواج ، وليست زواجا ، ويدخل في حكمها قراءة الفاتحة وتقديم الشبكة ، وليس ديلة الخطوبة التي قال عنها الألباني في كتابه « آداب الزفاف » ، كان العريس يضع الخاتم على رأس إبهام العروس اليسرى ، ويقول باسم الأب : ثم ينقله ، ويضعه على رأس السبابة ، ويقول باسم الابن ، ثم ينقله ، ويضعه على رأس الوسطى ، ويقول باسم روح القدس . ثم ينقله ويضعه على البنسر ، ويقول آمين ، ويدخله في البنصر ويستقر فيه . نقلا عن الاستانبولى . تحفة العروس مرجع سابق ص ٨٢ .

وقد جعل الإسلام لها شروطاً ، تسهم في تحقيق أهدافها ، وتساعد على نجاح الزواج . من هذه الشروط الآتى :

١ - أن تكون الخطبة لفتاة غير مخطوبة لأحد ، إذ لا يجوز للمسلم أن يخاطب على خطبة أخيه . قال رسول الله ﷺ : « لا يخاطب الرجل على خطبة أخيه حتى ينكح أو يترك »^(١) .

٢ - توفر النية في الزواج الذى شرعه الله عند الطرفين لاستكمال الإجراءات ، وتحمل الصعوبات ، وحل الخلافات التى قد تنشأ بينهما .

٣ - الموافقة من العائلتين : عائلة الخاطب وعائلة المخطوبة ، حتى تتم إجراءات الزواج بمباركة الآباء والأمهات ورضاهم ومساعدتهم . فرضا الوالدين عن الخطبة مطلب عظيم لا ينكره إلا جاحد ، ولا يبرق عنه إلا عاق .

٤ - توفير لقاءات عائلية في بيت العروس ، حتى ينظر الشاب إلى الفتاة وتنظر هى إليه . قال عليه السلام : « إذا خطب أحدكم امرأة فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل »^(٢) . وقال لرجل خطب امرأة من الأنصار : « اذهب فانظر إليها فإن في أعين الأنصار شيئاً »^(٣)

وتهدف اللقاءات في الخطبة إلى التعارف وتحقيق الرضا المتبادل بين الخاطبين وأسرتهما وليس هدفها تنمية الحب والعشق في نفسيهما . قال ابن قدامة : « مَنْ أراد أن يتزوج امرأة فله أن ينظر إليها من غير أن يخلو بها » . وقال الإمام أحمد : « ينظر إلى الوجه وله أن يردد النظر إليها ، ويتأمل محاسنها لأن المقصود لا يحدث إلا بذلك » (ابن قدامة ، ١٩٨٣ : ٥٥٣) .

(١) رواه البخارى . وفي رواية أخرى « المؤمن أخو المؤمن . فلا يحل للمؤمن أن يتنازع على بيع أخيه ، ولا يخاطب على خطبة أخيه ، حتى يترك البيعة أو الخطبة » .

(٢) رواه النسائى وحسنه الترمذى ، وقال في رواية عن المغيرة بن شعبه أنه خطب امرأة ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنظرت إليها ؟ قال : لا . قال : أنظرت إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما » أى أجدر أن يدوم الوفاق بينكما .

(٣) رواه مسلم والنسائى .

آداب الخطبة :

وضع الإسلام للخطبة آداباً للتعارف والإتفاق على الزواج والإعلان عن الخطبة ، وتنمية العلاقات الاجتماعية بين أهل الطرفين . من هذه الآداب الآتى :

- ١ - البدء بذكر الله التماساً للبركة ، والتوفيق من الله . فقد قال رسول الله ﷺ : « كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجزماء »^(١) . أى كل خطبة ليس فيها ذكر الله ، فهي غير سليمة كاليد التى فيها أعراض الجزام .
- ٢ - الإعلان عن الخطبة بين الأهل والأصدقاء فى حفل بسيط ، لأن الخطبة اتفاق مبدئى على الزواج ، والمبالغة فى حفلات الخطبة مخالف لشرع الله .
- ٣ - الصراحة المتبادلة فلا يغش أى منهما الآخر ، ولا يخدعه . قال رسول الله ﷺ : « إذا خطب أحدكم المرأة وهو يخضب السواد فليعلمها أنه يخضب »^(٢) أى يصبغ . إذ يجب أن يكون الفتى صادقاً فى نقل صورته وظروفه وإمكاناته إلى الفتاة وأهلها ، وأن تكون الفتاة وأهلها صادقين فى نقل صورة الفتاة وظروفها إلى الفتى وأهله ، فالحياة الزوجية التى تبنى على الصدق أفضل من التى تبنى على الغش والتدليس .
- ٤ - عدم المبالغة فى التعارف بين الخاطب والمخطوبة ، فلا يواعدها على اللقاء سرا ولا علناً ، لأن الخطبة مشروع زواج ، ولا يحل شيئاً من المخطوبة ، ولا يترتب على فسخها شيء من الحقوق للفتاة .

(١) حديث شريف رواه الترمذى . وهو يتفق مع حديث الرسول صلى الله عليه وسلم الذى رواه ابن ماجه : « كل أمر ذى بال لا يبدأ بالحمد لله ، فهو أقطع » ويقصد بالحمد هنا ذكر الله .

(٢) رواه الديلمى فى مسند الفردوس .

الخطأ في الخطبة :

وتخطيء بعض الأسر بدعوى العصرية ، فتخرج بالخطبة عن حدودها الشرعية ، وتسمح للشباب بالخروج مع خطيبته ، للنزهة والرحلات والسينما والمسرح ، لتقوية أواصر المحبة بينهما ، واستمرار خطبتهما إلى الزواج المنشود . لكن عندما تفشل هذه الخطبة، تتحمل ابنتهم المسئولية وينتقص قدرها ، وقد تعطل عن الزواج ، لأن الشباب يفضلون خطبة فتيات لم تسبق خطبتهن (بركات ، ١٩٧٧) .

وقد يخطيء الشاب والشابة فيخرجان بالخطبة عن حدودها الشرعية ، عندما يتعارفان ، ويتحابان سرا ، ثم يعلنان خطبتهما بعد ذلك . وبالتالي تتحق أهداف الخطبة قبل الإعلان عنها.

والخطأ في الحالتين راجع إلى أن هذه الأعمال لا ترضى الله ورسوله ، وتخرج بالزواج عن قدسيته ، وتجعله زواجا غير مبارك ، قال تعالى : ﴿ ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء أو أكننتم في أنفسكم ، علم الله أنكم ستذكروهن ، ولكن لا تواعدوهن سرا ، إلا أن تقولوا قولا معروفا ﴾^(١) .

ولنا عبرة فيما حدث في المجتمعات الغربية من مشكلات في الخطوبة ، فقد تبين من الدراسات أن ٨٢ ٪ من البنات فقدان عذريتهن في فترة الخطوبة ، وأن ٥٠ ٪ منهن استمرت خطبتهن حتى الزواج ، (Arkoff , 1968) - كما وجد أن معدلات الطلاق كانت عالية عند الأزواج الذين مارسوا الجنس في الخطوبة (Kirkpatrick , 1963) وكان هذا دليلا تجريبيا على أن ممارسة الجنس قبل الزواج ليست من عوامل التوافق الزواجي بعد ذلك (Johns , et al , 1976) . (Morciano , 1986) (مرسى ، ١٩٩٠) .

(١) سورة البقرة : ٢٣٥

وفي دراسة على مائة شاب تزوجوا بعد قصة حب مع الزميلة في العمل أو الدراسة أو مع بنت الجيران ، ومائة شاب آخر تزوجوا بالطريقة التقليدية تبين أن معدلات الطلاق بعد خمس سنوات في المجموعة الأولى ٢٢٪ وفي الثانية ٢١٪ مما يدل على عدم وجود علاقة بين النجاح في الزواج ، وممارسة الحب قبل الخطوبة وأثنائها ، فالحب الحقيقي ينشأ بعد الزواج بحسن المعاشرة الزوجية .

وفي دراسة بنيت A. Bennet على حالات الزواج الرمانتيكية (زواج بعد فترة حب عنيف) وجدت أن الغرام استمر بين الزوجين بعد ثلاث سنوات من الزواج عند ١٪ منها فقط ، في حين تحول الغرام عند ٣٣٪ منها إلى تعاطف عادي ، وعند ٥٠٪ منها إلى إهمال وعدم اكتراث ، وعند ١٦٪ منها إلى كراهية وعداوة ونفور . وانتهت الباحثة إلى أن الحب الجارف قبل الزواج عمره قصير بعد الزواج ، لأن الزواج ليس عاطفة جامحة ، أو هيام وغرام ، بل صحبة ومودة ومحبة ، تنشأ بال عشرة الزوجية التي تنمو وترعرع مع الأيام (إبراهيم ، ١٩٨٦) .

وعلى الشباب أن يتقوا الله في الخطبة ، فلا يخرجون عن حدودها الشرعية ، حتى لا يتعرضون للانحراف الذي يفضب الله ، ويؤدي إلى فشل الخطبة ، الذي يؤثر على الفتيات أكثر من الفتيان .

وعلى الآباء أن يتقوا الله في خطبة بناتهم ، فيمكنوهن من التعرف على خاطبين في لقاءات عن قرب ، تضمن السلوك المرؤس من الطرفين في فترة الخطوبة ، وعليهم - أي الآباء - تقديم النصيح والتوجيه والمتابعة ، ولا يجبرون فتياتهن على الزواج ، إذا ما تبين عيوباً في الخطيب ، تستدعي فسخ الخطبة ، ففشل الخطبة أخف ضرراً من الفشل في الزواج .

□ عقد القران □

عندما يتعرف كل من المخاطبين على الآخر ، ويقبل الحياة معه ، تنتهى فترة الخطبة ، ويعقد قرانهما^(١) ، ويصبح كل منهما زوجا للآخر مع وقف التنفيذ حتى يتم الزفاف ، الذى قد يحدث بعد عقد القران مباشرة ، أو يؤجل إلى أن يستكمل كل منهما استعداداته للزواج .

ويقوم عقد القران على قبول كل من الرجل والمرأة ، وشهادة الشهود ، وموافقة ولي أمر المرأة . قال رسول الله ﷺ : « لا نكاح إلا بولي وشاهدى عدل » . لذا يعتبر كثير من الفقهاء الزواج الذى يتم على غير ذلك زواجا باطلا . ويرتب على عقد الزواج من الناحية الشرعية وجوب دفع المهر للزوجة ، والنفقة عليها ، وثبوت نسب الأطفال وحرمان المصاهرة ، وحق التوارث بين الزوجين ، واستمتاع كل منهما بالآخر ، فى حدود ما تعارف عليه الناس قبل الزفاف ، والذى يجعل الرجل والمرأة « زوجين مع وقف التنفيذ » .

الزواج مع وقف التنفيذ :

« الزواج مع وقف التنفيذ » زواج ليس فيه دخول ، حيث تبقى الزوجة فى بيت أهلها ، ولا يلزم زوجها بالإنتفاق عليها (سعيد ١٩٨٧ : ١٠٧) . « فالزواج مع وقف التنفيذ » مرحلة انتقال من الخطبة إلى الزفاف ، وهى مرحلة هامة فى تنمية التآلف بين الزوجين ، وفى زرع مشاعر الود والمحبة بينهما قبل الزفاف . فإذا كانت الخطبة من الناحية الشرعية تقف عند النظرات المتبادلة فى لقاءات

(١) شروط عقد القران أو عقد الزواج الشرعى هى : الكفاءة والتراضى والولى ، والمهر ، والإحصان ، والصيغة الدالة على النكاح ، والدين ، والبلوغ الجنسى ، والعقل ، والخلو من الموانع الشرعية . لمزيد من المعلومات يرجع إلى . سابق ، سيد . فقه السنة (ج ٢) . بيروت : دار الكتاب العربى ، ١٩٦٩ .

التعارف بين الخاطبين ، فإن « الزواج مع وقف التنفيذ » يسمح للزوجين بالحلوة الشرعية ، والتفاعل معا عن قرب ، بالقدر الذى يمكنهما من أن يختبر كل منهما مشاعر وأحاسيس الآخر ، ويدرس شخصيته ، ويقف على عاداته فى التفكير والأكل والشرب والصرف والترويح ، ويقف على اتجاهاته واهتماماته فى الحياة .

ويعتبر « الزواج مع وقف التنفيذ » مرحلة إختبار حقيقى ، يختبر فيها كل من الزوجين مشاعره نحو الآخر ، ومشاعر الزوج الآخر نحوه ، فإن اختلفا ووجد كل منهما فى الآخر ما يريد من المحاسن والمزايا ، ووثق به ، واطمأن إليه ، وقبل ما فيه من عيوب ، اعتبر « الزواج مع وقف التنفيذ » تجربة ناجحة ، وزف الزوجان ، وانتقلا معا من حياة العزوية إلى حياة الزوجية ، واستمتع كل منها بالآخر .

الفشل فى الزواج مع وقف التنفيذ :

أما إذا كان « الزواج مع وقف التنفيذ » خبرة فاشلة ، ووجد أحد الزوجين (أو كلاهما) فى الزوج الآخر عيوباً فى التفكير والمشاعر والعادات ، لا يقدر على تحملها ، أو اكتشف انه قد خُدِعَ فيه ، وشعر أنه لا يطمئن إليه ، ولا يثق فيه ، انفصل عنه من قبل أن يتاسا . فالطلاق فى هذه الحالة أخف ضرراً عليهما من الطلاق بعد الزفاف .

وقد عنى الإسلام بالفشل الذى قد يحدث فى « الزواج مع وقف التنفيذ » ، فشرع للزوجين التراجع عنه إذا اختلفا ، ولم يأتلغا ، وأباح لهما الطلاق من قبل المسيس . قال تعالى : ﴿ لا جناح عليكم إن طلقتم النساء ما لم تمسوهن أو تفرضوا لهن فريضة ، ومتعوهن على الموسع قدره ، وعلى المقتر قدره ، متاعا بالمعروف حقا على المحسنين . وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن ، وقد فرضتم لهن فريضة ، فنصف ما فرضتم إلا أن يعفون ، أو يعفو الذى بيده عقدة النكاح ، وأن تعفوا أقرب للتقوى ، ولا تنسوا الفضل بينكم إن الله بما تعملون

بصير ﴿^(١)﴾ .

ومعنى هذه الآيات أنه لا إثم في طلاق النساء من قبل الدخول بهن ، إذا كان هناك ما يدعو إلى عدم استمرار الزواج ، وعلى الزوج دفع نصف المهر المسمى بينهما^(٢) ، وعلى الزوجة رد نصف المهر ، إذا كانت قد أخذت مهرها . ثم رغب الإسلام الزوجة في العفو ، فلا تأخذ من الزوج شيئا إن كانت لم تأخذ مهرها ، ورغب الزوج في العفو ، فيترك المهر كاملا للزوجة إن كان قد دفعه إليها .

كما نظر الإسلام إلى « الزواج مع وقف التنفيذ » نظرة تتفق مع طبيعة العلاقة بين الزوجين ، والتي ليس فيها معاشرة جنسية ، فرفع عن الزوجة شرط العدة التي في الطلاق بعد الدخول . فلا عدة لغير المدخول بها (سابق ١٩٦٩ : ٢٥٢) . قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَمْسُوهُنَّ ، فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا ، فَمَعَهُنَّ وَسِرْحُونٌ سِرَاحًا جَمِيلًا ﴾^(٣) .

أسباب عدم الاستفادة من هذه المرحلة :

يعتبر « الزواج مع وقف التنفيذ » مرحلة انتقال من الخطبة إلى الزفاف ، يتم فيها التآلف ، وتبادل المشاعر والعواطف بين الزوجين ، ويقف كل منهما على

(١) سورة البقرة : ٢٣٦ : ٢٣٧ .

(٢) إذا حدث الطلاق قبل تسمية المهر فللزوجة متعة ، وهي مبلغ من المال يدفعه الزوج إلى زوجته ، التي فارقها قبل المسيس ، تعويضا لها عما يكون قد فاتها بسبب الإعلان عن زواجها منه . ويعتبر الشافعية والحنابلة والحنفية المتعة واجبة على الزوج إذا كان الطلاق بسببه ، أما إذا كان الطلاق بسبب الزوجة فلا متعة لها . وتختلف المتعة بحسب حالة الزوج المالية ، وليس لها حد معين . لمزيد من المعلومات يرجع إلى .

سابق ، سيد . فقه السنة (ج ٢) . بيروت : دار الكتاب العربي ، ١٩٦٩ ص ١٦٤

(٣) سورة الأحزاب : ٤٩ .

عادات الآخر ومشاعره وأفكاره وميوله ، ويسير أغوار شخصيته . وهذا ما يجعلها مرحلة هامة في إجراءات الزواج . ومع هذا لم يهتم المسلمون بها ولا بأهدافها ، وتوسعوا في أهداف الخطبة ، وغدا « عقد القران ليلة الزفاف ، ونقل العروسين من الخطوبة إلى الزواج الفعلي مباشرة » من الأعراف السائدة في كثير من المجتمعات الإسلامية .

ويفضل بعض أولياء الأمور إطالة فترة الخطوبة ، والسماح للخطابين بالتفاعل معا في البيت وخارجه ، وتبادل مشاعر الحب والمودة ، وتشجيعهما على الاندماج ، وسير أغوار الشخصية ، فإن إئتلتفا تم زفافهما ، وإن اختلفا فسخت خطبتهما بدون تعقيدات قانونية ، ولا تعسف من أحد الطرفين . وهم - أى أولياء الأمور - في ذلك يقلدون الغربيين ، ويخرجون على شرع الله في الخطبة^(١) .

ويعمد أولياء أمور آخرون إلى عدم السماح للخطابين بالتفاعل معا ، ولا بتبادل مشاعر الحب والمودة في الخطبة ، ويزفونهما بعد عقد القران مباشرة قبل أن يحدث بينهما التآلف والتقارب ، مما يجعل ليلة الزفاف خبرة مؤلمة ، بسبب الخوف والحياء الزائد وعدم ثقة كل من الزوجين بالآخر .

ويبدو أن من أسباب تأخير عقد القران ، وعدم الاستفادة من مرحلة « الزواج مع وقف التنفيذ » في اختبار مشاعر واتجاهات كل من الزوجين نحو الآخر ونحو الزواج ، هو ما يترتب على عقد الزواج من سلطة للزوج على الزوجة ، وصعوبة تطليقها منه ، إذا اكتشفت عيوبها فيه ، ورغبت في عدم إتمام الزواج . فكثير من الأزواج تظهر عيوبهم بعد عقد القران ، ويتعنتون في الطلاق ، ويشهرون « قانون الطاعة » في وجه الزوجة ، ليجبروها على النشوز والتنازل عن حقوقها ، وتعويضهم في مقابل حصولها على الطلاق ، وفي ذلك ظلم لها ، من

(١) انظر آداب الخطبة وأخطاء أولياء الأمور فيها والتي أشرنا إليها في بداية هذا الفصل .

الصعب رفعه عنها في ظل تعقيدات إجراءات الخُلْع والتطليق في المحاكم الشرعية الحالية^(١).

آداب الزواج مع وقف التنفيذ :

من هنا كان من الضروري الالتزام بآداب « الزواج مع وقف التنفيذ » والإستفادة من هذه المرحلة في الإنتقال من الخطبة إلى الزفاف تدريجياً ، وتوفير الألفة والثقة المتبادلة بين الزوجين ، قبل أن تنتقل الزوجة إلى زوجها بشكل نهائى . من هذه الآداب الآتى :

١ - إخلاص النية في الوفاء بعقد الزواج ، باعتباره أشرف عقد يعقده الإنسان في حياته . لذا سماه الله « الميثاق الغليظ » وأمر بالوفاء به فقال : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾^(٢) . وقال رسول الله ﷺ : « أحق الشروط أن توفوا ما استحللتم به الفروج »^(٣) . وقال الإمام البخارى رحمه الله : « إعلم أن أشرف العقود في شرع الله من المعاملات عقد النكاح ، الذى هو سبب الخير والصلاح . لهذا خصه الله بالإشهاد من العدول ، وحضرة الأولياء من الأصول والفروع ، فلا نكاح إلا بولى وشاهدى عدل ، وما كان من نكاح غير ذلك فهو باطل » .

٢ - استمتاع كل زوج بالآخر في حدود شرع الله ، وما تعارف عليه الناس من عادات وتقاليد ، وبحسب شعوره بالقرب النفسى منه . فعقد الزواج جعل الزوجة حلاً لزوجها وهو حل لها . ومن حقهما أن يلتقيا معا ، ويتفاعلا معا في بيت أهل العروس وخارجه ، ويخلو كل منهما بالآخر ، حتى يختبر مشاعره نحوه ، ويتعرف على أفكاره واتجاهاته وميوله وعاداته

(١) انظر أخطاء تطبيق الطلاق في الفصل السادس عشر من هذا الكتاب .

(٢) سورة المائدة : ١ .

(٣) رواه البخارى ومسلم .

٣ - محافظة الزوجين على نفسيهما ، فلا يتاسا إلا ليلة الزفاف ، حتى يكون لهذه الليلة طعمها المميز ، وخبرتها التي لا تنسى . فلا يطاءً الزوج زوجته حتى يطمئن إليها ، وتطمئن إليه ، ولا تمكن الزوجة الزوج من نفسها حتى تثق فيه ، وتألف عاداته ، وتقبل أفكاره .

٤ - علاج الخلافات التي قد تنشأ بين الزوجين ، وإصلاح أمرهما حتى يتم زفافهما . فمن المتوقع وجود بعض الصعوبات في تفاعلهما معا في « الزواج مع وقف التنفيذ » لتباينهما في الاهتمامات والتفكير والمشاعر والاتجاهات ، أو عجزهما عن حل بعض المشكلات بسبب تسرعهما ، وقلة خبرة كل منهما بالآخر .

٥ - احترام كل من الزوجين إرادة الآخر في استمرار الزواج أو عدم استمراره فلا يمسك الزوج الزوجة مع عدم رغبتها فيه ، للإضرار بها ، والانتقام منها ، ولا تدعى الزوجة أنه دخل بها ، وهو لم يدخل بها ، رغبة في تحميله المهر والنفقة . وليتق الله كل منهما في الآخر ، فلا يظلمه ولا ينسى العشرة الطيبة التي كانت بينهما في الأيام السابقة . وليكن المبدأ الذي يقوم عليه « الزواج مع وقف التنفيذ » قوله تعالى : ﴿ فإمسك بمعروف أو تسريح بإحسان ﴾^(١) . وقوله : ﴿ فأمسكوهن بمعروف أو فارقوهن بمعروف ﴾^(٢) .

□ الزفاف □

يعتبر الزفاف المرحلة الأخيرة في إجراءات الزواج ، حيث تنتقل الزوجة إلى بيت الزوجية ، وتكوّن مع زوجها أسرة جديدة ، وتغير مكانتهما الاجتماعية

(١) سورة البقرة : ٢٢٩ .

(٢) سورة الطلاق : ٢ .

من العزوبية إلى الزوجية ، ويمارسان معا دَوْرَي الزوج والزوجة في إشباع حاجاتهما الجنسية والنفسية ، وفي رعاية كل منهما للآخر . ويغدو الزوج مسئولاً عن زوجته ، والزوجة مسئولة عن زوجها ، ويؤثر كل منهما في الآخر ، ويتأثر به .

وتؤثر خبرة ليلة الزفاف على تفاعل الزوجين معا تأثيراً إيجابياً إذا كانت خبرة سارة لكل منهما ، وتأثيراً سلبياً إذا كانت خبرة سيئة مؤلمة لأحدهما أو كليهما . فخبرة ليلة الزفاف تظل عالقة في ذهني الزوجين لسنوات عديدة ، تسهم بشكل مباشر أو غير مباشر في أفكارهما ومشاعرهما نحو بعضهما وفي اتجاهاتهما إلى الزواج والحياة الزوجية .

وتعتمد خبرة ليلة الزفاف على التقارب النفسى بين الزوجين ، وعلى ما لديهما من معارف عن هذه الليلة ، وعلى معاملة كل منهما للآخر في أول لقاء بينهما فيه معايشة جنسية . وتكون ليلة العمر بداية طيبة لزواج ناجح ، إذا كان هناك تقارب نفسى بين الزوج وزوجته قبل الدخول بها . ونقصد بالتقارب النفسى ألفة كل منهما بالآخر ، واطمئنانه إليه ، وأنسه بوجوده معه ، ورغبته فيه ، فهذه المشاعر تعمل عمل الزيت في محرك السيارة . فكما أن الزيت يسهل عمل أجزاء المحرك ، ويمنع الاحتكاك المؤذى لهذه الأجزاء . كذلك يعمل التقارب النفسى بين الزوجين في ليلة الزفاف وفي الليالي التالية ، حيث يجعل التواصل بينهما ميسوراً خاصة في الإشباع الجنسى ، فيسليم كل منهما نفسه للآخر في أمان واطمئنان ، ويحصل الإستمتاع الجنسى والنفسى المتبادل بينهما .

قلق الزفاف :

أما عندما تزف العروس إلى زوج لا تشعر بالقرب النفسى معه ، فيحل الخوف مكان الأمن . والوحشة مكان الأمان ، والنفور مكان الرغبة . وقد تشعر بالرعب من زوجها ، وتعانى من « قلق ليلة الزفاف » وهو خوف غامض من

الزواج ، ومن الإشباع الجنسي ، ومن كل ما يرتبط به ، فتزداد مقاومتها اللاشعورية في تسليم نفسها لزوجها ، وفي فض بكارتها . وقد تعاني من البرود الجنسي ، والاضطراب النفسى بعد ذلك ، خاصة إذا عمد الزوج إلى فض بكارتها بالقوة ، واندفع في إشباع حاجته الجنسية دون النظر إلى حالتها النفسية في هذه الليلة . وبذلك يكون قد اغتصبها نفسيا ، وأفسد حياتها الزوجية .

ويصيب « قلق الزفاف » أيضاً الأزواج بسبب جهلهم بالعملية الجنسية ، وخوفهم من العجز الجنسي والبرود الجنسي ، وما لديهم من معلومات خاطئة ، جمعوها من أقران منحرفين ، أو من مشعوذين دجالين ، أو من كتب فاسدة . وقد يؤدي هذا الخوف إلى عجز جنسى وظيفى عند الزوج . وهو عجز حقيقى عن ممارسة الجنس مع الزوجة دون أن يكون هناك سبب عضوى لذلك .

وتشير الدراسات إلى أن « قلق ليلة الزفاف » يعانيه البنات أكثر من الأولاد ، وتعاينهن البنات الحية والولد الحي (من الحياء) أكثر من البنات الجريئة والولد الجريء ، وأشارت هذه الدراسات أيضاً إلى مسؤلية هذا القلق في فشل زيجات كثيرة ، وفي عدم استمتاع زوجات وأزواج كثيرين بإشباع حاجاتهم الجنسية وشقائهم في حياتهم الزوجية .

الوقاية من قلق الزفاف :

وللوقاية من هذا القلق يجب تهيئة الزوجين نفسياً للزفاف ، بتنمية التقارب النفسى بينهما ، قبل أن تنتقل العروس إلى عريسها ، وتزويدهما بالمعلومات الجيدة عن ليلة الزفاف ، ومسئوليات كل منهما نحو الآخر ، وكيفية التعامل معا بأساليب تُحقق الأمن والطمأنينة لهما ، وتزيد رغبة كل منهما في الآخر ، حتى تكون الزوجة لباساً لزوجها ، والزوج لباساً لزوجته في هذه الليلة .

وقد عنى الإسلام بما يحقق الأمن والطمأنينة للزوجين في هذه الليلة ،

فأوصى الرسول عليه الصلاة والسلام الزوجين باستحضار غاية الزواج وأهدافه في عقليهما ، واستشعار فضل الله عليهما حتى يَحْسُنَ عملهما ، ويؤلف بينهما في هذه الليلة والليالي التالية . فقال ﷺ : « إذا تزوج أحدكم امرأة فليأخذ بناصيتها (أى يضع يده على رأسها) ويسم الله عز وجل ، وليدع بالبركة . وليقل : اللهم إني أسألك من خيرها ، وخير ما جبلتها عليه ، وأعوذ بك من شرها ومن شر ما جبلتها عليه »^(١) .

ورفع الإسلام من شأن اشباع الحاجة الجنسية بالزواج وعظُمها ، فجعل المعاشرة بين الزوجين عبادة : « ففى بضع أحدكم صدقة »^(٢) وأباح الإشباع الجنسي للزوجين أنى شاءا : ﴿ نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم ﴾^(٣) ، « والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين »^(٤) . فإذا وعى الزوجان هذه المعاني للمعاشرة الجنسية في الزواج ، فسوف يذهب عنهما الحياء والخوف والخجل ، وينظر كل منهما إلى ممارسة الجنس مع الزوج الآخر نظرة تقدير واحترام ، يذكر فيها اسم الله . فقد أوصى الرسول صلى الله عليه وسلم بأن يقول الزوجان عند الجماع : « بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا »^(٥) حتى يحميها الله هما وذريتهما من الشيطان ، فإن قضى الله بينهما ولدا لم يضره الشيطان شيئا . وأوصى الرسول أيضاً الزوج بملاعبة زوجته ومداعبتها ومضاحكتها ، وإدخال السرور عليها في هذه الليلة ، قبل ممارسة الجنس فقال لجابر : « هلا بكرا تلاعبها وتلاعبك ، أو تضاحكها وتضاحكك »^(٦) .

(٢) رواه البخارى .

(١) رواه البخارى .

(٤) سورة المعارج : ٢٩ - ٣٠ .

(٣) سورة البقرة : ٢٢٣ .

(٥) رواه البخارى .

(٦) رواه مسلم وفي رواية أخرى « تعضاها وتعضك » .

ويتفق علماء النفس المسلمون وغير المسلمين على أهمية التهيئة النفسية والجنسية في هذه الليلة ، حتى تكون ليلة العمر فاتحة خير لزواج ناجح ، وأوصوا بالتواصل العاطفي بين الزوجين بالكلام والقبلات ، وطلبوا من الزوج أن يُحسن استقبال زوجته ، ويداعبها ويلاعبها (مراد ، ١٩٥٤) . وألا يضع همه في إزالة البكارة في أول ليلة ، فقد يكون الغشاء سميكا ، وقد تكون في حاجة إلى مزيد من العطف والحنان ، حتى تشعر بالأمن ، وتتجاوب معه . فالمرأة الحية تخاف من العملية الجنسية . وقد تكون لديها معلومات خاطئة عن الجنس ، وتحتاج بعض الوقت لتعديل أفكارها واتجاهاتها نحوه ، فقالوا : « لا يقع أحدكم على أهله كما تقع البيمة وليكن بينكم رسول القبلة والكلام (الاستانبولى ، ب ت : ١٣٢) .

وبشير الأطباء أيضاً إلى أهمية المداعبة والملاعبة في تهيئة المرأة جسدياً ونفسياً ليلة الزفاف . فيقول الدكتور أورنو : « عندما يُقبل الزوج زوجته تطراً عليها تغيرات كثيرة ، بعضها كيميائى ، وبعضها الآخر عضوى ، حيث تفرز الغدة النخامية هرمونا ينبه الغدتين فوق الكليتين ، فتفرزا هورمونات في الدم ، تنشط الدورة الدموية ، والغدد الجنسية ، وتنشط الجسم كله »^(١) .

وإهمال الزوج المداعبة وعدم مراعاته الحالة النفسية للزوجة ليلة الزفاف يؤذيها نفسياً ، ويؤثر على توافقها الجنسي بعد ذلك ، وقد يؤدي إلى اضطرابها النفسى . فقد أشار الدكتور فريدريك كوهين في كتابه (حياتنا الجنسية) إلى بعض حالات الاضطراب العقلى بسبب قلق ليلة الزفاف . منها حالة شابة تزوجت برضاها ، لكنها لم تتجاوب مع زوجها في ليلة الزفاف ، ومنعته من فض بكارتها ، لكنه أصر على فض بكارتها ومعاشرتها جنسياً ، واستمر في صراع معها حتى انتابتها حالة هياج وهوس ، وأخذت تصرخ وتكسر أثاث الغرفة .

آداب ليلة الزفاف :

ولجعل ليلة الزفاف بداية طيبة لزواج ناجح ووقاية الزوجين من قلق الزفاف

(١) عن الاستانبولى ، محمود مهدى . تحفة العروس ، مرجع سابق ص ١٢٤ .

يجب عليهما وعلى أهليهما وأصحابهما الالتزام بآداب هذه الليلة ، والتي من أهمها الآتى :-

١ - مساعدة الزوجين على تحقيق التقارب النفسى بينهما قبل الزفاف ، حتى تألف العروس عريسها قبل أن تزف إليه . وتخطيء بعض الأسر فى زفاف العروس بعد عقد القران مباشرة ، دون مراعاة لحالتها النفسية ، مما قد يعرضها « لقلق الزفاف » .

٢ - تبصير العروسين بمسئوليات ليلة الزفاف وما بعدها ، وتزويدهما بالمعلومات الجيدة عن هذه الليلة ، وتوصية كل منهما بما يجب عليه نحو الآخر . ومن الوصايا المفيدة قبل الزفاف وصية الرسول عليه السلام لسيدنا على رضى الله عنه عندما خطب السيدة فاطمة فقال له : « هى لك على أن تحسن صحبتها »^(١) .

٣ - عدم زفاف الفتاة وهى حائض ، أو فى وقت قريب من موعد عاداتها الشهرية ، لأن زفافها وهى على هذه الحالة يسبب لها ولزوجها إحباطات كثيرة ، ويفسد عليهما ليلة الزفاف . وقد يوقعهما فى الحرام ويؤذيهما نفسيا . لذا على الأهل الاتفاق مع ابنتهم على تحديد موعد الزفاف حتى لا يحدث هذا الخطأ .

٤ - الإعلان عن الزفاف فى حفل بسيط ، يُدعى إليه الأهل والأصدقاء الصالحون لإدخال الفرحة والسرور على الزوجين ، ومشاركتهم وليمة زفافهما . قال رسول الله ﷺ : « لا بد للعروس من وليمة »^(٢) . وقال لعبد الرحمن بن عوف عندما علم بزواجه : « بارك الله لك أولم ولو بشاة »^(٣) .

(١) رواه الطبرى وقال حديث حسن صحيح .
(٢) رواه أحمد والطحاوى وقال حديث صحيح .
(٣) رواه الجماعة .

٥ - تهتة العروسين بالزفاف والدعاء لهما بالبركة . فيقول الأهل والأصدقاء لكل منهما : « بارك الله لكما وبارك عليكما وجمع بينكما في خير »^(١) . قال ابن القيم « كانوا في الجاهلية يقولون في تهنتهم بالنكاح : بالرفاء والبنين » أى الإلتحام والإتفاق بينكما . ويفضل عدم الدعاء « بالرفاء والبنين » فعن الحسن قال : تزوج عقيل بن أبى طالب فقالوا له « بالرفاء والبنين » فقال قولوا كما قال رسول الله ﷺ : « بارك الله فيكم وبارك عليكم »^(٢) .

نماذج لوصايا المقبلين على الزفاف :

وعلى الآباء والأمهات تقديم النصيح السديد لأبنائهم عند الزواج . فهم - أى الأبناء - فى حاجة إلى خبرة من سبقوهم إلى الزواج . ومن وصايا الآباء وصية عبد الله بن جعفر بن على بن أبى طالب لابنته فقال : « إياك والغيرة فإنها مفتاح الطلاق . وإياك وكثرة العتب فإنه يورث البغضاء وعليك بالكحل فإنه أزين الزينة وأطيب الطيب الماء »^(٣) .

ومن الوصايا التى يجب أن تكون دستوراً تعيه كل زوجة قبل الزفاف ، وصية أم اياس بنت عوف بن مسلم الشيبانى ، عند زفافها إلى عمرو بن حجر ملك كندة . فقالت لها : « إن الوصية لو تركت لفضل أدب لترك ذلك لك ، ولكنها تذكرة للغافل ، ومعونة للعاقل ... أى بنية : النساء للرجال خلقن ، والرجال للنساء خلقوا ... أى بنية إنك فارقت الجو الذى منه خرجت ، وخلقك العش الذى فيه درجت ، إلى وكر لم تعرفيه ، وقرين لم تألفيه ، فأصبح بملكه عليك رقيبا ومليكا ، فكونى له أمة يكن لك عبدا وشيكا . واحفظى له خصالا عشرا يكن لك ذخرا » . وهذه الخصال العشر هى :

« الخضوع له بالقناعة - وحسن السمع له بالطاعة - ولا تقع عينه منها على

(١) رواه البخارى . (٢) رواه النسائى .

(٣) عن الاستانبولى مرجع سابق ص ٦٨ .

قبيح - ولا يشم منها إلا أطيب ريح- والعناية بمواعيد طعامه - وتوفير سبل النوم الهادىء - وحسن التدبير فى ماله - وحسن التربية لعياله - وعدم إفشاء سره - وعدم الفرح وهو مغتم ، ولا الحزن وهو ميسرور ، (سابق ، ١٩٦٩ : ٢٣٤) .

□ تلخيص □

يمر الزواج بثلاث خطوات رئيسية هى : الخطبة ، وعقد القرآن ، ثم الزفاف . وتتم الخطبة إما عن طريق الأهل ، ولا دخل للشباب فيها (الزواج المرتب من قبل) ، أو عن طريق الفتى والفتاة ، ولا دخل للأهل فيها (الزواج مسألة شخصية) ، أو عن طريق خطبة الفتاة من أهلها بمعرفة أهل الفتى ورغبته فيها ورغبتها فيه (الزواج التقليدى) ، والطريقة الأخيرة ، يباركها الإسلام ، وتتفق مع عادات وتقاليد المجتمعات الإسلامية .

وتهدف الخطبة إلى الإعلان الرسمى عن الرغبة فى الزواج ، وتحقيق التعارف بين الزوجين وأهلها ، ويشترط فيها البدء باسم الله ، وتوفير نية الزواج عند الطرفين ، وموافقة أهلها ، والمصارحة وعدم الغش . ومن آدابها عدم التعرض لخطبة فتاة مخطوبة ، والإعلان عن الخطبة بين الأهل والأصدقاء فى حفل بسيط ، وتوفير لقاءات التعارف بين الخاطبين فى حدود ما شرعه الله . ومع هذا فإن بعض المسلمين يتجاوزون آداب الخطبة ، فيقعون فى المحذور ، ويغضبون ربهم .

أما عقد القران فيتم بعد أن يحدث القبول بين الخاطبين . وبعد عقد القران يصبح الخاطبان زوجين مع وقف التنفيذ ، حتى يتم الزفاف . والزواج مع وقف التنفيذ مرحلة هامة فى الزواج ، يتم فيها التآلف والتقارب النفسى بين الزوجين ، ويسبر كل منهما أغوار الآخر ، ويقف على عاداته وأفكاره وميوله واتجاهاته . فإن اختلفا استمر زواجهما وتم رفافهما وإن اختلفا تفرقا من قبل

أن يتماسا . وقد عنى الإسلام بهذه المرحلة وما يحدث فيها من فشل ، فجعل للزوجة التي تطلق قبل الدخول بها نصف المهر ، ولم يلزمها بفترة العدة . كما وضع الإسلام آدابا للزواج مع وقف التنفيذ لسلامة الزوجين النفسية والاجتماعية . من هذه الآداب إخلاص النية لإتمام الزواج ، واستمتاع كل زوج بالآخر في حدود ما تعارف عليه الناس في زمانهما ، ومحافظة كل منهما على نفسه ، وعلاج الخلافات التي تنشأ بينهما ، واحترام كل منهما إرادة الآخر في استمرار الزواج ، أو عدم استمراره .

والزفاف هو المرحلة الأخيرة في إجراءات الزواج ، وتعتبر ليلة الزفاف من أمتع ليالى العمر ، إذا لم تواجه الزوجين صعوبات ، والتي من أهمها « قلق الزفاف » وهو خوف غامض من الزواج ومن الإشباع الجنسي ، وتعرض له الفتيات أكثر من الفتيان . وقد وضع الإسلام آدابا للزفاف لتنمية الصحة النفسية للزوجين ، ووقايتهم من الانحراف فى هذه الليلة والليالى التالية . من هذه الآداب : مساعدة الزوجين على تحقيق التقارب النفسى قبل الزفاف ، وتبصيرهما بمسئولياتهما وحقوقهما الزوجية ، والإعلان عن الزفاف فى حفل بسيط وتهنئة العروسين والدعاء لهما .

* * *

السبب الثماني

التفاعل الزوجي

- الفصل الرابع: تحليل التفاعل الزوجي .
- الفصل الخامس: محددات التفاعل الزوجي .

مقدمة الباب

يتفاعل الرجل والمرأة فى لقاءات الخطبة تفاعلا اجتماعيا ، Social Interaction وليس تفاعلا زواجيا ، لأن الخطبة مشروع زواج ، ولقاءاتها للتعارف بين الخاطبين فى مواقف تجمع أهليهما ، وتعتمد على تبادل النظرات والملاحظات للشكل والمظهر والهيئة ، وطريقة الكلام ، ولا تسمح بتبادل الأفكار والمشاعر . مما يجعل التفاعل بينهما سطحيا ، يشبه - إلى حد كبير - تفاعل الطبيب مع المريض ، والمدرس مع التلميذ ، والبائع مع المشتري . فهو تفاعل رسمى لا ينفذ إلى الأعماق .

وقد شجع الإسلام على التفاعل الاجتماعى بين الخاطبين بهدف التعارف والاتفاق على الزواج ، وليس لتبادل العواطف ومشاعر الحب ، لأن الخطبة وعد بالزواج لا تحمل لأى منهما شيئا فى الآخر .

ولا يؤدى التفاعل الاجتماعى فى الخطبة إلى التقارب النفسى بين الخاطبين ، لأنه يتم فى مواقف غير عادية ، لا يكون فيهما الطرفان المتفاعلان فى حالاتهما الطبيعية . فمن المعروف أن من يرغب فى الخطبة يذهب فى أفضل مظهر ، وأحسن هيئة ، وينتقى من الكلام ما يرضى الخطيبة وأهلها ، ويُظهر حُسن الخلق ، حتى يحظى بالقبول . وكذلك تفعل الفتاة التى تستقبل خاطبا فى بيتها ، تظهر بمظهر حسن ، وهيئة طيبة ، حتى تحوز القبول من الخاطب وأهله .

وهذا ما يجعلنا نسمى التفاعل فى الخطبة تفاعلا اجتماعيا ، ولا نسميه تفاعلا زواجيا ، لأن التفاعل الزواجى لا يكون إلا بين رجل وامرأة متزوجين زواجاً شرعياً ، يقوم على الآخذ والعطاء ، وتبادل المشاعر والأفكار من خلال العلاقة الزوجية ، التى تجعل منهما جماعة نفسية ، يتأثر فيها كل من الزوجين بالآخر ويؤثر عليه .

ويتم التفاعل الزوجي بعد عقد القران مباشرة « أى فى مرحلة الزواج مع وقف التنفيذ » فى مواقف تكاد تكون عادية ، ويهدف إلى تحقيق التقارب النفسى بين الزوجين ، وتنمية مشاعر المودة والمحبة بينهما ، ومعرفة كل منهما عادات الآخر ، واكتشاف اتجاهاته وميوله ، فيتعلم كيف يعمل ما يُرضيه ، ويُعدل سلوكياته ، وأفكاره ومشاعره حتى يتوافق معه .

أما بعد الزفاف فيعتمد كل من الزوجين على الآخر ، ويرتبط به ، ويسعى معه إلى تحقيق أهداف الزواج ، ويأخذ التفاعل بينهما عمقا أبعد من تبادل المشاعر والأفكار ، حيث يقوم كل منهما بسبر أغوار الزوج الآخر ، لمعرفة دوافعه وأهدافه وطموحاته على حقيقتها ، ويجتهد فى عمل ما يرضيه (فى حدود شرع الله) ، وتحمل تصرفاته التى لا تروقه ، ويقترّب منه فى الأفكار والمشاعر والسلوك ، ويتشابه معه فى الإتجاهات ، ويتفق معه فى الرأى ، يغدو كل منهما مصدر أمن وطمأنينة للآخر .

ونتاول فى هذا الباب تحليل التفاعل الزوجي وتفسيره فى الفصل الرابع ، ثم نبين محددات التفاعل الزوجي فى الفصل الخامس .

* * *

الفصل الرابع تحليل التفاعل الزوجي

□ مقدمة □

يقصد بالتفاعل الزوجي Marital Interaction التأثير المتبادل بين الزوجين ، بحيث يكون سلوك كل منهما مترتباً على سلوك الآخر ، وينقسم التفاعل إلى قسمين :

(أ) تفاعل إيجابي Positive marital interaction عندما يكون تأثير سلوكيات كل من الزوجين على الآخر طيباً ومرضياً ، يثير فيه مشاعر الحب والمودة ، وأفكار التعاون والتأييد ، ويدفعه إلى عمل ما يرضيه ، لذا يسمى التفاعل الزوجي الجالب للسور . Pleasant marital interaction .

(ب) تفاعل سلبي Negative marital interaction عندما يكون تأثير سلوكيات كل منهما على الآخر سيئاً ومزعجاً ، يثير فيه مشاعر العداوة والنفور ، وأفكار الخصومة والانتقام ، ويدفعه إلى عمل ما يفضبه ويثيره . لذا يسمى التفاعل الزوجي الجالب للإزعاج . Unpleasant marital interaction .


فالتفاعل الزوجي عملية أساسية في الحياة الزوجية ، تحرك الزواج نحو تحقيق أهدافه ، أو تعوقه عن ذلك ، باعتبار أن الزوجين يكوّنان معاً جماعة من اثنين لها دينامياتها ، وبنائوها وأدوارها وأهدافها .

ويتأثر التفاعل الزوجي بعوامل كثيرة تحدد شكله ومسارته ، يرجع بعضها إلى الزوجين وبعضها الآخر إلى الظروف التي يعيشان فيها . ونتناول في هذا الفصل تحليل عملية التفاعل الزوجي ، فنبين كيف تحدث من بداية الملاحظة فالإبراك والتقويم ، وأخيراً رد الفعل أو الاستجابة . ثم نناقش تفسيرات علماء التعلم وعلم النفس الاجتماعي ، وعلم النفس الإسلامي ، لعملية التفاعل الزوجي ، مما يساعدنا على فهمه ، والتحكم فيه ، والتنبؤ به .

□ تحليل التفاعل □

التفاعل الزوجي كأى تفاعل اجتماعي عملية دينامية ، مركبة من عمليات

حسية وعقلية ووجدانية ، يصعب الفصل بينها في الواقع ، لأنها متداخلة ،
وتكمل كل منها الأخرى . فالزوج عندما يلاحظ سلوك زوجته ، يفهمه ثم
يستجيب له بسلوكيات تلاحظها هي وتفهمها ، ثم تستجيب هي بسلوكيات
يلاحظها ويفهمها ، ثم يستجيب لها . وهكذا يستمر التفاعل الزوجي حيث
يكون كل من الزوجين فاعلا ومنفعلا بالفعل ، أي مثيرا ومستجيبا في آن واحد
(الخشاب ، ١٩٨٧) .



(الشكل رقم ٢ - ١) رسم تخطيطي لعملية التفاعل الزوجي

والشكل رقم (٢ - ١) يبين رسماً تخطيطياً للتفاعل الزوجي . ونجد
فيه أن التفاعل بين الزوجين يتكون من أربع عمليات رئيسية هي : الملاحظة ،
والإدراك ، والتقويم ، والاستجابة . وفيما يلي توضيح لها وبيان دورها في
التفاعل الزوجي .

الملاحظة : Observation

عملية حسية ، تشترك فيها حاسة أو أكثر من الحواس الخمس ، فكل من
الزوجين يلاحظ ما يصدر عن الآخر من سلوكيات تأخذ شكل أفعال ، أو
أقوال ، أو تعبيرات انفعالية أو حركية ، ثم تنتقل هذه الملاحظات عن طريق
الحواس إلى المخ الذي يحولها إلى مدركات عقلية .

وهذا يعني إن التفاعل الزوجي يعتمد على سلامة حواس الزوجين ،
وقدرتهما على الانتباه للأقوال والأفعال والتعبيرات والانفعالات التي تحدث بينهما ،
وأي خلل في حواسهما أو انتباههما ، يجعل ردود أفعالهما غير مناسبة ، وقد يؤدي

إلى وقف التفاعل ، أو ينحرف به إلى مسارات غير مرغوب فيها .

وتتطلب الملاحظة الجيدة اتصال الزوجين بالحضور الفيزيقي معا ، وتفاعلهما وجها لوجه ، واستخدامهما الحواس في التفاعل بينهما ، وأهمها حواس : السمع والبصر والشم ، التي تجذب كل منهما إلى الآخر ، أو تنفرهما من بعضهما البعض . ويرى كثير من علماء علم النفس الاجتماعي أن المظهر الحسن ، والرائحة الذكية ، والكلام الطيب ، من أهم المؤثرات على التفاعل الزوجي ، وينصحون كلا من الزوجين بالتزين للآخر ، فإيه منه ما يشرح صدره ، ويُسمعه من الكلام ما يرضيه ، ويشممه من الروائح ما يعجبه ، حتى يجذبه إليه ، ولا ينفره منه .

وقد أدرك علماء المسلمين هذه الحقيقة النفسية ، فدعوا إلى ما دعا إليه علم النفس الاجتماعي من ضرورة تزين الزوجة لزوجها ، حتى تجذبه إليها . فهذا عبد الله بن جعفر بن أبي طالب يُوصي ابنته العروس فيقول : « عليك بالكحل فإنه أزين الزينة ، وأطيب الطيب الماء » . وجاء في كتاب تحفة العروس للاستانبولي قول أبي الفرج : « تحظى المرأة بقلب زوجها بعد تمام خُلُقها ، وكال حُسْنِها ، عندما تكون مواظبة على الزينة والنظافة ، وعاملة بما يزيد من حسنها من أنواع الحلى ، وأخلاف الملابس ووجوه الزينة ، التي توافق زوجها ، ويستحسنه منها ، ولتحذر (الزوجة) كل الحذر أن يقع بصر زوجها على شيء مما يكره من وسخ أو رائحة مستنكرة » (الاستانبولي ، ب ت : ٧٧) . ويقول ابن القيم في دور الحواس في التفاعل الاجتماعي : « العين والأذن والأنف إذا وقعت على حسن أوصلته إلى القلب ، فيحدث الإنجذاب بين الزوجين ، وإذا وقعت على ما هو قبيح أوصلته إلى القلب أيضاً ، فيحدث النفور بينهما » .

وأوصت أم ابنتها عند الزواج فقالت : « أى بنية : لا تغفلى عن نظافة بدنك ، فإن نظافته تضىء وجهك ، وتجب فيك زوجك ، وتبعد عنك الأمراض

والعلل ، وتقوى جسمك على العمل . أى بنية : إن المرأة الوسخة تمجها الطباع ،
وتنأى عنها العيون والأسماع . أى بنية : إذا قابلت زوجك فقابليه فرحة مستبشرة ،
فإن المودة جسم ، روحه بشاشة الوجه ، (الألبانى ، ١٩٧٥ : ١٥٢) .
وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم عندما أشار إلى أن المرأة الصالحة هي
التي إذا نظر إليها زوجها سرته وفرح بها^(١) .

ويخطيء من يعتقد أن التزين والتجمل والتطيب مطلوب من الزوجة
لزوجها ، وغير مطلوب من الزوج لزوجته . لأنه اعتقاد مخالف لشرع الله ، الذى
جعل للمرأة من الحقوق مثل الذى عليها من الواجبات . فقال تعالى : ﴿ وهن
مثل الذى عليهن بالمعروف ﴾^(٢) فكما أن من واجب المرأة أن تتزين لزوجها ،
فعلى الزوج أن يتزين لها ، فلا تراه إلا فى صورة حسنة ، ولا تشم منه إلا رائحة
ذكية . ولنا فى رسول الله الأسوة الحسنة فى التطيب لنسائنا فقال : « خيركم خيركم
لأهله وأنا خيركم لأهلى »^(٣) وكان : « أول ما يفعله عند دخول البيت
السواك »^(٤) ليعلمنا كيف ندنو من زوجاتنا وروائح أفواهنا طيبة . وهكذا تعلم
الصحابة منه ، فهذا ابن عباس رضى الله عنهما يقول : « إني أتزين لامرأتى كما
تتزين لى » لأن تزين الزوج لزوجته حق عليه لها .

وكان لسيدنا عمر بن الخطاب بصيرة المعالج النفسى فى المشكلات
الزواجية ، عندما دخل عليه رجل أشعث أغبر ، ومعه زوجته تقول يا أمير المؤمنين
لا أريد هذا الرجل . فأمره عمر بالاستحمام ، وتهذيب شعره ، وتقليم أظفاره ،
ففعل ، فلما رأته زوجته ، رجعت عن طلبها . فقال عمر : « هكذا فاصنعوا لمن

(١) من حديث رواه البخارى .

(٢) سورة البقرة : ٢٢٨ .

(٣) رواه البخارى .

(٤) رواه البخارى .

فوالله إنهن ليحبين أن تترينوا هن كما تحبون أن يتزين لكم ، (الاستانبولى ، ب
ت : ٨٣) .

الإدراك : Perception

عملية عقلية ، يتم فيها إعطاء معانى للأفعال والأقوال والتعبيرات التى تلاحظ فى التفاعل الزوجى . وتتأثر هذه العملية بأفكار الشخص ومشاعره واتجاهاته وميوله . فعندما يلاحظ أحد الزوجين سلوكيات الآخر ، يدركها بطريقة الخاصة ، ويعطيها المعنى الذى يفهمه منها ، بحسب حالته النفسية وعلاقته به ، واتجاهاته نحوه ، ورضاه عنه (Goodman & Ofshe 1963) فقد وجد أن الزوجة التى تحب زوجها تنتبه إلى محاسنه ، وتتغاضى عن مساوئه ، وتعطى سلوكياته معانى طيبة ، وتلتمس له الأعذار فيما تلاحظ عليه من عيوب . أما الزوجة التى لا تحب زوجها فتنتبه لعيوبه ، وتتغاضى عن محاسنه ، وتأخذ سلوكياته بمعان سيئة . وكذلك يتأثر إدراك الزوج لسلوك زوجته بحالته النفسية واتجاهاته نحوها .

وهذا يعنى أن التفاعل الزوجى لا يقوم على أساس السلوك الواقعى لكل من الزوجين بقدر ما يقوم على ما يدركه كل منهما فى سلوك الآخر . وهو - أى الإدراك - مسألة ذاتية تجعل دراسة هذا التفاعل لا تقف عند معرفة « كيف يسلك الزوج مع زوجته ؟ » بل تمتد إلى معرفة « كيف تدرك الزوجة هذا السلوك ؟ » . فقد يلاطف الزوج زوجته ، وتدركه هى ملاطفته لها مضايقة وإزعاجا . وقد تتزين الزوجة لزوجها ، ولا ينتبه هو لها ، أو يدرك ما فى زينتها من عيوب .

التقويم : Evaluation

عملية عقلية أيضاً ، يعطى فيها كل من الزوجين قيمة نفسية لسلوكيات الآخر ، حسب ارتياحه لها ، ورضاه عنها ، واشباعها لحاجاته الجسمية النفسية . وتظهر قيمة هذه السلوكيات عنده فى ردود أفعاله لها ، فإذا كانت ردود أفعال تعاون ومودة وتقبل ، دلت على تقديره لهذه السلوكيات ، وإعطائها قيمة نفسية

عالية ، ورغبته في تكرار الزوج الآخر لها . أما إذا كانت ردود أفعال عدائية غاضبة ، دلت على عدم تقبله لها و حطه من شأنها ، ورغبته في عدم تكرارها . ويتأثر تقويم السلوك في التفاعل الزوجي بإدراك كل من الزوجين لسلوكيات الآخر ، وبتوقعاته منها ، فالزوج الذي يجد في تصرفات زوجته ما يتوقعه منها يعطى أفعالها معاني حسنة ، ترفع قدرها عنده ، وتكون ردود أفعاله لها جيدة . ويحدث العكس عندما تكون تصرفات الزوجة دون ما يتوقعه الزوج ، أو غير ما يتوقعه ، فيسوء تقديره لها . وتكون ردود أفعاله لها عدائية . كذلك يكون تقويم الزوجة لسلوك زوجها وردود أفعالها له . فتوقعات كل من الزوجين من سلوكيات الآخر ، مطالب له عنده وتكون ردود أفعاله في التفاعل معه على أساس ما يتحقق له منها (Barton & Barton , 1983) .

كما يتأثر تقويم السلوك بالعلاقة بين الزوجين ، فالزوج الذي يشعر بمودة زوجته له ، يُقوِّم سلوكياتها بطريقة تختلف عن تقويم الزوج الذي لا يحب زوجته . فالأول يبالغ في محاسن السلوك ، ويُعطيها قيمة نفسية عالية ، ويتحمل أخطاءها ، وتكون ردود أفعاله لها تعاونية ، فيها مودة واحترام ، أما الثاني فيبالغ في العيوب ، ويقلل من المحاسن ، ويستخف بها ، ويعطيها قيمة دونية ، وتكون ردود أفعاله لها غاضبة وعدائية ، مهما كانت تصرفاتها حسنة . فالحب يجعل وجهات نظر الزوجين متقاربة ، وتوقعاتهما متشابهة ، وتقويم كل منهما لسلوك الآخر متسقا مع حبه له (Arkoff , 1968) فتعاطف الزوجة مع زوجها يجعلها قادرة على تقديره وحبه حتى ولو كان مشغولا عنها في عمله (Coodman & Ofshe , 1968) .

ويتأثر التقويم أيضاً بنضوج شخصية كل من الزوجين ، وخبراته الانفعالية قبل الزواج ، وذكائه وفهمه لحقوقه وواجباته ، وحقوق وواجبات الآخر ، ودرجة إيمانه بالله . فقد وجد أن تَدُنُّ الزوجين وخوفهما من الله ، يجعل كل منهما موضوعيا في تقويم ردود أفعال الآخر التي لا تعجبه ، وتدفعه إلى كظم

الغيظ والعضو والإحسان إلى قرينه في مواقف الغضب ، فلا يبالغ في تقويم أخطائه ، ولا يتغاضى عن محاسنه ، لانه يشعر بعظم الأمانة في التقويم ، ومراقبة الله له ، إن هو أساء ففهم سلوك الآخر . وقد كان الحسن بن علي رضي الله عنهما حكيمًا عندما جاءه رجل يطلب النصيحة في زواج ابنته . فقال له : « زوجها لمن يتقى الله فإن أحبها أكرمها ، وإن أبغضها لم يظلمها »^(١) .

الاستجابة : Response

عملية نفس حركية ، تتضمن ردود أفعال كل من الزوجين لسلوكيات الآخر ، وهي - أي ردود الأفعال - استجابات لفظية أو حركية أو انفعالية ، تعبر عن انفعالات الزوج ومشاعره وأفكاره نحو الزوج الآخر ، وتثير فيه ردود أفعال لها . وهكذا تستمر عملية التفاعل . فالزوج يستجيب لسلوكيات زوجته والزوجة تستجيب لسلوكيات زوجها وتعتبر هذه الاستجابات وسيلة الاتصال بين الزوجين ، وطريقة التفاهم بينهما وأسلوبهما في حل مشكلاتهما ، وفي التعبير عن مشاعرهما واتجاهاتهما نحو بعضهما البعض .

وتقوم ردود الأفعال الكلامية والحركية والانفعالية على ما ينتج عن عمليتي الإدراك والتقويم من مشاعر ارتياح أو غضب . فالزوج الذي ينتهي إدراكه وتقويمه لسلوك الآخر بالارتياح والتقبل ، تكون ردود أفعاله ودية جاذبة ، والزوج الذي ينتهي من ذلك بمشاعر الغضب وعدم التقبل تكون ردود أفعاله عدائية نافرة . فاستجابة كل من الزوجين في التفاعل لا تحدث دائما نتيجة أفعال الزوج الآخر لكن بحسب تفسيره هو لهذه الأفعال ، وتقويمه لها ، وانفعاله بها (الخشاب ، ١٩٨٧) .

وتتأثر ردود أفعال الزوجين في التفاعل الزوجي بنضوج شخصية كل منهما ، فالزوج الناضج عقليا وانفعاليا قوى ، يملك نفسه عند الغضب ، ويسيطر

(١) رواه مسلم وأحمد .

على انفعالاته ، ويتحمل أخطاء الزوج الآخر ، ويعفو عن زلاته ، ويُقابل السيئة بالحسنة ، وتكون ردود أفعاله ودية ، فيها رفض للخطأ ، وتقبل للمخطيء ، مما يشعر الزوج المخطيء بالأمن والمودة ، ويدفعه إلى تعديل ردود أفعاله في التفاعل الزوجي ، ويزداد التوافق بينهما حسناً .

أما الزوج غير الناضج عقلياً وانفعالياً ، فضعيف ، سريع الغضب ، مندفع في ردود أفعاله ، لا يتحمل أخطاء الزوج الآخر ، ولا يصبر على زلاته ، ولا يهدأ إلا برد الإساءة بأسوأ منها ، ولا يقدر على التمييز بين الإساءة والمسيء ، ويرفضهما معاً ، وتكون ردود أفعاله عدائية ، فيها رفض للزوج المسيء فيشعر - أى الزوج المسيء - بالنبذ وعدم التقبل ، ويندفع إلى معاداة للزوج الآخر ، ويضطرب التفاعل الزوجي ، وتسوء العلاقات الزوجية .

ولم تقف دعوة الإسلام عند دعوة كل من الزوجين ، لأن يكون حسن السلوك مع الزوج الآخر ، بل دعاه إلى تحمل أخطائه ، والصبر على إساءته له ، وكظم الغيظ عند الغضب ، وتحكيم العقل في رفض الخطأ ، والعفو عن الزوج المسيء ، حتى تدوم العشرة بينهما على أساس من المودة والمحبة والتسامح .

فحسن الخلق في الزواج يتضمن - كما قال الإمام الغزالي - كف أذى كل من الزوجين عن الآخر ، وتحمل الأذى منه ، والحلم عند طيشه وغضبه ، اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم . فقد كانت أزواجه يراجعنه الكلام ، وتهجره الواحدة منهن يوماً إلى الليل^(١) ومع ذلك كانت ردود أفعاله لهن فيها حلم وكرم ومودة (الخشت ، ١٩٨٩ : ٦٦) فمثلاً عندما غضبت عائشة رضي الله عنها من النبي عليه السلام وقالت له : « أنت الذي تزعم أنك نبي الله » تبسم عليه

(١) متفق عليه من حديث عمر الطويل في تفسير قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ ﴾ .

الصلاة والسلام ، واحتمل ذلك حلما وكرما منه^(١) . وكان ينبها إلى الخطأ بلطف ومودة . من هذا أنه عليه السلام قال لها : « إلى لأعرف غضبك من رضاك » قالت كيف تعرفه ؟ قال : « إذا رضيت قلت لا والله محمد ، وإذا غضبت قلت لا والله إبراهيم » قالت صدقت ، إنما أهجر اسمك^(٢) .

وجاء الأمر صريحا في القرآن للرجال بحسن معاشره زوجاتهم وبأن تكون ردود أفعالهم لسلوكياتهن التي لا يقبلونها ردود مودة ومحبة . قال تعالى : ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَمَسِي أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾^(٣) . وحث رسول الله صلى الله عليه وسلم الأزواج على أن تكون ردود أفعالهم لزواجهم ردودا طيبة . فقال رسول الله عليه السلام : « لا يفرك مؤمن مؤمنة ، إن كره منها خلقا ، رضيت منها آخر »^(٤) . فهو - أى المؤمن - لا ييغض زوجته بسبب خطأ بدر منها . ويستجيب لخطئها استجابة تدل على كرمه وإحسانه إليها : « فما أكرمهن - أى الزوجات - إلا كريم وما أهانهن إلا لئيم »^(٥) .

كما أمر الإسلام الزوجات بحسن معاشره أزواجهن ، وحثهن على أن تكون ردود أفعالهن لسلوكياتهم قائمة على التعاطف والطاعة والحب . فقال رسول الله ﷺ : « فإن كان هو - أى الزوج - أظلم فلتأته حتى تُرضيه - فإن قُبِلَ منها فيها ونعمت ، وقُبِلَ الله عذرها ، وأفلج حجتها ، ولا إثم عليها . وإن هو لم يرض فقد أبلغت عند الله عذرها »^(٦) وحث رسول الله كل زوجة على

(١) رواه أبو يعلى .

(٢) متفق عليه .

(٣) سورة النساء : ١٩ .

(٤) رواه أحمد ومسلم .

(٥) سابق . فقه السنة (ج ٢) ، بيروت : دار الكتاب العربى ، ١٩٦٩ : ١٨٥ .

(٦) رواه الحاكم .

ترضية زوجها فلا تغضب منه ، إذا غضب منها . فقال : « كل ودود ولود إذا غضب زوجها ، قالت هذه يدي في يدك ، لا أكتحل بغمض حتى ترضى »^(١) .

واتفق صحابة رسول الله ﷺ وعلماء المسلمين على ضرورة أن تكون ردود أفعال الزوجين في التفاعل الزوجي ردود مودة ومحبة ، خاصة في مواقف الغضب . فهذا أبو الدرداء يوصي زوجته : « إذا رأيتني غضبت فرضني ، وإذا رأيتك غضبي رضيتك ، وإلا لم نصطحب » . وقال عبد الله بن جعفر بن أبي طالب لابنته : « إياك وكثرة العتب فانه يورث البغضاء ، وإياك والغيرة فإنها مفتاح الطلاق » . وقال أحد التابعين لابنته : « كوني لزوجك أمة يكن لك عبداً . وكوني كما قلت لأملك خذي العفو مني تستديم مودتي ولا تنطقي في ثورتى حين أغضب ، ولا تكثري الشكوى فتذهب بالهوى ويأبأك قلبي والقلوب تقلب » .

وقال الإمام الغزالي رضي الله عنه : « من صبر على سوء خلق امرأته أعطاه الله من الأجر مثل ما أعطى أيوب على بلائه . ومن صبرت على سوء خلق زوجها أعطاه الله مثل ثواب آسية امرأة فرعون »^(٢) (الخشت ، ١٩٨٩ : ٦٦) وفي ذلك حث للزوجين على تحمل كل منهما مساوىء الآخر حتى تكون ردود أفعالهما في التفاعل الزوجي إيجابية ، تنمي المودة والمحبة بينهما ، وتجعله تفاعلاً تعاونياً تقوى به الأسرة ، وتستمر في أداء رسالتها .

□ تفسير التفاعل الزوجي □

اهتم علماء النفس بدراسة كيف يبدأ التفاعل الزوجي وكيف يتطور . وبحثوا في الأسباب التي تدفع^(٣) كلا من الزوجين إلى أن يكون حسن الخلق

(١) رواه الطبري .

(٢) نسب الغزالي هذا القول للرسول عليه السلام ولكن الأستاذ محمد الخشت في تحقيقه لرسالة الزواج للغزالي لم يقف على أصل لهذا الحديث .

(٣) يقسم علماء النفس دوافع السلوك إلى نوعين : (١) دوافع خفض التوتر : تدفع إلى سلوكيات استعادة التوازن، لتحقيق اللذة أو تجنب الألم (٢) دوافع نمو : تدفع=

مع الآخر وإلى تحمل أخطائه أو عدم تحملها وانتهوا إلى أن الزواج ينشئ علاقة بين الرجل والمرأة تبدأ بالتعارف والتفاعل السطحي ، ثم تتطور إما إلى تفاعل جاذب ، يُقوّى العلاقة الزوجية وينميها ، أو إلى تفاعل نافر ، يُضعف العلاقة ويحلها . واتفقوا - أى علماء النفس - على أن شعور الزوجين بالرضا في تفاعلهما مع بعضهما البعض ، يجذبهما معا ، ويشجعهما على الاستمرار في التفاعل والتماسك ، أما شعورهما بعدم الرضا ، فينفرهما من التفاعل معا ، ويدفعهما إلى التفكك والابتعاد .

وأرجع علماء التعلم هذا الشعور - الرضا أو عدم الرضا - إلى ما يحصل عليه كل من الزوجين من ثواب أو عقاب في تفاعله مع الآخر ، بينما أرجعه علماء النفس الاجتماعى إلى ما يتحقق لكل من الزوجين من ربح أو خسارة (نفسية) ، وأرجعه علماء علم النفس الإسلامى إلى الربح النفسى والروحى ، الذى يحققه الزوجان من تفاعلهما معا . وتتناول فيما يلى هذه النظريات الثلاث بشئ من التفصيل .

الثواب والعقاب :

ذهب أصحاب نظرية التعلم إلى أن : « إثابة الشخص على السلوك يدعمه ويحفزه إلى الاستمرار فيه ، وعدم إثابته يضعف سلوكه ويطفئه » وبحسب هذا المبدأ فإن مسارات التفاعل الزوجى تحددها ما يتلقاه الزوجان من ثواب أو عقاب على سلوكياتهما مع بعضهما البعض . فعندما يثيب أحدهما الآخر ، ويشبع له حاجاته ، يحفزه على الإستمرار فى التفاعل معه ويجعله يعتمد عليه ، وينجذب إليه ، ويجد فى قربيه منه الأمن ، وفى بُعده عنه عدم الأمن . أما عندما يعاقب

= إلى إبقاء التوتر من أجل تحقيق أهداف بعيدة ، واكتساب المثل العليا . وهذا النوع الثانى من الدوافع يميز الإنسان العاقل الناضج عن الحيوان والأطفال والمتخلفين عقليا .
لمزيد من المعلومات يرجع إلى : لازاروس ، الشخصية . ترجمة الدكتور سيد محمد غنيم . القاهرة : دار الشروق ، ١٩٨٥ .

أحدهما الآخر ، ويجرمه من الثواب ، فإنه يشعره بعدم الإرتياح ، ويدفعه إلى النفور منه ، والابتعاد عنه (لامبرت ولامبرت ، ١٩٨٨) .

فالثواب تدعيم إيجابي Postive reinforcement للتفاعل الزواجي ، يحفز كلا الزوجين على عمل ما يرضى الآخر ، ويشجعهما على تعديل سلوكياتهما وأفكارهما ومشاعرهما ، حتى تتقارب وتتشابه ، وتغدو نظرتهما إلى الأمور واحدة . أما العقاب فتدعيم سلبى Negative reinforcement للتفاعل ، يشعرهما بالإحباط والتوتر ، ويجعل ردود أفعالهما عدائية تجاه بعضهما البعض ، وينفرهما من الزواج ، ويدفعهما إلى الانفصال .

وعلى هذا يدعو علماء التعلم إلى أن يثيب كل من الزوجين زميله على سلوكياته معه بإثابات مادية أو معنوية تشبع له حاجات لا يقدر على إشباعها إلا من خلال تفاعله معه . ومن أهم هذه الحاجات التى تشبع فى التفاعل الزواجي الحاجات الجسمية والنفسية والاجتماعية . ويرى هؤلاء العلماء أن الإثابة المعنوية لا تقل فى أهميتها عن الإثابة المادية فى التفاعل الزواجي . فقد وجدوا أن للابتسامة والكلمة الطيبة قدرة على توجيه تفاعل الزوجين فى مسارات إيجابية ، وعلى تشجيع كل منهما على تعديل سلوكه وتغيير ردود أفعاله حتى يتوافق مع الآخر (لامبرت ولامبرت ، ١٩٨٨) .

الربح النفسى :

أما نظرية الربح النفسى Psychic profit theory^(١) فقدمها هومانز G . Homanse - من علماء علم النفس الاجتماعى - لتفسير كيف يتطور التفاعل الاجتماعى فى الجماعات الصغيرة إلى الإيجابية فيظهر التعاون والتماسك ، أو إلى السلبية فيظهر الصراع والتفكك . واتفق فيها مع علماء التعلم على أن إثابة

(١) تعرف هذه النظرية بنظرية التبادل الاجتماعى Social exchange theory .

السلوك تدعمه وتقويه ، وعدم إثابته تضعفه وتطفئه . لكنه اشترط في الثواب أن يكون ذا قيمة نفسية عند الشخص المثاب ، حتى يشعر بالربح النفسي ، ولا يشعر بالخسارة النفسية ، التي يتعرض لها عندما يُعاقب ، أو يحصل على ثواب بسيط من التفاعل مع الآخرين .

واستخدم هومانز في حساب الربح والخسارة في التفاعل الاجتماعي مفهومي العائد والتكلفة من علم الاقتصاد . واعتبر سلوك الشخص في التفاعل « تكلفة »^(١) ، والثواب والعقاب اللذين يحصل عليهما من المتفاعلين معه « عائداً »^(٢) . والربح أو الخسارة = العائد - التكلفة . فإذا كان العائد يساوى أو أكبر من التكلفة كان الشخص راجحاً نفسياً ، وكانت الإثابة قيمة بالنسبة له ، أما إذا كان العائد أقل من التكلفة ، كان الشخص خاسراً نفسياً ، حتى ولو حصل على إثابة من الآخرين ، فهي إثابة عديمة القيمة أو ذات قيمة بسيطة بالنسبة له .

واقترض هومانز أن الشخص يستمر في التفاعل الاجتماعي إذا كانت الإثابة مساوية أو تفوق في قيمتها النفسية قيمة السلوك الذي بذله في الحصول عليها - أى عندما يكون راجحاً نفسياً - ويتوقف عن التفاعل أو يتفاعل تفاعلاً سلبياً إذا عوقب أو حصل على ثواب أقل من التكلفة - أى عندما يكون خاسراً نفسياً - .

وبحسب هذه النظرية فإن الزوجين يستمران في التفاعل معاً ، ويشعران بالمودة والتعاون والتماسك ، عندما يجد كل منهما نفسه راجحاً من تفاعله مع الآخر ، ويتوقفان عن التفاعل ، أو يأخذ تفاعلهما شكلاً عدائياً ، عندما يجد أحدهما (أو كلاهما) نفسه خاسراً نفسياً من هذا التفاعل (لامبرت ولامبرت ، ١٩٨٨ : ١٥٢) .

(١) التكلفة Cost هي الجهود التي تبذل في تحقيق النتائج .
(٢) العائد هو النتائج التي قد تكون ثواباً وهي نتائج مرغوب فيها أو عقاباً وهي نتائج غير مرغوب فيها .

ويتحقق الربح النفسى للزوجين عندما يلمس كل منهما فى ردود أفعال الآخر ما يرضيه ، ويبحث فى نفسه الطمأنينة ، أما عندما يلمس ما يغضبه ، فإنه يشعر بالإحباط والحرمان ، والخسارة النفسية .

وتتأثر حسابات العائد والتكلفة والربح فى التفاعل الزوجى بعوامل نفسية من أهمها توقعات كل من الزوجين من الآخر ، وإدراكه لتوقعات الآخر منه . فعندما يجد الزوج فى ردود أفعال زوجته ما كان يتوقعه من إثابة ، يشعر بأنه ربح نفسيا ، ويدرك أن العائد أكثر من التكلفة ، ويشعر بقيمة هذا العائد ، ويقدره . وكذلك تحصل الزوجة على الربح النفسى ، إذا وجدت فى ردود أفعال زوجها ما كانت تتوقعه من إثابة ، وتشعر بقيمة العائد من سلوكياتها .

وعندما يشعر الزوجان بالربح النفسى فى التفاعل الزوجى يعدّل كل منهما سلوكياته وأفكاره ومشاعره ، حتى يقترب من سلوكيات وأفكار ومشاعر الآخر ، ويتعلم كيف يرضيه ، وكيف يتحمّله حتى يستمر التفاعل الإيجابى بينهما .

والعلاقة بين رضا أحد الزوجين عن الآخر وحصوله على الربح النفسى من التفاعل معه علاقة تأثير متبادل . فرضا الزوجين عن بعضهما البعض يُزيد من أرباحهما النفسية ، ومن تفاعلها معا . وحصولهما على الربح النفسى يزيد من مشاعر الرضا بينهما ، ويدفعهما إلى تعديل سلوكياتهما وأفكارهما ومشاعرهما حتى تتشابه ، وتتوحد ردود أفعالهما فى المواقف الأسرية ويعمل كل منهما ما يجذب الزوج الآخر إليه ، ويربطه به ، ويحفزه على الإهتمام به ، فيسودهما التعاون والتآزر والتكامل ، وتزداد أرباحهما النفسية من التفاعل الزوجى .

أما عندما تقل قيمة المكافأة عن تكلفة السلوك (أى كانت أقل مما كان متوقعا) فإنها تثير الغضب ، وتدفع إلى النفور والتفكك ، وتجعل التفاعل الزوجى مكلفا نفسيا ، وتعرضه للانحراف أو التوقف ، لأن فى استمراره خسارة نفسية

لا يقدر على تحملها كل من الزوجين أو أحدهما .

وتؤدي الخسارة النفسية التي يتعرض لها أحد الزوجين (أو كلاهما) في التفاعل الزوجي إلى التمرد النفسى Psychological reactant على الزوج الذى تسبب في منع الربح أو في الخسارة ، وتجعل ردود أفعاله في التفاعل الزوجي عدائية مباشرة أو غير مباشرة ضد هذا الزوج ، أو ضد الزواج بصفة عامة . ويأخذ تفاعلها معا شكل التنافس الذى قد يؤدي إلى خضوع أحدهما للآخر ، وانصياعه له بالإكراه ، ودفعه إلى ما أسماه سومنز (التعاون العدائى) . فعندما يكون الزوج رابحا نفسيا والزوجة خاسرة نفسيا ، وتقبل الزوجة الهزيمة النفسية ، وتستسلم للأمر الواقع ، وترضى بسيطرة زوجها ، وتخضع له ، فإنها لا ترفع الراية البيضاء ، ولا تقبل السلام معه . لأنها تستسلم استسلام المقهور الحاقدا ، وتتسم ردود أفعالها في التفاعل الزوجي بالسلبية والإهمال والرياء والتعلق والطاعة العمياء للزوج ، وقد يدفعها حقدتها إلى الخيانة الزوجية (جلال ، ١٩٧٢) .

وعندما لا يقبل الزوجان الخسارة النفسية يتحول تفاعلها معا إلى الصراع بسبب تضارب مصالحهما ، وتعارض دوافعهما ، ويسعى كل منهما إلى هدم الآخر ، والانتقام منه . ويستمر الصراع بينهما حتى ينتصر أحدهما على الآخر أو ينفصلان عن بعضهما البعض .

لكن عندما لا يستطيع أى من الزوجين حسم الصراع لصالحه ، فإنه يضطر إلى مهادنة الزوج الآخر ، والتعاون معه من أجل تحصيل مصالح شخصية من تفاعله معه ، أو درء خسائر مادية أو نفسية قد يتعرض لها ، إن هو انفصل عنه ، أو توقف عن التفاعل الزوجي معه .

وهكذا قد نجد زوجين متعاونين معا وغير سعيدين بحياتهما الزوجية ، من أجل أولاد لهما ، أو تجارة بينهما ، أو مصالح مادية واجتماعية أخرى لا تتحقق لأى منهما إلا من خلال تفاعلها معا . ويحكم التفاعل في هذه الحالة مبدأ

« المباريات التي لا تكون حصيلتها صفراً » أى التي لا ينتهى الصراع فيها عادة بغالب ومغلوب ، ويضطر المتصارعون (أفراد أو جماعات أو دول) إلى التوقف عن الصراع وقبول التعاون معا من أجل وقف خسائر الصراع ، وتحقيق مصالح مشتركة من التعاون . (جلال ، ١٩٧٢) .

الربح النفسى الروحى :

تقوم نظرية الربح النفسى الروحى **Psycho-spiritual-profit theory** فى التفاعل الاجتماعى على أربع مسلمات هى :

- (١) إشباع الحاجة إلى الدين يدفع الإنسان إلى عمل ما يرضى الله .
- (٢) حصول الإنسان على الثواب من الله يدعم سلوكه فى العبادات .
- (٣) إحسان الإنسان إلى أخيه من العبادات التى يثيبه الله عليها .
- (٤) يزداد ثواب الله إذا أحسن الإنسان إلى مَنْ أساء إليه .

ويقصد بالربح النفسى الروحى شعور الإنسان بالارتياح النفسى فى عمل ما يرضى الناس من أجل الحصول على الثواب من الله ، فتكون ردود أفعاله فى التفاعل معهم ردود مودة وتعاون ، سواء قابلوا مودته لهم بالثواب (مودة - مودة) أو بالعقاب (مودة - عداوة) ، لأن الثواب من الله يجعل العائد النفسى فى التفاعل الاجتماعى أكبر من التكلفة ، ويشعر الإنسان بالربح النفسى ، فتكلفة أى عمل يقوم به قليل ، إذا قارنه بالعائد النفسى من ثواب الله .

وتتفق هذه النظرية مع نظرتى التعلم والتفاعل الاجتماعى فى تفسير تفاعل الناس مع بعضهم البعض بمبدأى الثواب والعقاب والربح النفسى ، وتضيف إليهما الربح الروحى . وهو نوع من الربح النفسى ، يَحْصُلُ من إشباع الحاجة إلى الدين التى تدفع بعض الناس إلى التفاعل مع غيرهم ، من أجل الحصول على الثواب من الله فى الدنيا والآخرة .

فمن الناس مَنْ يدفعه إلى التفاعل مع غيره دوافع دينية ودنيوية ، ويسعى

إلى الثواب من الله ومن الناس . فإن لم يحصل عليه من الناس، يدفعه الثواب من الله إلى التعاون معهم ، والعتق عن إساءتهم ، والإحسان إليهم . وتكون ردود أفعاله في التفاعل الاجتماعي ودية تعاونية ، بغض النظر عن ردود أفعال المتفاعلين معه : فيها ثواب أو عقاب ، ربح أو خسارة . فإضافة الربح الروحي إلى الربح النفسي يساعد على تفسير سلوكيات هذه الفئة من الناس ، وفي ضبط تفاعلهم ، والتنبؤ بما يمكن عمله في تنمية التعاون بينهم ، في حين لا يفيد الربح النفسي وحده في تفسير هذه السلوكيات ، لأنه يُهمل دور الدوافع الدينية في التفاعل الاجتماعي .

وتعتبر نظرية الربح النفسي الروحي أفضل من نظريتي التعلم والربح النفسي في تفسير التفاعل في الزواج الشرعي ، وضبط سلوكيات الزوجين ، والتنبؤ بما يمكن عمله لتنمية التعاون بينهما ، وإصلاح ذات بينهما ، لأن الدوافع إلى هذا الزواج - خاصة في البلاد الإسلامية - دينية ودينية ، وليست دنيوية فقط .

□ تكامل النظريات □

يبدو أن مبدأ « الربح والخسارة » يعبر عن حقيقة نفسية ، يقوم عليها التفاعل الاجتماعي بصفة عامة ، والتفاعل الزوجي بصفة خاصة . فالإنسان يُقبل على التفاعل الذي يحقق له أهدافه ، ويشبع حاجاته الجسمية والاجتماعية والنفسية ، ويفيده في تنمية نفسه ، وتحسين حياته (يُحقق له ربحاً نفسياً) وينفر من التفاعل الذي لا يحقق له ذلك (أى لا يحقق له ربحاً نفسياً) أو يسبب له الأذى ، ويعوقه عن تنمية نفسه (أى يسبب له خسارة نفسية) . وعند تطبيق مبدأ الربح والخسارة في التفاعل الزوجي ، نجد أن كلا من الزوجين يقبل على التفاعل مع الآخر ، إذا كانت فيه فوائد له ، وينفر منه ،

ويتوقف عنه ، إذا كان فيه ضرر له . فالزواج شرعه الله . لتحقيق المنافع المتبادلة بين الزوجين .

لكن المنافع في التفاعل الزوجي تختلف من زوج إلى آخر ، بحسب دوافع كل منهما من الزواج . حيث يصنف المتزوجون حسب دوافعهم إلى ثلاث فئات .

١ - متزوجون مدفوعون بدوافع دينية أكثر منها دنيوية : وهؤلاء قلة من المتزوجين (حوالى ١٦٪) ، يسعون في تفاعلهم الزوجي إلى الحصول على الثواب من الله ، ويكفيهم الربح النفسى الروحى . ولا يتأثرون كثيرا بالخسارة النفسية الدنيوية ، لأنهم يتفاعلون مع أزواجهم أو زوجاتهم من أجل الثواب من الله . والزوج (أو الزوجة) من هذه الفئة فى خدمة أهله ، يُؤثرهم على نفسه ، ويصبر على أذاهم ، ويعفو عن إساءتهم ، ويتفاعل معهم تفاعلا إيجابيا ، فإن كره منهم خلقا ، رضى منهم بآخر .

٢ - متزوجون مدفوعون بدوافع دنيوية أكثر منها دينية : وهؤلاء قلة أخرى من المتزوجين (حوالى ١٦٪) ، يسعون إلى الحصول على الثواب من الزوج الآخر ، وتحقيق الربح النفسى من إشباع حاجاتهم ، ويتوقفون عن التفاعل الزوجي ، أو ينحرفون بالتفاعل إلى المنافسة والصراع إذا حرموا من الثواب ومن إشباع الحاجات . والزوج (أو الزوجة) من هذه الفئة أنانى نعى ، يُؤثر نفسه على غيره ، ويجب الثواب العاجل ويستخف بالثواب الآجل ، ويحرص على تحصيل حقوقه ، وإشباع حاجاته من الزوج الآخر ، ويناصبه العداة إن هو قصر في شيء منها ، ولا يواصل التفاعل الزوجي إلا إذا كان رابحا نفسيا .

٣ - متزوجون مدفوعون بدوافع دينية ودنيوية معا : وهؤلاء غالبية المتزوجين (حوالى ٦٨٪) الذين يسعون في تفاعلهم الزوجي إلى الحصول على الثواب من الله ومن الزوج الآخر ، ويحرصون على الربح النفسى أولا ،

ثم الربح النفسى الروحى ثانياً . فهم لا ينكرون أهمية الثواب من الله ، لكنه لا يكفى وحده على حفزهم للتفاعل الزوجى الإيجابى ، وينتظرون الثواب من الزوج الآخر ، حتى تستمر مودتهم وتعاونهم . والزوج (أو الزوجة) من هذه الفئة يحرص على تحصيل حقوقه ، والقيام بواجباته ، ويفضّب إن قصر الزوج الآخر فى واجباته الزوجية . لكنه قد يقابل الإساءة منه بالحسنة فى بعض المواقف ابتغاء مرضاة الله ويظل مستعداً للتعاون معه إن هو عدل سلوكياته ، وقام بواجباته .

وهكذا نجد أن نظريات التفاعل الزوجى متكاملة وليست متعارضة ، وكل منها تبين كيف ينشأ التفاعل الزوجى ويتطور إلى تفاعل جاذب أو نافر عند بعض الناس وليس كل الناس . فنظريتا الثواب والعقاب والربح النفسى تفسران التفاعل الزوجى عندما تكون الدوافع للزواج دنيوية أكثر منها دينية ، حيث يعتمد التفاعل على الثواب المتبادل بين الزوجين ، وما يتحقق لكل منهما من ربح نفسى . أما نظرية الربح النفسى الروحى فتفسر التفاعل الزوجى عندما تكون الدوافع للزواج دينية أكثر منها دنيوية ، حيث يعتمد التفاعل على الثواب من الله أكثر من الثواب المتبادل بين الزوجين ، وعلى الربح النفسى الروحى أكثر من الربح النفسى فقط . وتشترك النظريات الثلاث فى تفسير التفاعل الزوجى عند غالبية الناس ، حيث تكون دوافع الزواج دينية ودنيوية ، ويعتمد التفاعل على الثواب من الله فى بعض المواقف والثواب المتبادل بين الزوجين فى مواقف أخرى ، وعلى الربح النفسى الروحى فى بعض المواقف والربح النفسى فى مواقف أخرى .

□ الإسلام ونظريات التفاعل □

وعندما نمعن النظر فى نظام الزواج الإسلامى ، نجد أن الإسلام أقام التفاعل الزوجى على أساس مبدأ « الربح والخسارة »^(١) لأنه - كما قلنا - يعبر عن حقيقة نفسية فى تفاعل الإنسان مع غيره . فجاءت التشريعات الإسلامية

(١) ينظر الإسلام إلى سلوكيات الإنسان الإرادية ، على أساس مبدأ الربح والخسارة =

فى الزواج على أساس العدل فى المنافع المتبادلة بين الزوجين ، فلهما - أى الزوجين - من الحقوق مثل الذى عليهما من الواجبات بالمعروف^(١) ، ومنع الضرر والضرار عنهما فى تفاعلها معا .

وقد عنى الإسلام بالفروق الفردية بين الناس فى دوافع الزواج ، فالبعض ترتفع عنده الدوافع الدينية على الدوافع الدنيوية ، والبعض الآخر ترتفع عنده الثانية على الأولى ، وغيرهم تتساوى عندهم الدنيا والآخرة . كما راعى الإسلام الفروق الفردية فى داخل الإنسان فهو ليس ملاكا ولا شيطانا ، لكنه إنسى بما لديه من دوافع للدنيا والدين ، أحيانا ترتفع عنده الدوافع الدينية ، فيشعر بالربح من سلوكياته مع الآخرين فى الثواب من الله . وأحيانا أخرى ترتفع عنده الدوافع الدنيوية ، فيشعر بالربح من سلوكياته فى الثواب من الناس^(٢) .

= « فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره » ، وتقوم دعوة « الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر » ، على أساس الترغيب فى الربح فى الدنيا والآخرة ، والترهيب من الخسارة فى الدنيا والآخرة ، فأصحاب الجنة هم الفائزون ، وأصحاب النار هم الخاسرون .

(١) قال تعالى : ﴿ ولهن مثل الذى عليهن بالمعروف ﴾ فإذا كانت الزوجة تأخذ من الزوج حقوقاً مثل التى عليها من الواجبات ، فكذلك الزوج يأخذ من الزوجة حقوقاً مثل التى عليه من الواجبات نحوها .

(٢) يعبر عن هذه الحقيقة حديث نافع حنظلة . فعن أبى ربيعى حنظلة الأسيدى ، أحد كتاب رسول الله ، قال : لقينى أبو بكر رضى الله عنه . فقال : كيف أنت يا حنظلة ؟ قلت : نافع حنظلة . قال سبحانه الله ما تقول ؟ قلت : نكون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرنا بالجنة والنار وكأننا رأى عين . فإذا خرجنا من عند رسول الله عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات . نسينا كثيرا .

قال أبو بكر رضى الله عنه : فوالله إنا لنلقى مثل هذا ، فانطلقت أنا وأبو بكر حتى دخلنا على رسول الله . فقلت : نافع حنظلة يا رسول الله ، فقال وما ذاك ؟ قلت : يا رسول الله نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة كأننا رأى العين . فإذا خرجنا من عندك عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات . نسينا كثيرا .

فقال رسول الله ﷺ : « والذى نفسى بيده لو تدومون على ما تكونون عليه عندى =

لذا أقر الإسلام مبدأ الثواب والعقاب في التفاعل الزوجي ، واعتبر إثابة كل من الزوجين لسلوك الآخر باعثاً على التفاعل الإيجابي الجاذب ، ومعاقبته باعثاً للتفاعل السلبي النافر ، ودعا كلاً منهما إلى حُسن معاملة الآخر ، وعدم الإساءة إليه ، لأن في الإحسان إثابة ، وفي الإساءة عقاباً .

وأقام الإسلام الحياة الزوجية على مبدأ الربح النفسي ، الذي يحصل عليه الزوجان من تفاعلهما معاً ، وأباح لهما الانفصال بالطلاق ، إذا كان في استمرار تفاعلهما معاً خسارة نفسية ، غير محتملة لهما أو لأحدهما . فالزواج في الإسلام لإشباع حاجات (جسمية ونفسية واجتماعية) لا يستطيع أى من الزوجين إشباعها إلا من خلال تفاعله مع الآخر ، فإذا أشبعها شعر بالإرتياح وربح نفسياً ، وإذا لم يشبعها شعر بعدم الارتياح والخسارة النفسية . وكان الطلاق وسيلة لوقف التفاعل الزوجي مع الآخر قبل أن يحدث الصراع بينهما بسبب الخسارة النفسية .

ونظم الإسلام الثواب والربح النفسي في التفاعل الزوجي ، فحدد واجبات الزوجين وحقوقهما ، وجعل واجبات الزوج حقوقاً لزوجته عليه ، وواجبات الزوجة حقوقاً لزوجها عليها ، وأمر كلاً منهما بأداء واجباته الزوجية ، حتى يحصل الزوج الآخر على الثواب والربح النفسي من تفاعله معه .

واعتبر الإسلام عدم حصول أى من الزوجين على حقوقه ، أو تعرضه للأذى والخسارة من أسباب التفريق والطلاق ، لأن فيهما حرماناً وعقاباً وخسارة نفسية لا يقبلها الإسلام لأى من الزوجين - فالزواج الشرعى ليس فيه ضرر ولا ضرار .

ولم يكتف الإسلام بإثابة كل من الزوجين للآخر (الربح النفسي) فجعل أداء الواجبات الزوجية من العبادة ، ورصد الثواب من الله لكل زوج ، يخلص في أداء واجباته نحو الزوج الآخر ، وضاعف ثوابه إن هو تحمل إساءة الزوج

= من الذكر لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم ولكن يا حنظلة ساعة وساعة ، قالها ثلاث مرات ويقصد بها صلى الله عليه وسلم ساعة لأداء العبادة وكسب الثواب من الله ، وساعة للقيام بما يحتاجه الإنسان في دنياه الفانية وكسب الثواب فيها . حديث رواه مسلم .

الآخر ، واستمر في أداء واجباته الزوجية ، ابتغاء مرضاة الله .

فعظم الإسلام حقوق الزوجة على الزوج وحثه على أدائها ، ووعدته بالشواب من الله إن رعى حقوقها ، فقال رسول الله ﷺ : « وفي بضع أحدكم صدقة »^(١) « واللقمة تضعها في فم زوجتك لك فيها أجر »^(٢) وأجر الإنفاق على الزوجة أفضل من أجر الإنفاق في سبيل الله ، وفي عتق رقبة ، وفي التصدق على المسكين . فقال رسول الله ﷺ : « دينار أنفقته في سبيل الله ودينار أنفقته في رقبة ودينار تصدقت به على مسكين ودينار أنفقته على أهلك أعظمها أجرا الذي أنفقته على أهلك »^(٣) .

وعظم الإسلام حقوق الزوج على زوجته ، وأمرها بطاعته في غير معصية ، وحثها على طلب مرضاته ، فقال رسول الله ﷺ : « لو أمرت أحدا بالسجود لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها »^(٤) وقال رسول الله ﷺ : « إذا صلت المرأة خمسا ، وصامت شهرها وحفظت فرجها ، وأطاعت زوجها ، دخلت جنة ربها »^(٥) وقال أيضاً : « أيما امرأة ماتت وزوجها راض عنها دخلت الجنة »^(٦) .

فالإسلام أضاف إلى الدوافع الدنيوية (الثواب والربح النفسى) دافعا دينيا ، يسمو بالتفاعل الزواجى إلى مستوى أسمى من أن يكون شركة بين اثنين ، لتحقيق مصالح دنيوية متبادلة بينهما . فالزواج نصف الدين ، والثواب من الله

(١) رواه البخارى .

(٢) من حديث متفق عليه ونصه : « واعلم أنك لن تنفق نفقة صغيرة ولا كبيرة تبغى منها وجه الله إلا أجرت عليها حتى اللقمة تضعها في فم زوجتك » .

(٣) رواه البخارى .

(٤) رواه الترمذى .

(٥) رواه ابن حبان .

(٦) رواه الترمذى وقال حديث حسن غريب .

للمتزوجين (الربح النفسى الروحى) لا يتعارض مع الثواب المتبادل بين الزوجين ، بل يكمله ويعضده ويذكره . فالدافع الدينى فى الزواج يدعم الدوافع الدنيوية ، التى تدفع إلى التفاعل الإيجابى (المودة والتعاون) ، ويُطفئ الدوافع التى تدفع إلى التفاعل السلبى (العداوة) . فقيام كل من الزوجين بواجباته نحو الآخر ابتغاء مرضاة الله يجعلهما حَسَنَى الخلق ، ويجعل ردود أفعالهما فى التفاعل الزوجى ودية ، ويدفعهما إلى التعاون معا فى كل الأحوال فى السراء والضراء ، فيتحمل كل منهما تقصير الآخر ، ويعفو عن زلاته ، ويحسن إليه ، ولا ينتظر منه جزاء ولا شكورا .

وقد أدرك كثير من علماء النفس المسيحيين تأثير الدافع الدينى فى التفاعل الزوجى ، وفى الإعلاء بالدوافع الدنيوية ، فأشار كل من والن وكلاارك إلى أن التدين يساعد على استمرار الزواج ، وتحمل صعوباته خاصة ما يتعلق بعدم الإشباع الجنسى فقد وجدوا أن تدين الزوجة يعوضها عما تجده من تباين بين ما تتوقعه من زوجها ، وتصرفاته الفعلية معها ، فتقبله وتحمله على علاته ، وترضى بعيوبه (Wallin & Clark , 1971) .

والدافع الدينى يجعل الزواج جزءا من شخصية المسلم ، يسعى إلى تنميته لذاته ، وليس للحصول على مكافأة أو ثواب من الزوج الآخر . ويغدو أداء الواجبات الزوجية وتحمل أذى الزوج الآخر ، والعفو عن سقطاته ، والإحسان إليه ، والحصول على رضاه ، من العبادات التى ترضى الله . وينطبق على سلوك الزوجين عندئذ ما يسميه ألبورت G . Allport « الاستقلال الوظيفى » حيث يكون سلوك كل منهما فى التفاعل هدفا فى ذاته ، وتصبح دوافعه جزءا من ذاته الممتدة ، التى يسعى إلى إشباعها فى ذاتها ، وليس للحصول على الثواب الخارجى (جابر ، ١٩٨٦) . فالدوافع الدينية والدنيوية للزواج تدعم نفسها بنفسها ، وتسمى التفاعل الزوجى الإيجابى ، وتدفع إلى التعاون والمودة بين الزوجين .

□ تلخيص □

يقصد بالتفاعل الزوجي عملية التأثير المتبادل بين الزوجين ، بحيث يتوقف سلوك كل منهما على سلوك الآخر . وهو عملية دينامية مركبة من الملاحظة ، والإدراك ، والتقويم ، والاستجابة .

وقد اهتم علماء النفس بتفسير كيف يبدأ التفاعل ، ويتطور إلى تفاعل جاذب ، فيه مودة ومحبة ، أو إلى تفاعل نافر ، فيه عداوة ونفور ، فأرجعه علماء التعلم إلى الثواب والعقاب الذي يحصل عليه كل من الزوجين في التفاعل معا . فالثواب يجعل التفاعل إيجابياً ، والعقاب يجعله سلبياً . أما علماء علم النفس الاجتماعي فأرجعوه إلى ما يتحقق للزوجين من ربح أو خسارة نفسية . فالربح النفسي يجعل التفاعل إيجابياً ، والخسارة تجعله سلبياً . أما علماء علم النفس الإسلامي فأضافوا إلى الربح النفسي الربح الروحي ، ويقصد به شعور كل من الزوجين بالارتياح النفسي في عمل ما يرضى الزوج الآخر من أجل الحصول على الثواب من الله ، وإشباع الدافع الديني في الزواج .

وتتكامل نظرية الربح النفسي الروحي مع نظرتي الثواب والعقاب والربح النفسي في تفسير التفاعل الزوجي في المجتمعات الإسلامية ، لأن الزواج فيها يقوم على دوافع دنيوية ودينية ، وليس على دوافع دنيوية فقط . وأقر الإسلام مبدأ الثواب والعقاب ، والربح النفسي في التفاعل الزوجي ، وأمر كل من الزوجين بالإحسان إلى الآخر ، ومنع الضرر والضرار في الزوج ، وأباح الطلاق ووقف التفاعل في حالة العقاب والخسارة النفسية .

ولم يكتف الإسلام بالثواب المتبادل من الزوجين وما يتحقق لهما من أرباح نفسية في تفاعلهما معا ، ورصد الثواب من الله لكل زوج يخلص في أداء واجباته الزوجية ، وضاعف الثواب إن هو تحمل إساءة الزوج الآخر ، واستمر في أداء واجباته الزوجية ، ابتغاء مرضاة الله . مما يجعل التفاعل الزوجي في

الأسرة المسلمة مدفوعا بدافع ديني ، ينظم الدوافع الفردية والاجتماعية في الزواج ويوجهها . وهذا ما يجعل نظرية الربح النفسي الروحي أفضل من غيرها في تفسير التفاعل الزوجي في المجتمعات الإسلامية .

* * *

الفصل الخامس

محددات التفاعل الزوجي

□ مقدمة □

يتأثر التفاعل الزوجي بعوامل كثيرة ، تحدد شكله واتجاهاته ، وهذه العوامل متداخلة يصعب الفصل بينهما ، إلا بغرض الدراسة والبحث . و نتناول في هذا الفصل ، العوامل الذاتية التي ترجع إلى الزوجين وتؤثر على تفاعلها معا ، وهي التواصل والتوافق الجنسي ، والقدرة على التعاطف ، والقدرة على المسابرة ، ونضوج الشخصية .

□ التواصل بين الزوجين □

يقصد بالتواصل بين الزوجين لغة التفاهم التي تنقل أفكار كل منهما ومشاعره ورغباته واتجاهاته إلى الزوج الآخر . فهي - أي لغة التفاهم - تحمل معاني صريحة وغير صريحة ، تحدد شكل التفاعل وتوجهه وجهة إيجابية ، إذا كانت أساليب التواصل جيدة ، ووجهة سلبية إذا كانت أساليب التواصل رديئة مشوشة . حيث يحدث في الحالة الأولى (التواصل الجيد) التفاهم بين الزوجين ، الذي يجذب كلاً منهما إلى الآخر . ويحدث في الحالة الثانية (التواصل الرديء أو المشوش) سوء التفاهم ، الذي يُنفّر كلاً منهما من الآخر . وقد يؤدي إلى الطلاق (Rascke, 1986) .

فالتواصل الجيد مفتاح سحري لكل علاقة زواجية إيجابية ، والتواصل الرديء من أهم عوامل سوء التوافق والتفكك الأسري (عمر ، ١٩٨٨) .
ويتم التواصل بين الزوجين بالكلام والابتسامة والبكاء والهمس واللمس والمصافحة ، والأعمال المشتركة في الترويح عن النفس في أيام الجمعة والعطلات ، وفي الزيارات والرحلات ، والجولات وغيرها (Liberman , et al , 1980) .
ويتطلب التواصل الجيد بين الزوجين أن يكون أحدهما متكلماً والثاني

مستمعا ، وأن يكون المتكلم جيد التعبير Good expressing عن الرسالة^(١) التي يريد توصيلها ، حتى يرسلها بصدق وأمانة ، وأن يكون المستمع حسن الإنصات Good listening دقيق الملاحظة ، والانتباه للمتكلم ورسالته ، وما تحويه من تعبيرات صريحة وغير صريحة ، تظهر في نبرات الصوت ، ووضع الجسم وحركاته ، وتعبيرات الوجه ، حتى يفهم الرسالة وما تحمله من معان مباشرة ، وما وراءها من معان ضمنية Metacommunication .

ويتضمن التواصل بين الزوجين أربع خطوات رئيسية ، هي التعبير عن الرسالة لغويا أو غير لغوي ، واستقبالها ثم فهمها ، والاستجابة لها برسالة لغوية أو غير لغوية . وهذا يعنى أن الإرسال والاستقبال في التواصل الزوجي الجيد ، يقوم على وعى كل من الزوجين بالرسالة التي يريد أن يوصلها للزوج الآخر فيحسن التعبير عنها ، وبالرسالة التي يريد الزوج الآخر توصيلها إليه فيحسن الإنصات إليها . فالتواصل الجيد يتطلب مهارة في التعبير Expressing skill ومهارة في الإنصات Listening skill .

وتنقسم أساليب التواصل في التفاعل إلى أساليب عقلية وأخرى عاطفية وجدانية تناولها بشيء من التفصيل :

أساليب التواصل العقلية :

ويقصد بها التواصل بين الزوجين بالكلام العادي للتفاهم حول أمور الأسرة

(١) يقوم التفاهم بين الزوجين على تبادل رسائل بالكلام أو الإشارات ، وتحمل كل رسالة معنى صريحا ، هو ما تدل عليه الكلمة أو الإشارة ، ومعنى غير صريح يُستدل عليه من نبرات الصوت والأيماءات والحركات ، والتعبيرات التي تصاحب الكلام ، أو الإشارات . لمزيد من المعلومات يرجع إلى :

جلال ، سعد . علم النفس الاجتماعي طرابلس : منشورات الجامعة الليبية ،

. ١٩٧٢

والتعبير عن هموم العمل والحياة ، والإفصاح عن الاهتمامات والطموحات والحاجات والأفكار والإنفعالات وغيرها . ويتأثر التفاعل الزوجي بمستوى الكلام ومضمونه ، وحالة المتكلم والمستمع . فعندما يُحَدِّث كل زوج الآخر بكلام طيب ، ويجده صاغياً إليه ، مشاركاً له ، ومهتماً به ، فإنه يتفاعل معه تفاعلاً إيجابياً ، ويُقبل عليه ، ويرتبط به . أما عندما يجده لاهياً عنه ، متذمراً منه ، أو محقراً لما يقول ، فإنه ينفر منه ، وينصرف عنه ، ويسوء التفاهم بينهما ، Lack of understanding وقد يؤدي إلى الانفصال والطلاق (Kitson & Sussman , 1982) .

وعندما يقل الكلام المتبادل بين الزوجين ، أو يتوقف كل منهما عن الكلام مع الآخر فإن التواصل بينهما يختل ، والتفاهم يسوء ، والتفاعل يضطرب ، لأن التوقف عن الكلام يعنى الخصام أو الإهمال ، أو عدم الرغبة في التفاعل الزوجي ، ويؤدي إلى تنمية مشاعر العداوة ، ويثير الشقاق والصراع .

وقد حرص الإسلام على التواصل بين الزوجين بالكلام الطيب ، فأمر بالعشرة بالمعروف ، أى على ما تعارف عليه الناس من الكلام الجيد ، ونهى عن الخصام ، وجعل الكلمة الطيبة صدقة ، فقال تعالى : ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ وقال رسول الله ﷺ : « لا يحق للمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام »^(١) وقال للزوج « لا تهجر إلا في البيت »^(٢) .

كذلك عندما يكثر الكلام غير الطيب بين الزوجين فيكون أحدهما أو كلاهما ثرثاراً أنا أنا منانا حنانا لعانا سخاطا ، فإن التواصل بينهما يختل ، ويؤدي إلى اختلافهما ، ويحول دون إئتلافهما وقد يؤدي إلى الطلاق ، حيث تبين من بعض الدراسات أن من أهم أسباب الطلاق التي ترجع إلى الزوجة كثرة الشكوى من المرض والبذاعة في الكلام (Rascke , 1986) .

(١) متفق عليه .

(٢) رواه مسلم .

لذا حث الإسلام على أن يكون الكلام بين الزوجين طيباً ، يرضى المستمع ولا يؤذيه . فنهى الرسول عليه الصلاة والسلام عن السباب والتقييح في التواصل بين الناس عموماً ، وبين الأزواج خصوصاً .

وأمر رسول الله ﷺ الزوج بعدم سب زوجته أو تقييحها فقال : « لا تضرب الوجه ولا تقبح »^(١) ووصف من يهين زوجته باللئيم فقال : « وما أهانهم إلا لئيم »^(٢) .

وحرص الإسلام على حماية التواصل بين الزوجين من التشويش ، الذى يفسد قنوات الاتصال بينهما ، ويؤدى إلى سوء التفاهم بينهما ، فرخص لكل من الزوجين بأن يصف كل منهما الآخر بصفات طيبة ، قد لا تكون فيه ، أو يعطى أعماله من المحاسن ما ليس فيها ، بهدف تطيب خاطره . قال رسول الله ﷺ : « ليس الكذاب الذى يصلح بين الناس فيسمى خيراً أو يقول خيراً »^(٣) ورخص عليه الصلاة والسلام بالكذب فى ثلاثة مواقف : الحرب ، والإصلاح بين الناس ، وحديث الرجل امرأته والمرأة زوجها .

ونصح سيدنا عمر امرأة ابن أبى عذرة بألا تقول لزوجها إني أبغضك حتى لو كانت تبغضه . فقالت أفأكذب يا أمير المؤمنين ؟ قال : نعم فاكذبي . فإن كان إحداكن لا تحب أحداً فلا تحدته بذلك . فإن أقل البيوت التى يبنى على الحب ولكن الناس يتعاشرون بالإسلام والأنساب (سابق ، ١٩٦٩ : ٢٠٤) .

ويدعو علماء النفس إلى ما يدعو إليه الإسلام فى حماية الزوجين من التواصل الرديء ، وتنمية التواصل الجيد بالكلام الذى يبعث الفرح والسرور ، فيبدى كلاً منهما إعجاباً بالآخر ، وبالأعمال الطيبة التى يقوم بها ، ويعترف بفضله عليه ، وبجهد من أجله ، ويلمس له العذر إذا أخطأ ، ويسعى إلى إدخال السرور عليه ، ويشجعه على التعبير عما يفضبه منه ، ويخبره بمشاعره نحوه ،

(١) من حديث رواه البخارى ومسلم .

(٢) من حديث رواه أبو داود .

(٣) من حديث رواه مسلم .

ويطلب منه عمل ما يفرحه ويشرح صدره .

نماذج للتواصل :

ونعرض فيما يلي بعض نماذج للتواصل الجيد والتواصل الرديء .

التواصل الجيد : (التأخر في العودة إلى البيت) .

الزوج : السلام عليكم يا حبيبتى . آسف للتأخير هذا اليوم .

الزوجة : (مبتسمة) عليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

الزوج : (يبدو عليه الإرهاق) آسف للتأخير فالعمل كان كثيراً .

الزوجة : (تهتم لاستقباله ومصافحته) حمداً لله على سلامتك يا حبيبتى . وأنا آسفه .

فالعشاء ليس جاهزاً ، لأن ابنتنا عندها امتحان في الرياضيات ، وانشغلت معها .

الزوج : لا عليك ، دعى لي حنانا أساعدها في واجباتها ، واذهبي أنت لإعداد

العشاء ، لأنى جائع .

الزوجة : شكراً لك يا حبيبتى ، أنا أعلم أنك متعب من العمل ، لكن حنان

سوف تكون سعيدة وأنت تساعدها .

الزوج : (يقول لحنان) أنا أساعذك ، وماما تعمل العشاء لنا ، وبعد العشاء

نتعاون سوياً في غسل الصحون ونساعد ماما .

الزوجة : شىء جميل أن تغسلا الصحون ، حتى أقوم بكى ملابس حنان لتكون

جاهزة في الصباح .

التواصل الرديء : (الرغبة في شراء معطف)

الزوجة : يا محمد أريد شراء معطف لسوسن .

الزوج : ماذا ؟ (سؤال استنكارى) قول لي مرة ثانية .. إحنا اشترينا لها الأسبوع الماضى .

الزوجة : اشترينا لها الأسبوع الماضى فستانا ، وليس معطفا .

الزوج : يكفى ، عندها البلوفر الأخضر ، ولا حاجة للمعطف .

الزوجة : البلوفر قديم وصغير عليها .

الزوج : حضرتك ترغيبين في الشراء كل يوم . لماذا لا تشتريين حاجاتك مرة

واحدة ؟ (يسأل بحدة وغضب) .

الزوجة : ماذا بك يا محمد ؟ تريد عمل مشاكل بدون سبب ! .
الزوج : أنا الذى أرغب فى المشاكل أم أنت التى لا تعرفين النظام ؟
الزوجة : طبعاً أنت لا تعجبك تصرفاتى ، ودائماً تتعصب وتغضب عندما أطلب شيئاً . (الزوجة تخرج من الحجرة غاضبة) .

التواصل الردىء : (مصروف البيت)

الزوج : الفلوس صرفتها كلها ؟ .
الزوجة : لا ترد عليه (صمت) .
الزوج : هل أكلم نفسى ؟ أين الفلوس ؟ .
الزوجة : صرفت فى شراء الخضار والفاكهة التى طلبتها .
الزوج : يعنى لو كنت اشتريت من سوق الخضار لوفرت بعضها .
الزوجة : توقف أنت عن الأكل توفر الفلوس ، وتوفر جهدى وتعبنى فى إعداد الطعام .
الزوج : أنت غبية فى تصرفاتك ، أنا أحاول التوفير ، وأنت لا تساعديننى .
الزوجة : الزم الأدب لو كنت أنا غبية ، اذهب واشتر ووفر كما تشاء .
الزوج : أتهديننى ؟ طبعاً سوف أشتري أنا الخضار والفاكهة .
الزوجة : تكلم نفسها بصوت مسموع للزوج « بكرة نشوف ماذا تفعل يا ذكى ؟ » (سؤال فى سخرية) .

الزوج : يغضب ويترك الحجرة ويقفل الباب بعنف وراءه .

أساليب التواصل العاطفى :

ويقصد بها التواصل الزوجى بكلام الحب والغزل والمداعبة والملاعبة ، وإفصاح كل من الزوجين للزوج الآخر عن إعجابه ووجهه ، واستحسانه له ، وشوقه إليه : فأساليب التواصل العاطفى بين الزوجين من أهم الخصائص التى تميز الجماعة الزوجية عن غيرها من الجماعات الصغيرة . حيث تقوم ديناميات التفاعل الزوجى على التواصل العاطفى بين الزوجين . فبدون كلمات الغزل

والإعجاب المتبادلة بينهما ، تفتقر العلاقات الزوجية ويختل التفاعل الزوجي ، وتضعف دوافع القُرْبِيَّة في الزواج ، ويذهب الأمن والسكينة ، ويقل الاحترام المتبادل بين الزوجين (Goodman & Ache , 1968) .

وقد عبر رسول الله ﷺ عن أهمية التواصل العاطفي بين الزوجين فقال عليه السلام لجابر عندما علم بزواجه : « فها بكرا تلاعبها وتلاعبك ؟ »^(١) . واعتبر عليه السلام مداعبة الزوج لزوجته من الحق وليست من الباطل أو المزاح التافه ، فقال : « كل شيء يلهو به ابن آدم فهو باطل إلا رميه عن قوسه وتأديبه فرسه وملاعبته أهله فإنهم من الحق »^(٢) .

فالمداعبة والملاعبة من أساليب التواصل العاطفي ، التي توجه التفاعل الزوجي وجهة إيجابية ، وإهمالها يوجهه وجهة سلبية ، لأن عدم ملاعبة الزوج زوجته وعدم مداعبتها ، يضايقها ويثير اشمئزازها ، ويؤذيها نفسيا .

ويخطيء الزوج الذي لا يفصح لزوجته عن حبه ، ولا يبثها عطفه وحنانه ، لأنه بهذا يباعد بينه وبينها نفسيا ، فتفتقر العواطف ، وتختل العلاقة الزوجية بينهما . وتخطيء الزوجة التي تستحي من زوجها ، فلا تحدثه عن شوقها إليه ، وحبها له ، وأنسها بوجوده معها . لأنها بذلك تحرم زوجها من إشباع حاجته لأن يُحِب من زوجته ، وهي حاجة أساسية في الزواج .

ولا يقتصر التواصل بين الزوجين على الكلام بل يشمل تعبيرات الوجه ، وحركات الجسم ، والتقاء العيون . فقد يقرأ الزوج في وجه زوجته وفي عيونها عبارات الشوق والعطف والحنان ، مما يشجعه على القرب منها ، والتفاعل معها . وقد تحمل ابتسامة الزوج دلالات الحب إلى زوجته مما يشجعها على التفاعل الايجابي معه .

(١) رواه البخاري .

(٢) رواه النسائي وقال حديث حسن وفي رواية الطبراني : « كل شيء ليس من ذكر الله عز وجل فهو لهو (أو سهو) إلا أربع خصال : مشى الرجل بين الغرضين (أى الهدفين في الرماية) ، وتأديبه لفرسه ، وملاعبته أهله ، وتعلم السباحة . »

وتزين الزوج لزوجته ، وتزين الزوجة لزوجها ، لغة في التواصل الزوجي تحمل معاني الاحترام والاهتمام المتبادل . فالزوج يلمس في تزين زوجته له عبارات التقدير والشوق إليه ، فينجذب إليها . والزوجة تفرح بتزين زوجها لها ، وتدرك فيها اهتمامه بها ، وحبها لها ، فتقبل عليه ، وترتبط به . أما عندما تهمل الزوجة زينتها في بيتها ، وتزين عند خروجها من بيتها ، فهي تفسد تواصلها مع زوجها ، وتضعف علاقتها به .

الأنشطة المشتركة :

وتعتبر الأنشطة المشتركة بين الزوجين والوقت الذي يقضيه معا في البيت وخارج البيت من أساليب التواصل العقلي والعاطفي ، فالزوج الذي يقضى وقتا مع زوجته في أى نشاط ترويحى أو إنجاز أى عمل يشعرها باهتمامه وحبها لها . أما الزوج الذى ينشغل بعمله أو تجارته أو دراسته عن زوجته ، فإنه يشعرها بالإهمال وعدم التقدير . لذا كان من الضرورى أن يوازن كل من الزوجين بين نشاطه الفردى ونشاطه مع الزوج الآخر ، فلا ينهمك فى أعماله الخاصة به فى البيت وخارجه وينسى أعماله مع قرينه .

والحوار التالى يُبين أهمية الوقت الذى يقضيه الزوج مع زوجته فى تنمية العلاقة الزوجية ، وفى التفاعل الزوجى . فقد عاد الزوج إلى البيت ، ووجد زوجته غاضبة ، وحاول ترضيتها . فقال : ما بك يا حبيبتي ؟ قالت : حبيبتي ! (ساخرة) . قال : نعم حبيبتي . إننى أحبك . فأنفجرت الزوجة بالبكاء ، وهى تقول : « لا تقل لى إنك تحبني كثيرا ، ولكن أعطنى بعضا من وقتك ، أكلمك وتكلمنى ، نجلس معا نشاهد التلفزيون ، نخرج معا ، نتمشى أو نذهب معا فى زيارة .. أنت مشغول عنى فكيف أشعر بحبك .

ويتفق المرشدون النفسيون على أن إهمال الزوجين للأعمال المشتركة بينهما من أهم العلامات على ضعف العلاقة بينهما ومن أهم المؤشرات على الخلل فى

التفاعل الزوجي ويدعون الزوجين إلى زيادة أوقات عملهما معا في الجسد والترفيه .
فنشاطهما معا وسيلة للتواصل الجيد بينهما عاطفيا وعقليا (Guerine , et al , 1987) .

ومن أساليب التواصل العاطفي تبادل العواطف باللمس أو ما يسميه
اخصائيو الإرشاد الزوجي بتبادل العواطف الجسمية Exchange of physical affection
ويقصدون به المداعبة والملاعبة وتبادل الأحضان والقبلات . وهي
أساليب ضرورية في تنمية مشاعر الحب والمودة ، والتعبير عنها ، وفي تنمية التفاعل
الإيجابي بين الزوجين ، ولها تأثير طيب على التوافق الزوجي ، وتماسك الأسرة .
ومع أهمية هذا الأسلوب فقد بينت الدراسات أن نسبة كبيرة من المتزوجين
يهملونه بعد شهر العسل ، مما يجعل حياتهم الزوجية روتينية مملة ، ويجعل تفاعلها
الزوجي سلبيا . (Liberman , et al , 1980) .

من هنا اهتم المرشدون في مكاتب الإرشاد الزوجي ، بتدريب الأزواج
والزوجات على التعبير عن مشاعرهم وعواطفهم بالكلام والنظرات واللمس ،
والقبلات والأحضان وغيرها ، حتى يكون التواصل بينهما مريحا ، فيقبل
كل منهما على الآخر بمودة ومحبة ، ويستمر التفاعل بينهما إيجابياً .

□ التوافق الجنسي □

يقصد بالتوافق الجنسي استمتاع كل من الزوجين بإشباع حاجته إلى
الجنس مع الزوج الآخر ، واتفاقهما على أهداف هذا الإشباع وإجراءاته ،
وشعورهما بالمودة والحب والرضا في علاقتهما الجنسية ، فالإشباع الجنسي
بين الزوجين ليس لذة جسدية قصيرة الأمد ، لكنه متعة نفسية طويلة الأمد ،
تسعد الزوجين ، وتجعل كلا منهما يسكن إلى الآخر ، ويطمئن إليه ، لذا يعتبر
التوافق الجنسي عاملا أساسيا في توجيه التفاعل الزوجي إلى التعاون . في حين

يعتبر عدم التوافق الجنسي عاملاً أساسياً في توجيه هذا التفاعل إلى الشقاق والصراع .

موقف الإسلام :

وقد عنى الإسلام بالتوافق الجنسي بين الزوجين ، فجعل إشباع كل منهما لحاجته الجنسية مع الزوج الآخر من الطيبات التي أحلها الله لهما . فقال سبحانه في وصف المؤمنين : ﴿ والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين ﴾^(١) وقال : ﴿ نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم ﴾^(٢) وقال أيضاً : ﴿ أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم هن لباس لكم وأنتم لباس لهن ﴾^(٣) .

كما عظم الإسلام الإشباع بالزواج واعتبره من الأعمال الشريفة التي يذكر فيها اسم الله . فقال رسول الله ﷺ : « لو أن أحدكم إذا أتى أهله قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فإن قدر بينهما في ذلك ولد لن يضر ذلك الولد الشيطان أبداً »^(٤) .

وحدث الإسلام كلا من الزوجين على الاستمتاع الجنسي مع الآخر ، ورصد لهما الأجر والثواب من الله على هذا الاستمتاع الحلال . فقال رسول الله ﷺ : « وفي بضع أحدكم صدقة » قالوا : أيأت أحدنا شهوته وله في ذلك أجر ؟ قال : « انظروا لو وضعها في حرام أكان عليه وزر ؟ » قالوا : بلى . قال : « كذلك لو وضعها في حلال له في ذلك أجر »^(٥) لأنه عندما يشبع حاجته الجنسية مع زوجته ، فهو يقوم بواجبه نحوها ، فيمتعها كما يستمتع بها ، ويتحقق

(١) سورة المعارج : ٢٩ - ٣٠ .

(٢) سورة البقرة : ٢٢٣ .

(٣) سورة البقرة : ١٨٧ .

(٤) رواه البخارى ومسلم .

(٥) رواه البخارى .

التوافق الجنسي بينهما ، ويتفاعل كل منهما مع الآخر تفاعلاً إيجابياً في مواقف كثيرة ، فالتوافق الجنسي بين الزوجين يقرب وجهات نظرهما ومشاعرهما حول كثير من الأمور الأسرية .

ومع أن التوافق الجنسي مسئولية كل من الزوجين ، فإن مسئولية الزوج فيه أكبر من مسئولية الزوجة ، فعليه أن يرهاها نفسياً ، ويشبعها عاطفياً ، حتى يثيرها نفسياً ، ويجعلها مهياً للتجاوب معه جنسياً . لذا حث الرسول عليه الصلاة والسلام الزوج على ملاعبة زوجته ومداعبتها ومضاحكتها ، حتى يؤنسها ويشعرها بعطفه وحنانه . فقال الجابر : « فهلا بكرا تلاعبها وتلاعبك وتضاحكها وتضاحكك ، فهذه من الأعمال الطيبة التي ترضى الله سبحانه وتعالى الذي لا يستحيى من الحق .

وقد أدرك العرب قديماً دور الملاعبة والمداعبة في التوافق الجنسي . فقالوا : « أقبح العجز والجهل أن يجامع الرجل زوجته قبل أن يحدثها ويؤنسها ويداعبها » . وقالوا أيضاً : « اعلم أنه لا يكفي أن يستهوى الرجل زوجته ويستعطفها ، حتى تدعن له مرة واحدة فقط حين يتزوجها . بل يجب أن يلاطفها ويستعطفها ويستهيئها في كل وصال ، لأن كل وصال يمثل زواجا جديداً » (الاستانبولى ، ب ت : ١٢٦) .

موقف علم النفس :

وأشار علماء النفس حديثاً إلى أهمية ملاعبة الزوجة ، ومداعبتها قبل وبعد العملية الجنسية ، حتى تشبع حاجتها فهي في حاجة إلى الملاعبة والقبلات والكلام الحلو ، الذي يمتعها نفسياً أكثر من العملية الجنسية ، ويجعلها مهياً للتجاوب معه ، وفي تجاوبها معه إمتاع له ، وبالتالي يتحقق التوافق الجنسي (مراد ، ١٩٥٤) .

وعلى الزوج أن يحترم حاجة الزوجة إلى الاشباع الجنسي ، وأن يراعى

حالتها النفسية والصحية العامة . فحاجتها الجنسية تتأثر بالحمل ، والعادة الشهرية ، والسن . حيث يظهر الفتور الجنسي عندها في سن مبكرة عن الرجل (Williamson , 1972) ومع هذا تحتاج إلى الاشباع الجنسي ، وتصل إليه ، وتستمتع به ، وتشعر بالارتياح النفسى من العملية الجنسية ، إذا وجدت الملاعبة والمداعبة وتمهل الزوج عليها حتى تقضى حاجتها (Barton & Barton , 1983) وفى ذلك قال الإمام الغزالي : إذا قضى الرجل وطره عليه أن يمهل زوجته حتى تقضى وطرها ... لأن القعود عن هذا يوذها نفسيا .. فإذا سبقها ، عليه ألا ينشغل عنها ، حتى تحقق حاجتها ، لأنها ربما تستحي منه ، ولا تطلب منه شيئاً ، (الغزالي ، ١٩٨٥) .

الأهداف الصحية للجنس :

ومما يساعد على التوافق الجنسي بين الزوجين ، وعيها بالأهداف الصحية لإشباع الجنس فى الزواج ، والتي دعا إليها الإسلام وعلم النفس الحديث وهى :

- ١ - الاستمتاع المتبادل بين الزوجين .
- ٢ - سكن كل من الزوجين إلى الآخر نفسياً .
- ٣ - الإنجاب وإشباع حاجتى الأمومة والأبوة .

آداب التوافق الجنسي :

كما يساعد على التوافق الجنسي التزام الزوجين بآداب الإسلام فى إشباع الحاجة الجنسية ، للسمو بها إلى مستواها الإنسانى ، وتحقيق أهدافها الصحية . من هذه الآداب الآتى :

- ١ - ذكر اسم الله فى أولها حتى تخلص من النوايا ، وتتقارب المشاعر ، ويُقبل كل من الزوجين على الزوج الآخر دون خوف أو خجل ، ويبارك لهما الله فى عملهما ، الذى جعل استمتاعهما الجنسي عبادة ، يثابان عليها . فقد بين رسول الله - كما أشرنا من قبل - أهمية ذكر الله فى الإشباع الجنسي

- بالزواج ، وما يترتب على ذلك من ثواب في الدنيا والآخرة .
- ٢ - احترام كل من الزوجين للحالة النفسية والجسدية للزوج الآخر ، فأشباع الحاجة إلى الجنس ، لا تتم بطريقة آلية ، ولكنها عملية ديناميكية ، فيها تفاعل وتبادل المشاعر والعواطف . وعليهما تبادل المداعبة ، والكلام الطيب ، حتى يحدث التقارب النفسى بينهما ، ويتبأ كل منهما للإشباع الجنسي ، فقد حث رسول الله صلى الله عليه وسلم على المداعبة والملاعبة بين الزوجين . كما أشرنا من قبل .
- ٣ - المحافظة على سرية ما يحدث بين الزوجين في الإشباع الجنسي ، فلا يجوز لأى من الزوجين أن يخبر بها أى شخص : صديق أو قريب . فالأسرار الزوجية لها قدسيها وحرمتها . قال رسول الله ﷺ : « مجالسكم مجالسكم هل منكم الرجل إذا أتى أهله أغلق بابه وأرخصي ستره ثم يخرج فيحدث فيقول فعلت بأهلى كذا » وعندما علم رسول الله ﷺ أن الرجال والنساء يفشون أسرار الجماع ، نهاهم عن ذلك وقال : « هل تدرؤن ما مثل من فعل ذلك ؟ إن مثل من فعل ذلك مثل شيطان وشيطانة ، لقي أحدهما صاحبه بالسكة ، ففضى حاجته منها ، والناس ينظرون »^(١) وقال رسول الله ﷺ : « إن شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة ، الرجل يفضى إلى المرأة ، وتفضى إليه ، ثم ينشر سرها »^(٢) .
- ٤ - اجتناب المعاشرة الجنسية في الحيض^(٣) ، إمثالاً لقوله تعالى :

(١) رواه النسائى في باب الطلاق وأبو داود في باب النكاح .

(٢) رواه أحمد والنسائى .

(٣) تمتد فترة الحيض من بداية نزول الدم حتى ارتفاعه وتختلف مدتها من امرأة إلى أخرى فهي عند قلة من النساء أقل من أربعة أيام ، وعند قلة أخرى أكثر من عشرة أيام أما غالبية النساء فمدة حيضهن من ٥ - ٩ أيام . ومن الناحية الشرعية يرى فقهاء المسلمين أن أقل مدة للحيض يوم وليلة وأطولها خمسة عشر يوماً بلياليها والمتوسط الذى عليه غالبية النساء من ٦ - ٧ أيام بلياليها . لمزيد من المعلومات، يرجع إلى :-

﴿ ويسألونك عن المحيض . قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض ، ولا تقربوهن حتى يطهرن . فإذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم الله ﴾^(١) .
 يضاف إلى هذا وقاية الزوجين من الأذى النفسى والجسمى الذى يترتب على المعاشرة الجنسية والزوجة حائض .

وعلى الزوجة أن تحافظ على نفسها في المحيض ، فلا يرى زوجها منه شيئاً بطريقة مباشرة أو غير مباشرة . وأن تحرص على كمال زينتها ومظهرها . فإذا إنتهى حيضها تطهرت بالماء ، الذى يغمر جسمها من منبت شعرها إلى أخمص قدميها .

ولا يعنى اجتناب الزوجة في المحيض إهمالها ، والابتعاد عنها ، بل يعنى الامتناع عن الجماع فقط . وبالتالي يجب على الزوج مؤانسة زوجته وملاعبتها . وهى حائض ، حتى تشعر باستمرار حبه لها ورغبته فيها .

٥ - الاغتسال بعد كل معاشرة جنسية بالماء الذى يغمر الجسم من منبت الشعر إلى أخمص القدمين . والاعتسال في هذه الحالة واجب دينى على كل من الزوجين^(٢) ، ويسمى « غسل الجنابة » فيه نظافة حسية للبدن ، ونظافة معنوية روحية ، تجعل المسلم قريباً من ربه ، وراضياً عن نفسه .

وينفرد الإسلام بفرضه الاغتسال بعد كل معاشرة جنسية زوجية ، فحرم الطواف حول الكعبة ، ومس المصحف ، وقراءة القرآن ودخول المساجد في الجنابة وأمر بالاغتسال منها قبل الصلاة ، وهذه حكمة إلهية للسمو

= ابن أدریس ، منصور بن یونس . الروض المربع (ج ١) الرياض : مكتبة الرياض الحديثة ، ب ت . ص ص ١٠٥ - ١١٨ .

(١) سورة البقرة : ٢٢٢ .

(٢) يتفق الفقهاء على وجوب الأغتسال في ستة حالات منها المعاشرة الجنسية ، والحيض ، والنفاس . ومن سننه أن ينوى الشخص رفع الحدث ، ثم يسمى الله ثم يغسل فرجه ويديه ثلاثاً ، ثم يتوضأ كاملاً ، ويحشى الماء على رأسه ثلاثاً ، حتى يعم الماء جسمه كله . لمزيد من المعلومات يرجع إلى :

ابن أدریس ، منصور بن یونس . الروض المربع . مرجع سابق ص ٧٤ - ٨٢ .

بالإشباع الجنسي في الزواج .

عدم التوافق الجنسي :

أما عدم التوافق الجنسي بين الزوجين فيقصد به عدم استمتاع كل من الزوجين (أو أحدهما) بالإشباع الجنسي مع الآخر ، وشعوره بالإحباط والتوتر ، مما يفسد علاقتهما الزوجية ، ويؤثر على تفاعلهما الزوجي بشكل عام تأثيراً سيئاً (Arkoff , 1968) فقد أشارت دراسات كثيرة إلى أن عدم التوافق الجنسي يقف وراء مشكلات أسرية كثيرة ، ليس لها علاقة بالإشباع الجنسي . منها الخلافات حول النواحي المادية والعادات والطباع وتربية الأولاد وغيرها ، فالإحباط الجنسي يجعل ردود الأفعال في التفاعل الزوجي غير ودية ، وقد يؤدي إلى الشقاق والصراع بين الزوجين . (Barton & Barton , 1983) .

ومن أسباب عدم التوافق الجنسي بين الزوجين الآتي :

- ١ - جهل الزوج بعوامل الإثارة الجنسية للمرأة ، ومعاملتها بقسوة مما يسبب لها البرود الجنسي ، ويضعف تجاوبها معه ، وينقص من استمتاعه معها ، ويشير غضبه عليها .
- ٢ - جهل الزوجة بالنواحي الجنسية ، وحيائها من زوجها ، أو نفورها من العملية الجنسية أو خوفها من الحمل .
- ٣ - « قلق الزفاف » وما يترتب عليه من فتور جنسي عند الزوجة ، وحاجتها إلى وقت طويل في التبيؤ النفسي لهذه العملية .
- ٤ - إعراض الزوج عن الزوجة إما لعجزه الجنسي أو لعدم رغبته فيها ، أو لإنشغاله عنها .
- ٥ - الشذوذ الجنسي عند أحد الزوجين الذي يجعله يمارس الجنس ممارسة منحرفة ، تؤذي الزوج الآخر ولا تحقق له الإشباع .
- ٦ - الفروق بين الزوجين في الإشباع الجنسي ، وعدم احترام كل منهما لحاجة الآخر ، فلا يتجاوب معه إذا تأخر عنه في الإشباع ، مما يؤذيه نفسياً .

الوقاية من عدم التوافق الجنسي :

وقد عنى الإسلام بالوقاية من عدم التوافق الجنسي ، فمنع زواج العنين ، وأمر بطلاق الزوجة إذا كان زوجها عاجزا جنسيا ، لا يقدر على إشباع حاجتها الجنسية . وحرّم كل أنواع الشذوذ الجنسي بين الزوجين ، فمنع الزوج من اتيان الزوجة في دبرها . فقال رسول الله ﷺ : « لا ينظر الله إلى رجل يأتى المرأة في دبرها »^(١) . وحرّم الإيلاء^(٢) والظهار^(٣) وأمر بإجبار الزوج على طلاق زوجته إذا كان عنيئا أو منحرفا جنسيا أو أعرض عنها أربعة أشهر دون أن يباشرها . قال تعالى : ﴿ للذين يؤثون من نساءهم تربص أربعة أشهر فإن فاءوا فإن الله غفور رحيم ﴾^(٤) . لأن في ذلك حرمانا للزوجة من حقها في الإشباع الجنسي ، ويعرضها للإحباط الذي لا تقدر على تحمله ، ويضرها نفسيا .

وطلاق الزوجة من زوجها في هذه الحالة مرهون برغبتها في الخلع للضرر ، أما طلاق الزوج لزوجته لعدم توافقه جنسيا معها ، فمرهون بإرادته هو . أما إذا كان الزوجان قادرين على تحمل الإحباط الجنسي الناتج عن عدم توافقهما معًا ، فإن ردود أفعالهما في التفاعل الزواجي تكون ودية ، ويسود حياتهما الزواجية التعاون والمحبة ، ويفضل كل من الزوجين مصاحبة الزوج الآخر على الإشباع الجنسي . فقد تبين من بعض الدراسات أنه بالرغم من أهمية التوافق الجنسي في التفاعل الزواجي الإيجابي فإنه ليس العامل الوحيد في السعادة الزوجية . حيث وجدت بعض الزيجات السعيدة ومع ذلك لم يكن الزوجان متوافقين جنسيا (Crow & Crow , 1951) ، وقد استخلص الباحثون من هذه النتائج أن كل المتوافقين جنسيا سعداء في حياتهم الزواجية ولكن ليس كل السعداء في حياتهم الزوجية متوافقين جنسيا .

-
- (١) رواه النسائي وقال حديث صحيح .
 - (٢) الإيلاء أن يحلف الرجل ألا يطأ زوجته .
 - (٣) الظهار أن يقول الرجل لزوجته أنت علي كظهر أمي فلا يطؤها .
 - (٤) سورة البقرة : ٢٢٦ .

□ القدرة على التعاطف □

الزواج الشرعى ليس شركة Partnership بين رجل وامرأة ، لأنه رباط مقدس يربطهما معا فى وحدة واحدة ، يستر فيها كل منهما الآخر ويحميه ، كما يستر اللباس الجسم ويحميه . قال تعالى : ﴿ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ هُنَّ ﴾^(١) . فالفاعل الزوجى قائم على المشاركة الوجدانية ، والتعاطف بين الزوجين ، وتمركز كل منهما حول الآخر ، يحبه ، ويتعاون معه ، ويضحى من أجله (بركات ، ١٩٧٧) وهذا ما يجعله - أى التفاعل الزوجى - مختلفا عن التفاعل الاجتماعى القائم على الموضوعية ، وتعامل المشتركين على أساس تحقيق المصالح المتبادلة بعيدا عن العواطف والمشاعر الوجدانية .

ويقصد بالقدرة على التعاطف The capacity of empathy عند الزوجين ، قدرة كل منهما على وضع نفسه مكان الزوج الآخر ، وشعوره بمشاعره ، ومشاركته له أفراحه وأحزانه ، وتقديره لاهتماماته وأفكاره ، وكأنها أفكاره واهتماماته هو ، فيتوحد به ، ويتفق معه ، ويرضى عنه . فالتعاطف بين الزوجين يجعل العلاقات الزوجية قوية ، وينمى التفاعل الإيجابى بينهما ، ويُقَرِّب وجهات نظرهما ، ويدفعهما إلى التعاون والتكامل والتفاهم والمصاحبة (Williamson , 1972 : 336) ، ويجعل كلاً منهما يتحمل الآخر ، حتى ولو كان مشغولا عنه .

فالزوجة المتعاطفة مع زوجها تحبه وتحب عمله وتشجعه عليه ، ولا تغضب من انصرافه عنها إلى عمله أو كتبه أو هواياته . والزوج المتعاطف مع زوجته لا يغضب لانشغالها عنه بالأولاد أو البيت أو العمل (Goodman & Ofshe , 1968) .

وتعاطف الزوجين معاً هدف أساسى من أهداف الزواج الشرعى قال

(١) سورة البقرة : ١٨٧ .

تعالى : ﴿ ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة ﴾^(١) وبدون هذا التعاطف يتحول التفاعل الزوجي إلى الكيد والشقاق والصراع ، وتفقد الحياة الزوجية أهم أهدافها ، ويعيش الزوجان معا بجسميهما متباعدين بروحيهما ، وقد تنقلب حياتهما جحيما ، بسبب نفورهما العاطفي (Rascke, 1986).

والتأثير متبادل بين الحب والتعاطف، فتعاطف الزوجين ينمي الحب بينهما ، والحب ينمي التعاطف بينهما . ولا يوجد تعاطف بدون حب ، ولكن قد يوجد حب بدون تعاطف . وهو نوع من الحب لا يكفي وحده للتفاعل الزوجي الإيجابي ، لأنه خال من المشاركة الوجدانية ، وقد يدفع الزوجين إلى التعاون معا إذا حصل كل منهما على إشباع حاجاته من التفاعل مع الآخر ، فإذا لم يحصل عليه تحول تفاعله معه إلى الشقاق والصراع ، بالرغم من وجود الحب الجنوني بينهما .

ويتأثر التعاطف بين الزوجين بالإيجاب ، فعندما ينجب الزوجان يشعران بالكفاية ، ويزداد قربهما من بعضهما ، وتتوحد أهدافهما في تربية الأولاد التي تشبع الحاجة للأمومة عند الزوجة والحاجة للأبوة عند الزوج ، وتتآلف مشاعرهما حول أولادهما ، ويعطى لتفاعلهما الزوجي معنى جديدا ، ينمي التعاطف بينهما ويدفعهما إلى التعاون معا .

لكن قد يؤدي الإيجاب إلى ضعف التعاطف بين الزوجين ، وينفرهما من بعضهما ، ويجعل ردود أفعالهما عدائية في التفاعل الزوجي ، إذا كان كل منهما أو أحدهما لا يرغب في الإيجاب ولا يحب الأولاد ، ويدرك في قدوم مولود جديد صعوبات لا يقدر على تحملها ، فيكره الزواج ، وتفتر العلاقات الزوجية ، وتكثر الخلافات بين الزوجين ، ويتحول التفاعل الزوجي إلى العداوة والشقاق .

(١) سورة الروم : ٢١ .

□ القدرة على المسايرة □

يقصد بالمسايرة في الحياة الزوجية مجاهدة كل من الزوجين نفسه على أن يدرك ويقوم ويحكم ويعتقد ويسلك ، في اتجاه يتفق فيه مع الزوج الآخر ، ويخالف توجهاته هو الداخلية (عثمان ، ١٩٧٤) . ويعتمد التفاعل الزوجي على قدرة الزوجين على مسايرة الآخر ، وعدم الاختلاف معه ، لأن المسايرة المتبادلة بينهما تجعلهما وحدة واحدة متفقين في الآراء والأفكار ، متشابهين في الاتجاهات والميول ، متقاربين في الأحكام والسلوك ، لدرجة أنهما قد يقولان شيئاً واحداً في آن واحد ، ويأتلفان ولا يختلفان ، ويتعاونان ولا يتنافران .

والتأثير متبادل بين المسايرة والحب ، فالمسايرة تنمي الحب بين الزوجين ، والحب يدفع كلاً منهما إلى مسايرة المحبوب ، والسير في ركابه ، حتى تدوم العشرة ، ويستمر التفاعل الزوجي الإيجابي بينهما .

وتتطلب المسايرة في الحياة الزوجية ، تنازل كل من الزوجين عن بعض عادات العزوية ، وامتعه الشخصية في سبيل ترضية الزوج الآخر ، والاقتراب منه ، والاتفاق معه في العادات والتفكير والاتجاهات . وبدون هذه التنازلات يحدث الفتور بينهما وتغاير^(١) أفكارهما ووجهات نظرتهما في أمور الأسرة والحياة ، وتكثر الخلافات الأسرية .

وتتطلب المسايرة أيضاً الطاعة المتبادلة بين الزوجين في غير معصية الله^(٢) . وهي - أي الطاعة - أساس التعاون والمودة في الحياة الزوجية . لذا فعندما أعطى الله القوامه للرجل في الأسرة ، أوجب على زوجته

(١) يقصد بالتغاير نزوع كل من الزوجين إلى الاستقلال ، والابتعاد عن الآخر ، ومقاومة ضغوط الزواج المباشرة وغير المباشرة ، حتى يصبح الزوج في واد والزوجة في واد آخر .
(٢) تنص بعض القوانين الوضعية على إلزام المرأة بطاعة زوجها والسكن معه ومنعها من التصرف في أموالها بدون إذن كتابي من زوجها .

طاعته في غير معصية حتى تستقيم أمور الأسرة^(١) فالزوجة التي تطيع زوجها عن قناعة ورضا ، تقدم له الدليل العملي على حبها وتقديرها له ، وتشبع له حاجات نفسية كثيرة ، فيسكن إليها ، وتكون زوجة صالحة^(٢) لنفسها ولزوجها ولأولادها .

فطاعة الزوجة لزوجها أساس التفاعل الزوجي الإيجابي ، ومصدر سعادة لأسرتها ، وبدون هذه الطاعة يتضاد الزوجان ويتنافران ، ويعارض كل منهما الآخر ، وتتسع بينهما شقة الخلاف ، ويأخذ التفاعل بينهما شكل الشقاق والصراع . من هنا عظم الإسلام طاعة الزوجة لزوجها وجعل ثوابها يعدل ثواب الجهاد في سبيل الله . فقال ﷺ لوافدة النساء : « أبلغى من لقيت من النساء أن طاعة الزوج واعترافا بحقه يعدل ذلك كله »^(٣) أي الجهاد والاستشهاد في سبيل الله . وعظم أيضاً عصيانها له - في غير معصية - وجعل عقابها النار فقال رسول الله ﷺ : « إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فلم تجبه لعنتها الملائكة »^(٤) فرضا الزوج واجب على الزوجة شريطة أن تكون قادرة على ذلك .

وكما أوجب الإسلام على الزوجة طاعة زوجها ، فقد أوجب على الزوج طاعة زوجته في غير معصية . قال تعالى : ﴿ وَهَن مِّثْلَ الَّذِي عَلَيْهِنَ بِالْمَعْرُوفِ ﴾^(٥) فالزوج ملزم بطاعة زوجته ، إذا كان الحق يجري على لسانها ،

(١) من معاني المسامرة المطاوعة . قال رسول الله ﷺ لمعاذ بن جبل وعامر لما أرسلهما إلى اليمن « يسرا ولا تُعسرا ، وبشرا ولا تنفرا ، وتطاوعا ولا تخلفا » رواه البخاري . ويقصد بالتطاوع إطاعة كل منهما صاحبه في المعروف . فإن رأى غير ما رأى صاحبه تباحث معه ، ومحص معه المسألة حتى يتفق معه في الرأي . وضد التطاوع التخالف .

(٢) من حديث رواه البخاري .

(٣) رواه الديلمي .

(٤) رواه الديلمي .

(٥) سورة البقرة : ٢٢٨ .

لأن الحق أحق أن يتبع ، سواء كان مصدره الزوج أو الزوجة . ويخطىء من يعتقد أن طاعة الزوج لزوجته تنقص من رجولته ، وتضعف من مكانته في الأسرة . لأن الطاعة لا تنقص من قدر المطيع إذا كانت فيما يرضى الله ، ويحقق المصلحة المتبادلة للزوجين ولأسرتهم .

والمسايرة التي تنمى التفاعل الزوجي الإيجابي عملية إرادية ، تقوم على الإقناع لا القهر والتسلط . لذا كان التشاور مبدأ إسلامياً للتفاعل الاجتماعي بصفة عامة ، والتفاعل الزوجي بصفة خاصة . قال تعالى للرسول الكريم : ﴿ وشاورهم في الأمر ﴾^(١) وقال سبحانه في وصف المسلمين : ﴿ وأمرهم شورى بينهم ﴾^(٢) وقال في الخلافات الزوجية : ﴿ فإن أرادا فصلا عن تراض منهما وتشاور فلا جناح عليهما ﴾^(٣) .

أما المسايرة القائمة على الخضوع والاستسلام فتفسد التفاعل الزوجي ، وتوجهه إلى العداوة غير الصريحة ، لأنها مسايرة ظاهرية ، لا تنمى مشاعر الود والألفة بين الزوجين . فعندما يسيطر أحد الزوجين ، ويتسلط على الزوج الآخر ، ويجبره على مسابرة ، والخضوع له ، فإنه - أي الزوج الخاضع - يتجاوب معه ، تجاوب المقهور أو المظلوم ، الذي يُظهر المسايرة ، ويخفي المغايرة ، ويعلن المودة ، ويضمّر الشر والعداوة ، فلا يسكن أي منهما إلى الآخر ، ولا يطمئن إليه .

ويتأثر التفاعل الزوجي تأثراً سيئاً عندما يكون أحد الزوجين لا مسايراً ولا مغايراً ، فيشعر الزوج الآخر بعدم الاهتمام ، والسلبية وعدم التفاعل ، ويندفع إلى البحث عن التفاعل الإيجابي خارج البيت .

كما يتأثر التفاعل الزوجي بالمسايرة المفرطة Over conformity عندما

(١) سورة آل عمران : ١٥٩ .

(٢) سورة الشورى : ٢٨ .

(٣) سورة البقرة : ٢٣٣ .

يسلم أحد الزوجين نفسه للزوج الآخر ، ويتبعه أينما سار وحيثما اتجه ، فيكون إمامة لا يقدر على مخالفته في شيء (عثمان ، ١٩٧٤ : ١٩) . مما يجعل الزوج المتبوع ، يتبرأ من الزوج التابع ، ويميل سلبية ، ويستخف به ، ويندفع إلى البحث عن التفاعل الإيجابي خارج البيت . ولذلك نهى الرسول عليه الصلاة والسلام المسلم (رجلاً أو امرأة) عن الإمعية في التفاعل مع غيره . فقال رسول الله ﷺ : « لا يكن أحدكم إمامة يقول إن أحسن الناس أحسنت وإن أساءوا أسأت ولكن وطنوا أنفسكم إن أحسن الناس أن تحسنوا وإن أساءوا أن تجتنبوا إساءتهم »^(١) .

□ نضوج الشخصية □

يتأثر التفاعل الزواجي بنضوج شخصية كل من الزوجين . فالزوجان الناضجان قادران على التفاعل الإيجابي ، والزوجان غير الناضجين مهيآن للتفاعل السلبي (Johns , et al , 1976) . ويقصد بنضوج الشخصية الاتزان الانفعالي ، وضبط النفس عند الغضب ، والصبر في الشدائد ، والقدرة على التفاعل مع الناس بمودة ، والثقة في الله وفي النفس وفي الناس ، والقدرة على التعامل مع الأمور بموضوعية وواقعية (جابر ، ١٩٨٦) .

فالزوج (أو الزوجة) الناضج متقبل لذاته ، واثق فيها راض عنها ، قادر على تقبل زوجته ، والثقة فيها ، والرضا عنها ، وقادر على ضبط نفسه عند الغضب ، والتعاطف مع زوجته ، والتفاعل معها بمودة ، وتحمل أخطائها ، والعفو عن زلاتها ، وقادر على فهم نفسه ، ويعرف ما يريد ، ويدرك قدراته وظروفه ، ويتعامل مع أموره الأسرية بواقعية ، ويحدد طموحاته في حدود إمكانياته ، ويرضى برزقه وزوجته وأولاده ، ويتحمل الإحباطات التي لا يمكن تجنبها في الأسرة والعمل . وهو شخص متفائل مستبشر ، له دين يؤمن به ، ويستمد منه أهدافه

(١) رواه البخارى .

في الحياة ، وأهدافه في الزواج بصفة خاصة ، ويدفعه إلى تحقيق ذاته في أعمال تنفعه ، وتنفع زوجته ومجتمعها ، ويحثه على أن تكون ردود أفعاله ودية مع الناس عامة ، ومع زوجته وأولاده بصفة خاصة « فخيركم خيركم لأهله » .

وتشير نتائج بعض الدراسات إلى تأثير التفاعل الزواجي بشخصية الزوجة أكثر من شخصية الزوج . فقد وجد الباحثون أن الزوجات المتوافقات في زواجهن أعلى من الزوجات غير المتوافقات في الإلتزان الانفعالي والمودة والألفة في حين كانت الفروق في الشخصية غير حاسمة بين الأزواج المتوافقين وغير المتوافقين . مما جعل الباحثين يربطون التفاعل الزواجي الإيجابي بنضوج شخصية الزوجة أكثر من شخصية الزوج ، واعتبروا الزوجة مفتاح السعادة في الحياة الزوجية (Williamson , 1972 : 323) . فالمرأة الصالحة (أى الناضجة) خير متاع الدنيا كما قال الرسول العظيم عليه الصلاة والسلام . أما الزوجة غير الصالحة (أى غير الناضجة) فمن أهم العوامل التي تؤثر على التفاعل الزواجي تأثيراً سيئاً ، ويزداد الأمر سوءاً عندما يكون الزوجان غير ناضجين ، لأن ردود أفعالهما في التفاعل غير مناسبة ، فيها اندفاعية ورعونة ، وإثارة للغضب والشقاق والصراع .

تفاعل غير الناضجين :

إذا كان الأزواج والزوجات الناضجون متشابهين في خصائصهم ، وردود أفعالهم ، فإن الأزواج والزوجات غير الناضجين مختلفون في خصائصهم وردود أفعالهم في التفاعل الزواجي ، فالزوجة المستيرية مثلاً كثيرة الشكوى من سوء صحتها ، تبحث عن علاج للأمراض متوهمة (فهمي ، ١٩٦٧) وتزعج زوجها باهتماماتها المريضة ، ومخاوفها الشاذة . والزوجة المسترجلة تسعى في تفاعلها الزواجي إلى السيطرة على زوجها ، فتظهر عيوبه ، وتنتقد كل عمل يقوم به ، وتنشغل بإثبات عدم كفاءته في القيادة ، وتسفه آراءه ، وتكثر من الجدل والثرثرة حول موضوعات تافهة .

أما الزوج الطفل فاتكالي يعتمد على زوجته في كل شيء ، لا يستطيع اتخاذ قراراته في أمور الأسرة ، ولا يقدر على حل مشكلاتها ، ويريد من زوجته أن تكون كأمه ، توفر له الحماية والرعاية ، وتحمل عنه المسؤولية في كل شيء .
والزوج غير المتزن انفعاليا عصبى المزاج ، سريع الغضب ، يثور لأسباب بسيطة ، مما يجعل ردود أفعاله عنيفة في التفاعل الزوجي ، والزوج المستهتر لا يأخذ الأمور بجدية ولا يحترم النظام ولا يوفى بعهده ، ولا يعبأ بحقوق زوجته وأولاده عليه ، مما يجعل تفاعله الزوجي قائما على أخذ حقوقه ، وعدم القيام بواجبات الزوجة ، فيحبطها ويحرمها من إشباع حاجاتها .

ويمارس الزوج (أو الزوجة) غير الناضج عادات تزوج الآخر وتفسد وده وتثير عداوته ونفوره من التفاعل معه . من هذه العادات السيئة قبل الزواج (عادات العزوبية) في السهر مع الأصحاب ، والفوضى في البيت ، والقذارة في داخل نفسه وعدم النظام في الحياة ، والتعاس عن القيام بالواجبات الدينية والاجتماعية ، فوجود هذه العادات عند أحد الزوجين تتعب الزوج الآخر في التفاعل الزوجي إذا كان مثاليا في معتقداته وأفكاره ، متمسكا بدينه ، منظما في حياته .

ومن العادات السيئة التي يمارسها الأزواج غير الناضجين : التبذير أو التقدير . فإذا كان أحد الزوجين مبذرا ، والآخر مقترا ، فسوف يختلفان ولا يأتلفان في الأمور المالية ، ويأخذ تفاعلهما معا شكل الشقاق والصراع ، أما إذا كان كلاهما مبذرين أو مقترين ، فإنهما سوف يتعرضان لصعوبات في تدبير أمورهما المالية ، ويتأثر تفاعلهما معا تأثراً سلبيا لأن اسرافهما في الإنفاق على الشهوات والملذات سوف يرهقهما ماليا ، ويعرضهما لغضب الله ، واستخفاف الناس بهما ، فالمبذرون إخوان الشياطين ، أما بخلهما وتقديرهما في الإنفاق على حاجات الأسرة الضرورية ، فسوف يشغلها جمع المال وكنزه عن واجبات كل منهما نحو الآخر ، ويجعل تفاعلهما معا قائما على أساس مادي ، وتموت بينهما العواطف والمشاعر الإنسانية ، ويغدو زواجهما شركة خالية من المشاركة الوجدانية .

وهذا يعنى أن اتفاق الزوجين فى التقتير أو التبذير أو اختلافهما فى الناحيتين يفسد التفاعل الزوجى ، ويوجهه وجهة عدائية فيها شقاق وصراع ، لأن التقتير والتبذير صفتان مذمومتان ، والوسط بينهما هو المحمود ، وهو من صفات الأزواج الناضجين . قال تعالى : ﴿ والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما ﴾^(١) وقال تعالى : ﴿ ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوما محسورا ﴾^(٢) .

ومن العادات السيئة التى تؤثر على التفاعل بين الأزواج غير الناضجين الشراهة فى التدخين ، وجنون الذهاب إلى السينما والمسارح والرحلات والمصايف ، والجري وراء الموضة ، مع قلة الموارد وعدم كفايتها للحاجات الضرورية مما يرهق الأسرة بالديون .

ومن العادات السيئة أيضا تعاطى الكحوليات ، والإدمان على المخدرات ، والقمار والمراهنات وغيرها من العادات التى تفسد العقول ، وتخرب البيوت ، وتسبب العلاقات الزوجية ، وتؤدى إلى التفاعل الزوجى العدائى .

□ تلخيص □

يتأثر التفاعل الزوجى بعوامل ترجع إلى الزوجين ، منها : التواصل بينهما الذى يتم بالكلام والابتسامة والبكاء والهمس واللمس والمصافحة والأعمال المشتركة وغيرها .

ويقوم التواصل على مهارتى التعبير والإنصات ، فالتواصل يتضمن التعبير عن الرسالة من أحد الزوجين ، واستقبالها من الزوج الآخر ثم فهمها والاستجابة لها . وتنقسم أساليب التواصل إلى أساليب عقلية ، لنقل الأفكار والمعلومات ،

(١) سورة الفرقان : ٦٧ .

(٢) سورة الإسراء : ٢٩ .

وأساليب عاطفية لنقل المشاعر والأحاسيس بين الزوجين ، وأى خلل فى أساليب التواصل يؤدي إلى انحراف التفاعل الزوجي وجعله تفاعلا غير سار .

ويتأثر التفاعل الزوجي بالتوافق الجنسي ويقصد به استمتاع كل من الزوجين بإشباع حاجته إلى الجنس مع الزوج الآخر ، واتفاقهما على أهداف هذا الإشباع وإجراءاته . ويتفق الإسلام وعلم النفس على السمو بهذه الحاجة فى الزواج ، حتى يتحقق الاستمتاع المتبادل بين الزوجين والسكن النفسى والإنجاب وإشباع حاجتى الأمومة والأبوة . وقد وضع الإسلام آدابا تجعل من الإشباع الجنسي فى الزواج عبادة ، يثاب عليها كل من الزوجين .

ويتأثر التفاعل الزوجي بالقدرة على التعاطف ، ويقصد بها قدرة كل من الزوجين على وضع نفسه مكان الزوج الآخر ، وشعوره بمشاعره ومشاركته فى أفراحه وأحزانه ، وتقديره لاهتماماته وأفكاره ، وكأنها أفكاره هو . والتأثير متبادل بين التعاطف والحب والإنجاب فى عملية التفاعل الزوجي .

كما يتأثر التفاعل الزوجي بالقدرة على المسايمة ، ويقصد بها مجاهدة كل من الزوجين نفسه على أن تكون أفكاره وسلوكياته متفقة مع ما يريد الزوج الآخر . وتظهر المسايمة فى تنازل كل منهما عن بعض عادات العزوية ، وفى الطاعة المتبادلة ، والتشاور فى أمور الأسرة ، والتضحية بالمتع الفردية ، والمسايمة التى تنمى التفاعل الإيجابى مسايمة اختيارية وليست إجبارية . فالإمعية والخضوع المقهور ، واستسلام المظلوم ، تؤدي إلى التفاعل السلبي .

وتعتبر شخصية كل من الزوجين من أهم العوامل التى تجعل التفاعل الزوجي تفاعلا جاذبا أو نافرا . فالزوجان الناضجان اجتماعيا وانفعاليا وعقليا أقدر على التفاعل الإيجابى من الزوجين غير الناضجين . ونضوج شخصية الزوجة أكثر تأثيرا فى التفاعل الزوجي من نضوج شخصية الزوج .

الباب الثالث

الأدوار الاجتماعية في الزواج

- مقدمة الباب .
- الفصل السادس : الكفاءة في الأدوار الزوجية .
- الفصل السابع : الواجبات والحقوق الشرعية .
- الفصل الثامن : القيادة والقوامة في الأسرة .
- الفصل التاسع : الأعمال المنزلية وتربية الأطفال .
- الفصل العاشر : العمل في كسب الرزق .

مقدمة الباب

تتكون الجماعة الزوجية من مكائتين أساسيتين : احدهما مكانة الزوج Husband position ، والثانية مكانة الزوجة Wife position ، وترتبط بكل منهما مسؤوليات أو واجبات وحقوق ، تناط بمن يشغلها ، تسمى دورا لها ، فالرجل يشغل مكانة الزوج ويؤدي دوره Husband role أى يقوم بمسؤوليات الزوج ويحصل على حقوقه ، والمرأة تشغل مكانة الزوجة ، وتؤدي^(١) دورها Wife role ، أى تقوم بمسؤوليات الزوجة، وتحصل على حقوقها .

ويتفق الناس في كل زمان ومكان على مكائتي الزوج والزوجة ، ويختلفون على دوريهما ، بحسب الأعراف السائدة في مجتمعاتهم وزمانهم . فمكائتا الزوج والزوجة في الجماعة الزوجية عالميتان ودوراهما محليان ، يختلفان من مجتمع إلى آخر ، ومن زمان إلى زمان لأن العوامل البيولوجية هي التي تجعل الرجل يشغل مكانة الزوج ، والمرأة تشغل مكانة الزوجة في جميع المجتمعات وفي كل العصور . أما دور الزوج أو الزوجة فتشكله عوامل ثقافية واجتماعية ، تحدد مسؤوليات وحقوق كل منهما . فواجبات الأدوار وحقوقها في أى مجتمع تستمد من الأعراف والأخلاق والدين والعادات والتقاليد والقوانين وغيرها من مكونات الثقافة في هذا المجتمع .

ونتناول في هذا الباب الأدوار الاجتماعية المرتبطة بالزواج ، ونعرض في الفصل السادس الكفاءة في أداء الأدوار ، وفي الفصل السابع تقسيم الأدوار في الجماعة الزوجية إلى قيادية وتنفيذية ، ومسؤولية كل من الزوجين في كل منها ، وفي الفصل الثامن الواجبات والحقوق الشرعية في الزواج ، وفي الفصل التاسع الأعمال المنزلية وتربية الأطفال ، وفي الفصل العاشر العمل وكسب الرزق . وسوف نركز في مناقشتنا لهذه الأدوار على علاقتها بالتفاعل الزوجي والصحة النفسية للزوجين .

(١) يقصد بأداء الدور Role acting قيام كل من الزوجين بمسؤوليات الدور الذى يخصه . فالرجل يقوم بمسؤوليات الزوج ، والمرأة تقوم بمسؤوليات الزوجة في جماعة الأسرة .

الفصل السادس

الكفاؤة فى الأدوار الزوجية

□ مقدمة □

يعرف لينتون الأنوار الاجتماعية ، بأنها مجموعة الواجبات والحقوق المتبادلة بين الأفراد ، بحسب المراكز التى يشغلونها فى البناء الاجتماعى لهذه الجماعة . ويتفق علماء علم النفس والاجتماع على أن هذه الحقوق والواجبات مستمدة من المعايير الاجتماعية التى تشكل سلوك الأفراد فى المجتمع . وهذا يعنى أن الأدوار الزوجية متعلمة ، وتختلف من مجتمع إلى آخر . وقد تختلف فى المجتمع الواحد من زمان إلى زمان إذا تغيرت معايير هذا المجتمع وظروفه الثقافية .

ويقسم علم الاجتماع الوظيفى Functional sociology الأنوار فى جماعة الأسرة إلى أدوار وسيلية Instrumental roles هدفها تمثيل الأسرة فى كل الأمور خارج البيت ، خاصة فى العمل وكسب الرزق وهذه تناط بالزوج ، وأدوار تعبيرية Expressive roles هدفها تماسك الأسرة والتعبير عن العواطف والرعاية والحماية والمساندة وتشمل تغذية الأطفال ورعايتهم وتوفير الراحة والأمن وتناط بالزوجة . وناقول فى هذا الفصل الأنوار الزوجية والنظريات التى تفسرها والمعايير التى تحكم توزيع مسئوليات الحياة الزوجية على أدوار كل من الزوجين .

□ تعلم الأدوار □

يُعلم كل مجتمع أبناءه من الجنسين واجبات وحقوق الزوج والزوجة ، بحيث يعرف كل منهم ما هو متوقع منه ، وما هو متوقع من الآخر بحسب المكانة التى يشغلها فى جماعة الأسرة . ويُلزم كل شاب يشغل مركز الزوج بواجباته حتى يحصل على حقوقه ، وكل شابة تشغل مركز الزوجة بواجباتها حتى تحصل على حقوقها .

ولا يوجد دور الزوج فى أى مجتمع إلا بوجود دور الزوجة ، لأن حقوق الزوج واجبات على الزوجة ، وحقوق الزوجة واجبات على الزوج ، ولا يحصل أى منهما على حقوقه إلا إذا قام الزوج الآخر بواجباته ، وهذا ما يجعل المفاضلة بين الدورين مستحيلة ، فهما وجهان لعملة واحدة .

توقع الدور^(١) :

ويتأثر أداء دور الزوج أو الزوجة بشخصية كل منهما ومفهومه عن نفسه ، وتصوره لدوره ، وفهمه لما هو متوقع منه ، وما هو متوقع من الزوج الآخر . من خلال ما اكتسبه فى عملية التنشئة فى البيت والمدرسة والمجتمع ، وماتعرض له من خبرات ونماذج ، وما حصَّله من معلومات عن الواجبات والحقوق فى الدورين . فالشاب الذى توَّحد بأب متسلط وأم خاضعة قد يفهم دور الزوج السيد ودور الزوجة العبدة ، ويتوقع أن يكون سيدا وزوجته فى خدمته كما كانت أمة فى خدمة أبيه . والفتاة التى نشأت فى أحضان أم مسيطرة وأب إمعة لا حول له ولا قوة ، قد تتوقع أن تكون مسيطرة وتطلب من زوجها أن يطيعها كما كان أبوها يطيع أمها (Williamson , 1972) .

فإذا كان الزوج يريد زوجة كأمه ، التى كانت تنتظر أباه لتكون فى خدمته ، بينما تريد الزوجة زوجا كأبيها يغسل ويكنس ويطبخ ، فإنهما سوف يتصارعان ، ويختلف تفاعلهما ، لأن الزوج يتوقع الزوجة الخادمة . والزوجة تتوقع الزوج الخادم ، فيتنافران ولا ينجذبان ويسوء تفاعلهما الزوجى . فالعلاقة عكسية بين الشعور بالرضا « والتباين بين ما هو متوقع وما هو مدرك فى السلوك » ، فكلما زاد التباين قل الرضا ، وكلما قل التباين زاد الرضا .

أما عندما يريد الزوج زوجة كأمه ، والزوجة تريد زوجا كأبيها ، وكان هناك اتفاق بين ما يتوقعه كل منهما من الآخر ، فإنهما ينجذبان ولا يتنافران ، ويتفاعلان تفاعلاً إيجابياً (Tharp , 1963) . فالتفاعل الإيجابي يقوم على التطابق بين ما هو متوقع وما هو مدرك في سلوك الزوج الآخر (الخشاب ، ١٩٨٧) . وهذا يعني أن التفاعل الزواجي يتأثر بتصور كل من الزوجين لما هو متوقع منه ، وما هو متوقع من الزوج الآخر . وهو تصور نسبي يختلف من زوج إلى آخر بحسب دوافعه وميوله وقيمه واتجاهاته والتزامه بدينه . فإذا اتفق كل من الزوجين على ما هو متوقع منه ، وما هو متوقع من الآخر ، وقبل دوره المفروض عليه ، وقام بواجباته نحو الزوج الآخر ، فإنهما يتفاعلان تفاعلاً إيجابياً ويتعاون كل منهما مع الآخر ، ويحصل منه على حقوقه . أما عندما تتباين أدوارهما^(١) بحسب توقعات المجتمع منهما ، أو بحسب توقعات كل منهما من الآخر ، فإنهما يختلفان ولا يأتلفان ، ويظهر الشقاق والصراع بينهما (Goodman & ofshe , 1968) . فتباين الأدوار من أسباب الصراع في الأسرة (الخشاب ، ١٩٨٧) لأن وجود التباين في التوقعات يعني أن أحد الزوجين أو كليهما لا يحصل على الحقوق التي يتوقعها من الزوج الآخر ، أو أنه لا يقوم بالواجبات كما يتوقعها منه الزوج الآخر .

صراع الأدوار :

وقد يشعر أحد الزوجين أو كلاهما بضغط نفسي وتوترات بسبب غموض الدور المطلوب منه وعدم تيقنه مما هو متوقع منه ، أو بسبب كثرة مطالب الدور وعدم قدرته على تحديد الأهم فالهم ، فيقع في صراع الدور Role conflict الذي يعوقه عن القيام بهذا الدور وغيره من الأدوار المطلوبة منه (Show , 1970 : 287) .

(١) يقصد بتباين الدور Role discrepancy الفرق بين الدور الذي يسلكه الشخص فعلاً والدور المتوقع منه كما يحدده المجتمع أو الدور المتوقع منه كما يتصور الزوج الآخر .

وينشأ غموض توقعات الدور المطلوب من الزوج (أو الزوجة) عن عدم فهمه واجباته وحقوقه ، أو حصوله على معلومات مشوشة عن هذه الواجبات ، أو عدم كفاءته في القيام بها ، مما يجعله مترددا ، غير واثق مما يقوم به : هل هو المتوقع منه أم لا ، أو عندما تتعارض توقعات الدور عنده . ويقع فيما يسميه جروس *Gross* الصراع داخل الدور *Intra - role conflict* .

أما عندما تكثر التوقعات من أحد الزوجين (أو من كليهما) بسبب تعدد الأدوار التي يقوم بها ، وكثرة الواجبات المطلوبة منه وتعارضها ، فيحدث ما يسميه جروس « الصراع بين الأدوار » *Inter roles conflict* حيث يشعر الزوج أو الزوجة بالعجز عن التنسيق بين هذه الأدوار ولا يقدر على تحقيق المتوقع منه في كل منها ، فيتوتر ويقلق وقد يعاني الاضطراب النفسي أو الأمراض السيكوسوماتية .

ويقع كثير من المتزوجين الشباب في الصراع داخل الدور أو بين الأدوار بسبب عدم كفاءة كل من الزوجين (أو احدهما) في القيام بواجبات دوره ، وتوقعاته الخاطئة من الزوج الآخر ، وعدم فهمه واجباته وحقوقه ، أو حصوله على معلومات خاطئة أو غامضة عن هذه الواجبات والحقوق ، فيختل تفاعله مع الزوج الآخر ، ويكثر الشقاق والصراع بينهما .

□ التفسير في الأدوار □

وقد يقصر أحد الزوجين في أداء أدواره الزوجية لأسباب أخرى غير صراع الدور وصراع الأدوار ، وتباين سلوكياته في أداء الدور المطلوب عما هو متوقع منه ، في ضوء معايير المجتمع ، أو في ضوء ما يتوقعه الزوج الآخر منه ، فيختل التفاعل الزوجي ، ويظهر العجز في بنية الأسرة . ويزداد الأمر سوءا عندما يقصر كل من الزوجين في أداء واجباته ، ويحدث الحرمان المتبادل في الحقوق الزوجية ، ويشعر كل منهما بالإحباط في علاقته بالآخر ، ويكثر

الشقاق والصراع فى التفاعل الزوجى ، الذى قد ينتهى بالطلاق .

ومن أسباب تقصير الزوجين فى أداء أدوارهما الزوجية الآتى :

- ١ - عدم الرغبة فى الدور والاستخفاف بواجباته .
- ٢ - نقص الخبرة بالدور والجهل بواجباته وحقوقه .
- ٣ - الاضطراب الانفعالى وسرعة الغضب وعدم القدرة على تحمل المسؤولية .
- ٤ - الامتناع عن أداء الدور للإضرار بالزوج الآخر .
- ٥ - المرض والإرهاق الجسمى .
- ٦ - الغياب عن البيت والانشغال عن الأسرة .
- ٧ - اختلاف الزوجين حول توزيع الواجبات والحقوق فى الأسرة وتباين توقعات كل منهما من الأدوار التى يقوم بها الزوج الآخر .

اعداد الشباب للأدوار الزوجية :

من هنا كان من الضرورى إعداد الشباب لتحمل مسؤوليات الزواج فى البيت وخارج البيت ، وتعريفهم بواجبات وحقوق الأدوار ، بحسب المراكز التى يشغلونها فى الأسرة ومساعدتهم على تصور ما هو متوقع من الزوج ، وما هو متوقع من الزوجة فى ضوء توجيهات الإسلام ، وما تعارف عليه الناس فى المجتمعات الإسلامية - فإذا أقبلوا على الزواج وعندهم التصورات الجيدة للمراكز التى سوف يشغلونها ، والأدوار التى سوف يقومون بها ، والمسؤوليات التى سوف تناط بهم فى البيت وخارج البيت ، فإنهم - أى الشباب - سوف يكونون مهيبين للتعاون معا فى القيام بمسؤوليات الأسرة ، وتحقيق أهداف الزواج .

□ توزيع المسؤوليات على الأدوار □

ويقوم التفاعل الزوجى الايجابى على توزيع مسؤوليات الأسرة بالتساوى على أدوار الزوج والزوجة فى الواجبات والحقوق ، مع المحافظة على تغاير

الأدوار لا تشابهها ، وعلى تكاملها لا توازيها ، لأن ديناميات جماعة الأسرة ، تتطلب التغير في الأدوار أكثر من التشابه بينها ، ولأن طبيعة الرجل والمرأة تجعل مهمات كل منهما في الأسرة تكمل مهمات الآخر (Lash , et al , 1986) .

فمساواة الأدوار في جماعة الأسرة لا تعنى التشابه العيني في واجبات كل من الزوجين ، بقدر ما تعنى التكافؤ في الجهد الذى يبذله كل منهما في أداء واجباته ، وفي الحقوق التى يحصل عليها من الزوج الآخر . فهى مساواة معنوية أكثر منها مماثلة في طبيعة الأعمال التى يقوم بها كل منهما (الخولى ، ١٩٨٠ : ٩٦) .

وتتلخص مسؤوليات الأسرة التى تناط بالزوجين في أربعة أنواع هى :

- ١ - رعاية حقوق الزوجين وإشباع حاجاتهما .
- ب - أعمال البيت وتدير شؤون الأسرة .
- ج - تربية الأطفال ورعايتهم حتى يكتمل رشدهم .
- د - كسب الرزق وتوفير حاجات الأسرة وتحسين ظروف معيشتها .

وتتطلب ديناميات الجماعة في الأسرة أن يسهم كل من الزوجين في القيام بهذه المسؤوليات ، بدرجات متفاوتة ، بحسب ما هو مهياً له ، وبما يحقق التكامل بينهما في تحقيق أهداف الزواج . وهذا يعنى أن دور الزوج أو الزوجة ليس دوراً بسيطاً بل دوراً مركباً من أربعة أدوار فرعية هى دور الزوجية : وتناط به واجبات نحو الزوج الآخر ، ودور البيت : وتناط به الأعمال المنزلية ، ودور الأب أو الأم : وتناط به تربية الأولاد ، ودور العمل : وتناط به كسب الرزق وتوفير حاجات الأسرة .

ويتقاسم الزوجان مسؤوليات الحقوق الزوجية وتربية الأطفال بالتساوى ، بينما تزداد مسؤوليات الزوجة على مسؤوليات الزوج في الأعمال المنزلية إذا كانت

لا تعمل خارج البيت ، وتزداد مسؤوليات الزوج على الزوجة في الكسب والإنفاق على الأسرة سواء كانت الزوجة تعمل خارج البيت أو لا تعمل . والجدول رقم ٣ - ١ يبين توزيع المسؤوليات في الأسرة التي تعمل فيها الزوجة ربة بيت ونجد فيه أن مسؤوليات الزوجين مشتركة في الحقوق الزوجية وتربية الأطفال في حين تزداد مسؤوليات الزوجة في الأعمال المنزلية ، ومسؤوليات الزوج في الكسب والإنفاق .

(الجدول رقم ٣-١) توزيع مسؤوليات الأسرة على الزوجين
عندما تكون الزوجة ربة بيت

المسؤوليات	الزوجة	الزوج
حقوق الزوجية	X X	X X
أعمال البيت	X X X	X
تربية الأطفال	X X	X X
كسب الرزق والإنفاق	X	X X X

(X) مسئولية مساندة ومساعدة (X X) مسئولية مشتركة

(X X X) مسئولية رئيسية

والجدول رقم ٣-٢ يبين توزيع المسؤوليات على الزوجين عندما تكون الزوجة تعمل مع الزوج خارج البيت . ونجد فيه أن مسؤوليات الزوجين مشتركة في الحقوق الزوجية ، وأعمال البيت ، وتربية الأطفال ، بينما تزداد مسؤوليات الزوج في الكسب والإنفاق ، فهو من الناحية الشرعية مسئول عن الإنفاق سواء كانت الزوجة تعمل أو لا تعمل خارج البيت .

* * *

(الجدول رقم ٣ - ٢) توزيع مسؤوليات الأسرة على الزوجين
عندما تكون الزوجة تعمل مع الزوج خارج البيت

المسؤوليات	الزوجة	الزوج
حقوق الزوجية	× ×	× ×
أعمال البيت	× ×	× ×
تربية الأطفال	× ×	× ×
كسب الرزق والإنفاق	×	× × ×

(الرموز كما في الجدول ٣-١)

ويتأثر التفاعل الزوجي بكفاءة كل من الزوجين في القيام بهذه الأدوار الأربعة حيث يتعاون الزوجان ، وتحرك الأسرة نحو أهدافها متماسكة مترابطة ، إذا كان كل منهما كفاءاً في أداء مسؤولياته الزوجية والبيتية والأمومية (أو الأبوية) وكسب الرزق في حدود ما هو متوقع منه . بينما يتنافس الزوجان ويتصارعان ، وتفكك الأسرة ، ويكثر فيها الشقاق ، إذا كان كل منهما أو أحدهما غير كفاء في أداء مسؤولياته في الأدوار الأربعة .

□ كفاءة الزوجة في أدوارها □

- تعتبر الزوجة كفاءاً في أداء أدوارها إذا توفرت فيها الشروط الآتية :
- ١ - الرضا بواجباتها وحقوقها الشرعية في الزواج ، وقبول قوامة الزوج للأسرة ومساعدته في ذلك .
 - ٢ - القدرة على القيام بواجباتها الزوجية ، والالتزام بدورها الأنثوي ، فتكون في أحسن زينة كلما رآها زوجها ، فيسكن إليها .
 - ٣ - القدرة على الإنجاب والأمومة وقبول دورها في تربية الأطفال ، والقدرة على لعب دور الأب^(١) عند الضرورة ، دون خلل في دور الأم .

(١) يقصد بلعب الدور Roleplaying قيام أحد الزوجين بمسؤوليات لا تخص المكانة التي يشغلها في الأسرة . فالزوج يلعب دور الزوجه والزوجه تلعب دور الزوج في بعض المواقف الأسرية .

- ٤ - المهارة في أداء الأعمال المنزلية ، وتقبل الدور في البيت وتوفير ما يحقق لها ولأطفالها وزوجها الأمن والسكينة ، ويشبع حاجاتهم الجسمية والنفسية والاجتماعية والروحية ، ويساعدهم على تنمية صحتهم الجسمية والنفسية .
- ٥ - القدرة على تدبير نفقات الأسرة المالية ومعاونة الزوج في تحسين مستوى المعيشة من مالها إن كانت ذات مال أو راتب شهري .
- ٦ - القدرة على تحقيق التوازن بين مسؤولياتها نحو زوجها وأولادها وبيتها ونفسها وعملها (إذا كانت ذات عمل) دون أن تتعرض لصراع الأدوار أو صراع الدور .

□ كفاءة الزوج في أدواره □

- يعتبر الزوج كفاءً في أداء أدواره إذا توفرت فيه الشروط الآتية :
- ١ - القدرة على القيام بمسؤوليات القوامة في الأسرة في الرعاية والإنفاق ، وتصريف أمورها في حدود شرع الله .
 - ٢ - القدرة على العدل بين زوجاته إن عدّد ، والعدل بين واجباته نحو زوجته وحقوقه عليها .
 - ٣ - القدرة على الإنجاب والأبوة وتقبل دوره في تربية الأطفال والقدرة على لعب دور الأم عند الضرورة دون خلل في دور الأب .
 - ٤ - المهارة في أداء الأعمال المنزلية ، ومشاركة زوجته في هذه الأعمال (خاصة إذا كانت عاملة ولا يوجد خادم يخدمها) . وتقبل دوره في رعاية شؤون الأسرة ، فهو مسئول عن تحقيق الأمن والسكينة لزوجته وأولاده في البيت ، وعن إشباع حاجاتهم الجسمية والنفسية والاجتماعية والروحية ، ومساعدتهم على تنمية صحتهم النفسية والجسمية .
 - ٥ - القدرة على القيام بواجباته الزوجية والالتزام بدوره الذكري ، فيكون في أحسن صورة ، كلما رأته زوجته ، قادراً على حمايتها ورعايتها هي وأولادها .

٦ - وجود دخل من عمل أو تجارة أو ممتلكات ، ينفق منها على أسرته مع حسن التدبير والتصريف ، بما يوفر لزوجته وأولاده حاجات معيشتهم ، ويرفع مكانتهم في الحياة .

٧ - القدرة على تحقيق التوازن بين واجباته نحو نفسه وزوجته وأولاده وبيته وعمله ، فلا يبالغ في إحداها ، ويقصر في الأخرى ، ولا يقع في صراع الدور أو صراع الأدوار .

□ تلخيص □

يعلم كل مجتمع أبناءه الواجبات والحقوق المرتبطة بالأدوار الزوجية ، ويجعل عند كل شخص يقدم على الزواج توقعاً لواجباته وحقوقه ، وواجبات وحقوق الزوج الآخر . ويتأثر التفاعل الزوجي بهذه التوقعات فإذا تطابقت مع ما هو مدرك في سلوك الزوج الآخر كان التفاعل إيجابياً ، وإذا لم تتطابق كان التفاعل سلبياً .

كما يتأثر التفاعل الزوجي بصراع الأدوار أو الدور ، بسبب عدم كفاءة كل من الزوجين أو أحدهما في أداء الأدوار ، أو كثرة المسؤوليات المطلوب تنفيذها وعدم القدرة على تفضيل الأهم على المهم أو التقصير في أدائها ، لذا كان من الضروري تدريب الشباب على الواجبات الزوجية ، وتبصيرهم بمسؤوليات كل من الزوجين في الحقوق الزوجية والأعمال المنزلية وتربية الأطفال ، وكسب الرزق والإنفاق ، وتكوين اتجاهات إيجابية عندهم نحو الأعمال المنزلية وتربية الأطفال ، حتى يرضى كل منهم بمسؤولياته ، ولا يبالغ في توقعاته من الزوج الآخر .

* * *

الفصل السابع

الواجبات والحقوق الشرعية

□ مقدمة □

حدد الإسلام واجبات الزوجية ، ووزعها على الزوجين بالتساوي ، بحيث لا تعمل الزوجة عملاً لزوجها إلا وكان عليه عمل يقابله . إن لم يكن مثله في عينه فهو مكافئ له في جنسه ، أي ما يشبعه من حاجات جسمية ونفسية واجتماعية . وهذا يعني أن الواجبات والحقوق الشرعية متقابلة ، فواجبات الزوج حقوق لزوجته عليه ، وواجبات الزوجة حقوق لزوجها عليها (سعيد ، ١٩٨٧ : ٩) .

والتقابل في هذه الواجبات والحقوق ، يجعل قيام كل من الزوجين بواجباته ، فيه إقرار بوجود الزوج الآخر ، وتأثر به ، وتأثير فيه ، فقيام الزوج بواجباته يعني حصول الزوجة على حقوقها ، وقيام الزوجة بواجباتها يعني حصول الزوج على حقوقه ويؤدي إلى التفاعل الإيجابي بينهما ، أما عندما يهمل أحدهما في واجباته فإنه يحرم الزوج الآخر من حقوقه ويعرضه للإحباط والشعور بالظلم ، ويؤدي إلى الصراع والشقاق بينهما . ويزداد الأمر سوءاً في التفاعل الزوجي عندما يهمل الزوجان في أداء واجباتهما فيحرم كل منهما من حقوقه ، ويتوقف التفاعل بينهما ، أو يأخذ شكل التشويز والشقاق والصراع والانتقام ، فاللتزام الزوجين بواجباتهما الزوجية أو عدم التزامهما ، وحصولهما على حقوقهما الشرعية أو عدم حصولهما ، من أهم العوامل التي تحدد شكل التفاعل الزوجي وتوجهه في الأسرة . لذا حدد الإسلام واجبات كل من الزوجين وحقوقهما الأساسية ، وأمرهما بأداء الواجبات لكي يحصلوا على الحقوق معا .

ونتناول في هذا الفصل الواجبات والحقوق الشرعية كما حددها الإسلام فهي التي تحدد أدوار الزوجية في الأسرة المسلمة وتجعلها متميزة عن غيرها من الأدوار الزوجية في المجتمعات غير الإسلامية .

□ قدسية الواجبات والحقوق □

- ويقوم توزيع الواجبات والحقوق الشرعية في الزواج على خمسة مبادئ عميقة العدالة والمساواة بين الزوجين . هذه المبادئ هي :
- ١ - الزوجة شقيقة الرجل .
 - ٢ - لا ضرر ولا ضرار في الزواج .
 - ٣ - لكل من الزوجين من الحقوق مثل الذي عليه من الواجبات .
 - ٤ - التكامل بين واجبات الزوج والزوجة في تحقيق أهداف الزواج .
 - ٥ - إقرار ما تغلظف عليه الناس في كل مجتمع من واجبات وحقوق زوجية في غير معصية الله .

وجعل الإسلام الواجبات الشرعية في الزواج من العبادات التي يثاب عليها كل من الزوجين ، تقديساً لها وتعظيماً لأدائها ، وتخويفاً من الإهمال فيها ، فالزوج راع ومستبول عن رعيته أمام الله ، والزوجة راعية في بيت زوجها ، ومستبولة عن رعيته أمام الله ، ولكل منهما الثواب في الدنيا والآخرة إن هو قام بواجباته نحو الآخر ، فبه - أي أداء الواجبات - يكون الزواج زواجا ينمى الصحة النفسية للزوجين ، وبدونه يكون الزواج زواجا يضعف الصحة النفسية والجسمية ، ويدفع إلى الفساد والانحراف ، وتتناول بايجاز فيما يلي أهم واجبات الزوج والزوجة في شرع الله .

□ واجبات الزوج □

تتلخص واجبات الزوج التي هي حقوق للزوجة عليه في الآتي :

- ١ - دفع المهر عند الزواج : هدية طيبة للزوجة^(١) . قال تعالى ﴿ وَأَتُوا النِّسَاءَ

(١) كانت مهور النساء في الجاهلية تدفع لأولياء أمرهن ، دون أن يكون لهن فيها شيء . فجاء الإسلام ، ونص على أنها من حق النساء خالصة وليس لأولياء أمرهن أو أزواجهن منه شيء .

صدقاتهن نحلة ﴿ أى عطية من الله ، من حقها أن تتصرف فيه بإرادتها ، ولا يحق لأحد - الزوج أو ولى الأمر - أن يأخذ منه شيئاً^(١) .

٢ - امتاع الزوجة نفسياً وجنسياً : ومداعبتها وملاعبتها ، وتحسينها ضد الفتنة والانحراف ، فيشاركها الجنس بنفس الرغبة والاهتمام ، ويشعرها بصداقته وحبها لها ، حتى يستحق الثواب من الله الذى نص عليه حديث الرسول عليه الصلاة والسلام « وفي بضع احدكم صدقة » عندما يضعه في الحلال .

٣ - الإتفاق على الزوجة : حتى ولو كانت ذات مال ، فالزوج مسئول عن توفير كل ما تحتاجه الحياة الزوجية من مسكن ومطعم وكسوة في حدود استطاعته المالية . قال تعالى ﴿ لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله ﴾^(٢) وقال ﴿ اسكنوهم من حيث سكنتم من وجدكم ﴾^(٣) أى على قدر إمكانياتكم . وقال رسول الله عليه الصلاة والسلام لمن جاء يسأل عن حق الزوجة على الزوج « ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف »^(٤) أى بحسب العرف السائد في مجتمعكم وزمانكم .

٤ - حسن العشرة : فقد أمر سبحانه وتعالى بذلك فقال ﴿ وعاشروهم بالمعروف ﴾^(٥) . ونهى عن الإساءة إليها . فقال ﴿ ولا تضاروهن لضيقتوا عليهن ﴾^(٦) فالمسلم « حسن الخلق » مع زوجته ومن ساء خلقه مع زوجته

(١) العرف السائد في كثير من المجتمعات الغربية يوجب على والد الفتاة تقديم مهر (دوطة) هدية خالصة لزوج ابنته . وهى عادة يونانية ورومانية قديمة . لمزيد من المعلومات يرجع إلى الخولى ، الببى . الإسلام وقضايا المرأة المعاصرة . الكويت : الاتحاد الإسلامى العالمى للمنظمات الطلابية ، ١٩٨٠ .

(٢) سورة الطلاق : ٧

(٣) سورة الطلاق : ٦

(٤) من حديث رواه مسلم .

(٥) سورة النساء : ١٩

(٦) سورة الطلاق : ٦

فليس من الإسلام في شيء . قال عليه الصلاة والسلام « خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي »^(١) .

ومن حسن العشرة عدم تكليف الزوجة مالا تطيق من المسئوليات ، ومشاركتها في أعمال المنزل ، وتعيين خادم لها^(٢) - إذا كان الزوج موسرا - ومشاورتها في أمور الأسرة وملاطفتها ، والتسرية عنها بالهدايا في المناسبات ، والترويح عنها - في حدود شرع الله - بالزيارات والرحلات والحفلات .

ومن حسن العشرة أن يعدل الزوج بين زوجاته إن كان قد عدّد ، فلا يظلم القديمة ويفضل الجديدة . وعليه أن يعدل فيما بينه وبين زوجته ، فيوازن بين حقوقه عليها وواجباته نحوها . فلا يجوز أن يبالغ في طلب حقوقه ، ويقصر في واجباته .

ومن حسن العشرة حسن الظن بالزوجة ، والثقة فيها ، وترك التجسس عليها ، وعدم البحث عن عثراتها ، وعدم الريية بدون مبرر ، فالأساس صلاح الزوجة وخيريتها ما لم يثبت عكس ذلك . ومن الأخطاء التي يقع فيها الزوج الغيرة الزائدة ، وسوء الظن بزوجه فيفسر كلماتها وحركاتها تفسيرا سيئا ، يفسد عليه عيشته معها ، ويدفعه إلى التجسس عليها ، ومحاسبتها على كل زلة أو هفوة ، فقد نهى رسول الله عن أن يطرق الرجل أهله ليلا يتخونهم أو يطلب عثراتهم^(٣) كما نهى عن الغيرة الزائدة فقال عليه الصلاة والسلام « إن من الغيرة غيرة يبغيها الله وهي غيرة الرجل على أهله من غير رية »^(٤) .

(١) رواه الترمذي وصححه .

(٢) اتفق فقهاء المسلمين على أن من واجب الزوج توفير خادم لزوجته إذا كان موسرا لأنها في حاجة إلى من يخدمها وجاء في حاشية ابن عابدين « من حسن العشرة تعيين خادم لها لأنه مما تحتاج إليه الزوجة » انظر حاشية ابن عابدين الجزء ٣ : ٥٨٨ .

(٣) من حديث رواه مسلم ، التَّخُونُ أَنْ يَظُنَّ وَقُوعَ الْخِيَانَةِ مِنْ زَوْجَتِهِ .

(٤) رواه النسائي وأبو داود .

- ٥ - تحمل مسئوليات القوامه فى الأسرة : بما يرضى الله ورسوله ، فيرعى زوجته ويحميها من كل مكروه ، ويحفظ أسرارها ويخلص لها ، ويغار على دينها ونفسها وكرامتها . فغيرة الرجل على زوجته - الغيرة العادية - ليست شكا فيها ، بل حبا لها وحفاظا عليها (الألبانى ، ب ت : ١٣٤) . قال رسول الله ﷺ (ثلاثة لا يدخلون الجنة : مدمن الخمر والعاق والديوث الذى يقر الحث فى أهله أو لا يبالى من دخل على أهله)^(١) .
- ٦ - أن يحب لها ما يجب لنفسه : ويسعى إلى تميمتها ، ويشجعها على عمل ما ينفعها ، ولا يؤذيها إذا أخطأت ، ولا يبينها إن كره منها شيئا ، ولا يعرض عنها ويتركها كالمعلقة (لا زوجة ولا مطلقة) للإضرار بها^(٢) . فالؤمن لا يظلم زوجته فإن كره منها خلقا رضى منها آخر^(٣) . ولا يهجرها إلا فى البيت^(٤) وعند الضرورة ، ولا يخاصمها فوق ثلاثة أيام^(٥) ، ولا يغيب عنها مدة طويلة حتى لا يؤذيها ويحرمها من إشباع حاجاتها فى تفاعلها معه ، فقد كان عمر بن الخطاب لا يؤخر الجندى عن أهله أكثر من أربعة أشهر ، لما علم من ابنته حفصة أن هذا هو الحد الذى تصبر المرأة عليه (الألبانى ، ب ت : ١٣٧) .

□ واجبات الزوجة □

- وتلخص واجبات الزوجة الشرعية التى هى حقوق للزوج عليها فى الآتى :
- ١ - طاعة الزوج : فى غير معصية الله . فالزوجة الصالحة هى التى إذا نظر إليها

(١) رواه الطبرانى .

(٢) سورة النساء : ١٢٩ .

(٣) من حديث نبوى رواه مسلم .

(٤) من حديث نبوى رواه أبو داود .

(٥) متفق عليه .

زوجها سرته ، وإذا أمرها أطاعته ، وإذا غاب عنها حفظته في نفسها وماله^(١) . وطاعة الزوجة لزوجها طاعة إرادية ليس فيها قهر ولا إذلال ، لأنها طاعة عبادة ترفع من قدرها عند ربها ، فعليها طاعة زوجها في حقوقه الزوجية وليس عليها طاعته في الصرف من مالها لأنه أمر يخصها هي . وعليها ألا تصوم في النواقل إلا بإذنه ولا تأذن لأحد في بيته إلا بإذنه وأن تطيعه ما أطاع الله وليس عليها طاعته في معصية الله « فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق » .

٢ - إمتاع زوجها نفسيا وجنسيا : وتحصينه ضد الانحراف ، فتشاركه في إشباع حاجته الجنسية ما دامت قادرة على ذلك ، وتشعره بمودتها وحبها له ، واعترافها بفضله ، وتسعى إلى إدخال السرور إلى نفسه كلما رآها ، فتستقبله متزينة متنظفة . لا تبدى تعباً من عمل ، ولا نفورا من أمر حتى يسكن إليها ، قال رسول الله ﷺ « والذي نفس محمد بيده لا تؤدي المرأة حق ربها حتى تؤدي حق زوجها ولو سألها نفسها وهي على قُبْح لم تمنعه »^(٢) .

٣ - الرعاية في بيت زوجها : فتحفظ له ماله وحياته الاجتماعية ، ولا تكلفه مالا يطيق في المعاش ، ولا تؤذى شعوره ، ولا تقطع عنه ما يجب . ولا تدخل عليه ما يكره ، ولا تدفعه إلى الكسب الحرام ، فقد كانت زوجة السلف الصالح تقول لزوجها « اتق الله وإياك والكسب الحرام ، فإننا نصبر على الجوع والضر ، ولا نصبر على النار » (الألباني ، ب ت : ١٤٨) .

ومن الرعاية في بيت الزوج معاونته في تدبير شئون البيت ، ومشاركته في تربية أولادهما ، ولا تأذن في بيته لمن يكره قال عليه الصلاة والسلام « فحقكم عليهن ألا يوطئن قُرُشكم من تکرهونه ولا يأذن في بيوتكم من تکرهون »^(٣) .

(١) من حديث رواه مسلم .

(٢) رواه احمد وابن ماجه .

(٣) من حديث رواه الترمذی .

٤ - حسن العشرة : فتعمل ما يرضى زوجها ، وتمتنع عن عمل ما يفضيه وتشعره بفضله عليها ، قال عليه الصلاة والسلام « لا ينظر الله تبارك وتعالى إلى امرأة لا تشكر لزوجها وهي لا تستغنى عنه »^(١) . وقال أيضا « اطلعت في النار فإذا أكثر أهلها النساء يكفرن العشير لو أحسنت إلى احداهن الدهر ثم رأت منك شيئا قالت : ما رأيت منك شيئا »^(٢) أى تنكر الإحسان .

ومن حسن العشرة أن تكرم أهل زوجها فببر والديه ، وتحسن معاملتهما ، وتشجعه على برهما وطاعتهما ، والإحسان إليهما ، حتى يبارك الله لهما فيه .

٥ - أن تحبس نفسها على زوجها : فلا يشاركه فيها أحد ، وأن تقنت في بيته ، وتكون طوع أمره ما أطاع الله ، ولا تخرج من البيت إلا بإذنه ، قال تعالى : ﴿ فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله ﴾^(٣) أى أن المرأة الصالحة قائمة بما يجب عليها لربها ولزوجها من حقوق ، ومحافظة على نفسها ومال زوجها ، وأولاده عند غيابه ، (الأشقر ١٩٨٥ : ١٠٥) .
فقنوت الزوجة في بيت زوجها من واجباتها الشرعية فلا تهجره ولا تتركه إلا عند الضرورة ويجوز لها أن تخرج من بيتها بغير إذن زوجها إلى بيت والدها^(٤) أو أقاربها أو جيرانها أو عيادة مريض أو تعزية أو قضاء حاجة (سعيد ، ١٩٨٧ : ١٨٣) .

٦ - أن تحب له ما تحب لنفسها : فتشجعه على النجاح في عمله أو دراسته ، وتسعى معه في بناء مستقبله ، وتحسين مكانته ، ورفع مستوى معيشته ،

(١) رواه الحاكم وقال حديث صحيح .

(٢) رواه البخارى .

(٣) سورة النساء : ٣٤ .

(٤) يتفق الفقهاء على أن خروج المرأة من بيت زوجها بدون إذن زوجها ، لزيارة والديها أو خدمتهما لا تكون بذلك خرجت على طاعة زوجها ، والسبب هو أن حق الوالدين مقدم على حق الزوج عند التعارض .

وتصون له ماله ، وتدبر له أموره وتؤازر سعيه في الحياة ، وتشاركه همومه ،
وتسانده وقت الشدة ، وتساعده من مالها إن كان في عسرة ، فالزواج يجعل
الرجل والمرأة كالبنيان يشد بعضه بعضا ، أو كالجسد الواحد إذ اشتكا منه عضو
تداعى له باقى الأعضاء بالسهر والحمى^(١) .

□ تلخيص □

أعطى الإسلام الواجبات والحقوق الزوجية قيمة كبيرة ، واعتبرها من
العبادات التى يثاب عليها كل من الزوجين فى الدنيا والآخرة ، ووزعها عليهما
بالتساوى ، وجعل حقوق الزوج واجبات على الزوجة ، وحقوق الزوجة واجبات
على الزوج . وحدد واجبات الزوج فى دفع المهر ، وإمتاع الزوجة ، والإنفاق
عليها ، وحسن معاشرتها ، وتحمل مسؤوليات القوامة ، وأن يحب لها ما يحب
لنفسه . أما واجبات الزوجة الشرعية ، فطاعة الزوج وإمتماعه ، وأن تحسن
عشرته وتحب له ماتحب لنفسها ، وترعى بيتها ، وتحفظ نفسها ، وتصون
أمواله .

* * *

(١) من حديث متفق عليه .

الفصل الثامن

القيادة والقوامة في الأسرة

□ مقدمة □

يجعل للزوج من الرجل والمرأة جماعة من اثنين ، تختلف في أهدافها وبنائها وديناميتها عن أية جماعة صغيرة لا تقوم على الزواج . فالجماعة الزوجية ليس فيها رئيس ومرووس ، ولا قائد وتابع ، ولا سيد وعبد ، لأن هدفها أن يسكن كل من الزوجين إلى الآخر ، وأن يشبع حاجته من تفاعله معه دون غيره .

ومع هذا يحكم هذه الجماعة مبدآن من مبادئ ديناميات الجماعة ، هما مبدأ تقسيم وظائف الجماعة إلى وظائف قيادية ، وأخرى غير قيادية⁽¹⁾ ، ومبدأ إسهام أحد الزوجين في الوظائف القيادية أكثر من الآخر ، فإذا كان الزوج يسهم في الوظائف القيادية أكثر من الزوجة ، كانت الأسرة من النمط الأبوي Patriarchal pattern وإذا كانت الزوجة تسهم أكثر من الزوج ، كانت الأسرة من النمط الأمومي Matriarchal pattern .

ونتناول في هذا الفصل القوامة ، والنظريات التي تصورها . وتناقش قوامة الرجل في الأسرة المسلمة ثم نبين الخلل في ديناميات الأسرة الأمومية والآثار السلبية الناتجة من أخطاء الرجال في ممارسة القوامة ، ومن الصراع على القوامة في الأسرة .

□ القوامة للرجل □

دعت الديانات السماوية (اليهودية والمسيحية والإسلام) إلى بناء الأسرة الأبوية ، وأعطت القوامة للزوج : أو الأب ، وفرضت على الأبناء طاعة الوالدين ، وأمرت الزوجة بطاعة زوجها ، فجاء في سفر الخروج « أكرم أباك وأمك لكي تطول أيامك في الأرض » وجاء في العهد الجديد « الرجل رأس المرأة » وعلى المرأة الخضوع للزوج وجاء في القرآن الكريم ﴿ الرجال قوامون على النساء ﴾ .

واتفقت قوانين الأحوال الشخصية في مجتمعات كثيرة على إعطاء الزوج دورا

أكبر من الزوجة في قيادة الأسرة ، لأنه - أى الزوج - مهياً أكثر منها لتحمل مسئوليات القيادة ، ففى القانون الفرنسى مثلاً نصوص على أن يتولى الزوج أمر زوجته ، وعليها طاعته ، والخضوع له ، والسكن عنده ، والانتقال معه إلى أى مكان ينتقل إليه وعدم التصرف فى أموالها إلا بإذنه .

□ التمرد على قوامة الرجل □

نادى أصحاب النظرية المعيارية normative theory إلى المساواة بين الرجل والمرأة فى إتخاذ قرارات الأسرة فلا تكون من سلطة الزوج وحده ، ولا من سلطة الزوجة وحدها ، بل من سلطتهما معا بالتساوى ، وبالتالي لا تكون الأسرة أبوية ولا أمومية ، وتكون القوامة والرئاسة فيها للزوجين معاً (Blood & Wolf, 1960) .

لكن هذه الدعوة ليس لها أساس علمى فى ديناميات الجماعة ، لأن تباين الأدوار فى الأسرة أمر ضرورى فى تحريكها نحو أهدافها ، وفى المحافظة على تماسكها (مليكة ، ١٩٧٨) ولا توجد أسرة إلا والقيادة فيها إما للزوج (أسرة أبوية) أو للزوجة (أسرة أمومية) حتى فى الأسر المنحرفة فى أمريكا التى تتكون من جنس واحد على أساس من الحرية والمساواة ، فقد وجد عندما يتزوج رجل برجل ويكونان أسرة فإن أحدهما يقوم باتخاذ القرارات فى الأسرة أكثر من الآخر ، وعندما تتزوج امرأة بامرأة تقوم إحداها بالقوامة والثانية تطيعها (Elliot, 1987) . فديناميات الجماعة تتطلب هذا التقسيم ، وإسناد القوامة - أى القيادة - إلى الزوج الذى يقدر على الإنفاق والرعاية لأنه هو الذى يستطيع أن يثيب ويعاقب (Rascke, 1986) .

فالقوامة فى الأسرة دور قيادى ، يقوم به أحد الزوجين أو أحد الوالدين أكثر من الآخر ، وليس من مصلحة الجماعة المساواة بين أفراد الأسرة فى اتخاذ القرارات ، فهى إما أن تكون للزوج أو الزوجة . من هنا ذهب أصحاب النظرية

النفعية في أمريكا إلى ضرورة إعطاء القوامة في الأسرة إلى الزوج الأكفأ ، الذي يستطيع الإنفاق والثواب والعقاب (Blood & Wolf, 1960) . فإذا كانت الزوجة أفضل من الزوج في اتخاذ القرارات ، تعطى القوامة ، وتتكون الأسرة الأمومية . وإذا كان الزوج أفضل من الزوجة في ذلك ، يُعطى القوامة ، وتتكون الأسرة الأبوية .

□ القوامة في الأسرة المسلمة □

ونص الإسلام وهو دين الفطرة على أن تكون الأسرة المسلمة من النمط الأبوي القوامة أى الرئاسة فيها للزوج . فقد أعطاه الله درجة على الزوجة . قال تعالى ﴿ وللرجال عليهن درجة ﴾^(١) أى منزلة ليست لهن (الأشقر ، ١٩٨٥) أو هي درجة الرياسة والقيام بمصالح الأسرة (رضا ب ت : ٣٦) . وليس في هذه الدرجة علو للرجل على المرأة ، ولا إثبات لتفوقه عليها ، إنما هي درجة زيادة في المسؤولية^(٢) عن الأسرة ، والإنفاق عليها ، وتحمل أعبائها . فهي درجة تكليف أكثر منها درجة تشريف لأن الإسلام أقام الحياة الزوجية على المساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق والواجبات ، فالنساء شقائق الرجال^(٣) كما قال الرسول عليه الصلاة والسلام .

ومع هذا فقد خلق الله الرجل مهياً لتحمل مسؤوليات القوامة وحمله إياها فقال تعالى ﴿ الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم ﴾^(٤) ، والمراد بالقوامة^(٥) في الأسرة - كما قال الشيخ محمد عبده -

(١) سورة البقرة : ٢٢٨ .

(٢) قال ابن العربي في أحكام القرآن الدرجة التي للرجل على المرأة هي درجة الميراث أو الجهاد أو العناية بالمرأة والحفاظة على حقوقها .

(٣) من حديث رواه أحمد وأبو داود والترمذى .

(٤) سورة النساء : ٣٤ .

(٥) المقصود بالقوامة في اللغة ، الإعالة والإنفاق ، والحفاظة على الزوجة والأبناء ، وتدبير شئون الأسرة وتصريف أمورها .

الرياسة التي يتصرف فيها المرعوس بإرادته واختياره ، وليس معناها أن يكون المرؤوس مقهورا مسلوب الإرادة ، فرياسة الرجل للأسرة شورية ، وليست استبدادية ، لأن إدارة شئونها ، وتصريف أمورها ، وتوجيه أفرادها محددة بأوامر الله ونواهيه ، وبالعرف المرعى بين الناس في المعاشرة بالمعروف (رضا ، ب ت : ٤٧ ، الغزالي ، ١٩٩٠ : ١٥٥) .

ولا تنقص قوامه الرجل في الأسرة من قدر المرأة ، ولا من حقوقها المدنية ، فلم تفقد إسمها ، ولا شخصيتها ، ولا أهليتها للتعاقد ، ولا حقها في التملك ، فلا يجوز للزوج أن يأخذ شيئا من أموالها بدون إذنها (وافي ، ١٩٧٧) .

فالقوامه في الأسرة المسلمة ليست تسلطاً أو عنفاً ، ولكنها تعاون بين الزوجين في العمل بأوامر الشرع في المنصوص عليه ، وتشاور بينهما ، وتراضى في غير المنصوص عليه ، ومنع للضرر والضرار بينهما ، وعدم تكليف أى منهما بعمل ما ليس في وسعه (رضا ، ب ت : ٤٠) فإذا فهم الزوج القوامه التي يريدتها الإسلام ، وقدر على مسؤولياتها ، وآزرته زوجته ، وتجاوبت معه ، وساعدته فيها تكونت منها أسرة أبوية صالحة ، يسودها التعاطف والتماسك ، ويشعر فيها كل من الزوجين بالسعادة في وجوده مع الآخر^(١) .

□ الأسرة الأمومية □

أما عندما لا يقدر الزوج على القيام بمسؤوليات القوامه ، وتقوم بها الزوجة ، فتكون أسرة أمومية : الزوجة فيها رئيسة ، تصرف أمورها ، وتتخذ

(١) يتفق كثير من فقهاء المسلمين على أن القوامه للرجل ، لا تزيد على أن تكون له الكلمة الأخيرة بعد المشورة ، مالم يخالف بها شرعا ، أو ينكر بها معروفا ، أو يجحد بها حقا ، أو يجنح إلى سفه أو إسراف . ومن حق الزوجة أن تراجع ، وألا تأخذ برأيه ، وأن تحتكم في اعتراضها عليه بالحق إلى أهلها وأهله ، وأولى الأمر في المجتمع . لمزيد من المعلومات يرجع إلى الغزالي ، محمد . قضايا المرأة بين التقاليد الراكدة والوالدة . القاهرة : دار الشروق ، ١٩٩٠ : ١٥٤ - ١٥٧ .

قراراتها ، والزوج يُطيعها ، ويتجاوب معها ويرتبط بها ، ويتعاون معها .
 لكن التعاون في التفاعل الزوجي في الأسرة الأبوية أفضل منه في الأسرة الأمومية ،
 لأنه في الأسرة الأولى يدل على كفاءة الزوجين في القيام بمسئولياتهما الزوجية ،
 وعلى نضوج شخصيتهما ، وعلى اتفاق سلوكياتهما مع ديننا وعاداتنا وتقاليدنا ،
 مما يجعلهما قلدوة حسنة لأولادهما وبناتهما .

أما في الأسرة الثانية فيدل التعاون على خلل ما في الزوجين ، فقد تكون
 الزوجة ناضجة الشخصية والزوج غير ناضج ، أو تكون متسلطة والزوج اتكاليا ،
 معتمدا عليها ، مما يجعله - أي الزوج - غير كفء للقيام بمسئوليات القوامة ،
 ويؤدي إلى اختلال ديناميات الجماعة فتلعب الزوجة دور الزوج ويلعب هو دورها
 وتكون لتفاعلها الزوجي - بالرغم من تعاونها وتفاهمها - آثار سلبية على
 توافقها الاجتماعي ، وعلى النمو النفسي لأبنائهما . فقد أشارت الدراسات إلى زيادة
 الانحرافات عند أبناء الأسر الأمومية . حيث وجد الباحثون علاقة بين قوامة
 الزوجة ، والخلل في نمو شخصية الأولاد والبنات على حد سواء ، مما جعلهم
 يعتبرون الأسرة الأمومية أسرة غير صالحة (32 : 1951 ، Crow & Crow) تولد
 الفصام ، والمصاب ، والجناح والانحرافات الجنسية عند أبنائها (مرسى ، ١٩٨٨) .

□ الصراع على القوامة □

وقد تكون الأسرة الأبوية أسوأ من الأسرة الأمومية ، عندما يسعى الزوج
 فهم القوامة ، ويعتبرها تسلطا وسيطرة ، وفرض أوامر على الزوجة والأبناء ،
 ويجعل نفسه سيداً ، ينفرد بصنع القرارات ، وينظر إلى زوجته نظرة دونية ،
 ويستغلها في إشباع حاجاته ، ويهمل إشباع حاجاتها ، ويطلبها بحقوقه عليها ،
 وينسى واجباته نحوها ، مما يشعرها بالإحباط والظلم ، ويجعلها تتفاعل معه
 تفاعلا سلبيا ، أو يجعلها تخضع له خضوع المقهور أو تناصبه العداة .

وأسوأ الأسر تلك التي تتكون من زوجين متسلطين ، يسعى كل منهما إلى السيطرة على الآخر ، ويحدث الصراع بينهما ، حيث لا تعترف الزوجة بقوامة الزوج وترفضها ، وتنافسها فيها ، ويقاوم الزوج قوامة المرأة ، ويعارضها ، ويجتهد فى إثبات فشلها وضعفها . فيكثر بينهما الشقاق والخلافات ، ويفقدو تفاعلها الزوجى وكأنه جبهة قتال ، يستخدم فيها كل منهما كافة أسلحته لهزيمة الآخر والسيطرة عليه .

□ تلخيص □

يجعل الزواج من الرجل والمرأة جماعة من إثنين ، لهما وظائف قيادية ، وأخرى تنفيذية ، وتتضمن ديناميات الجماعة مساهمة أحد الزوجين فى الوظائف القيادية أكثر من الآخر ، فإذا كان الزوج نشأت الأسرة الأبوية ، وإذا كانت الزوجة نشأت الأسرة الأمومية .

وتتفق الأديان السماوية وقوانين الأحوال الشخصية فى كثير من المجتمعات على إعطاء القوامة فى الأسرة للزوج ، وأشارت الدراسات إلى أن الأسرة الأبوية أفضل من الأسرة الأمومية فى التفاعل الزوجى وتربية الأطفال . والقوامة فى الأسرة المسلمة للزوج الذى حملته الشريعة الإسلامية مسئولية الإنفاق والرعاية والمحافظة على الزوجة والأبناء . ومع هذا لم تنقص الشريعة من قدر الزوجة ولا من حقوقها المدنية ، وجعلت قوامة الزوج فى الأسرة رياسة تنصرف فيها الزوجة باختيارها وإرادتها ، وأمرتها - أى الزوجين - بالتعاون فى تنفيذ أوامر الشرع فى المنصوص عليه ، والتشاور والتراضى فى غير المنصوص عليه . من أجل صلاح الأسرة ، وتنمية التفاعل الإيجابى بينهما .

* * *

الفصل التاسع الأعمال المنزلية وتربية الأطفال

□ مقدمة □

بيت الزوجية هو المكان الذي يتفاعل فيه الزوجان معا ، ويؤدى فيه كل منهما واجباته نحو الآخر ، ويحصل فيه على حقوقه الزوجية ، وفيه قرار الزوجة ، وسكن الزوج ، وفيه يجتمع شملهما ، وتستقر نفساهما . فبيت الزوجية حلم كل قى وفتاة ، وأمنية كل أم وأب لأبنائهما من الذكور والإناث .

ونتناول فى هذا الفصل مسئولية كل من الزوجين فى إعداد بيت الزوجية واستقراره ، وعلاقة الأعمال المنزلية بالتفاعل الزوجى ، وأهميتها فى تحقيق أهداف الزواج .

□ مسئولية الزوج □

الزوج مسئول شرعا عن إعداد بيت الزوجية ، وتجهيزه بما تعارف عليه الناس فى زمانه من أثاث وأدوات^(١) ، والزوجة ملزمة شرعا بالإقامة فيه مع زوجها ، ولا تخرج منه إلا بإذنه ، وهو مسئول عن الإنفاق عليها ، وتوفير كل ما تحتاج إليه فى معيشتها ، ما دامت قانتة فى هذا البيت . وهى غير مسئولة عن الإنفاق على نفسها ، حتى ولو كانت ذات مال .

وأوجب الشرع على الزوج - فى القوامة - رعاية بيت الزوجية ، وتوفير ما يجعله بيتا صالحا للسكن والاستقرار فيه - له ولزوجته وأولاده - فالزوج مسئول - قبل الزوجة - عن صلاح بيت الزوجية من نظافة وترتيب وتنظيم وطبخ وكنس وغسيل ، وغيرها من الأعمال المنزلية التى لا تستقيم الحياة الزوجية إلا بها ولا يستقر بيت الزوجية إلا معها .

(١) فى بعض البلاد الإسلامية ، تتكفل العروس بتأثيث بيت الزوجية ، أو تشارك مع عريسها فى تأثيثه . وهذا مما تعارف عليه الناس فى هذه المجتمعات ، ومن باب التعاون على البر والتقوى ، وليس من الواجبات الشرعية .

□ مسئولية الزوجة □

اختلف الفقهاء حول مسئولية الزوجة عن الأعمال المنزلية في بيت الزوجية ، فالبعض يرى أنها من واجباتها الشرعية في مقابل مسئولية الزوج عن العمل خارج البيت في كسب الرزق ، واستدلوا على ذلك من تقسيم الرسول صلى الله عليه وسلم العمل بين فاطمة وعلّى رضى الله عنهما ، فوجه فاطمة إلى خدمة البيت ، وعليا إلى العمل والكسب خارج البيت (سعيد ، ١٩٨٧ : ١٨٤) .

أما فقهاء المالكية والحنفية والشافعية والحنابلة ومعهم أهل الظاهر^(١) فيتفقون على أن أساس عقد الزواج الاستمتاع المادى والنفسى المتبادل بين الزوجين ، وليس فيه الاستخدام وبذل المنافع ، وعلى الزوج أن يقوم بما يحتاجه البيت من أعمال ، والزوجة تتولى الترتيب والتدبير فقط . وأرجعوا توجيه الرسول لفاطمة إلى خدمة البيت ، وعلّى إلى العمل خارج البيت ، بالعرف السائد بين الناس في زمانه ، واعتبروه من قبيل الندب لا الوجوب (سعيد ، ١٩٨٧ : ١٨٦) .

وهذا يعنى أن أكثر فقهاء المسلمين متفقون على أن قيام الزوجة بالأعمال المنزلية ليس من واجباتها الشرعية ، ولكنه من باب التعاون بين الزوجين ، وما تعارف عليه الناس في المجتمع ، ويتفق مع طبيعة المرأة . فهى أقدر من الرجل على إدارة شؤون المنزل ، وتربية الأطفال . ومع هذا فالزوج مسئول عن مساعدتها ومشاركتها في هذه الأعمال (رضا ، ب ت : ٣٦) .

(١) مذهب فقهي نشأ في المشرق ، من أبرز علمائه على بن حزم الأندلسي ، الذي شرح آرائه الفقهية في « المحلى » و « الإحكام في أصول الأحكام » وغيرهما . وقد سمي علماؤه « أهل الظاهر » ، لأنهم يقفون في آرائهم الفقهية عند ظاهر النص ، ويرفضون القياس في الرأي الذي تعتمد عليه المذاهب الأربعة في الفقه الإسلامي .

□ رأى علماء النفس والاجتماع □

يتفق كثير من علماء النفس والاجتماع الوظيفى مع فقهاء المسلمين على أن الأعمال المنزلية فى مقدمة اهتمامات الزوجة ، والعمل خارج البيت فى مقدمة اهتمامات الرجل . ويذهب بارسونز Parsons - وهو من أشهر علماء علم الاجتماع الوظيفى فى أمريكا - إلى أن لكل من الرجل والمرأة مهامها فى الأسرة تناسب طبيعته البيولوجية والنفسية والاجتماعية . فالزوج يقوم بالأعمال التى تمثل الأسرة خارج البيت ، وفى كسب الرزق والإنفاق ، وهى أعمال ترتبط « بالأدوار الوظيفية Instrumental roles » فى الأسرة . أما الزوجة فتقوم بالأعمال المنزلية ، وتربية الأطفال ، وتوفير الراحة والأمن لزوجها وأولادها ، وهى أعمال ترتبط بالأدوار التعبيرية Expressive roles فى الأسرة .

ولا يعنى تقسيم العمل عدم المساواة بين الرجل والمرأة ، بقدر ما يعنى التكامل بين أدوارهما ، ومساواتهما فى الحقوق والواجبات والمكانة الاجتماعية . فالزوجان يعاملان على قدم المساواة فى المجتمع ، وتحصل الزوجة على المكانة الاجتماعية لزوجها ، وبالتالي فإن عملها فى المنزل لا ينقص من قدرها ، ولكن يجعلها زوجة صالحة فى رعاية أطفالها وزوجها (Losh - Hesselbert , 1986 , Elliot , 1987) .

□ رأى دعاة تحرير المرأة □

افترض دعاة تحرير المرأة فى العصر الحديث وجود صراع مستمر بين الجنسين يأخذ شكل استقلال جنس للجنس الآخر بحيث يكون أحد الجنسين مستفيداً والثانى ضحية ، مما يدفع الأخير إلى مقاومة الأول ومصارعته⁽¹⁾ .

(1) يقوم هذا الفرض على أساس التعارض بين مصالح الرجال والنساء والعداوة والصراع بين الجنسين ولا يوجد فى الواقع ما يؤيد هذا الفرض لأن الله خلق الذكر والأنثى وجعل النساء شقائق الرجال ، فالمرأة ابنة وأخت وأم وزوجة للرجل ، والرجل ابن =

وذهبوا إلى أن الرجال يستغلون النساء ، ويستعبدونهن في أعمال المنزل وتربية الأطفال ، ودعوا إلى تحريرهن من هذه العبودية ، واعتبروا مسؤوليات « ربة البيت وتربية الأطفال » من الأعمال الزائفة التي تقوم بها المرأة بدون أجر ، وهي أعمال لا تناسب طبيعة المرأة وتنقص من مكانتها الاجتماعية مقارنة بالرجل . فالمرأة - من وجهة نظر هذا الفريق - ندد للرجل ، ومنافسة له في جميع الأعمال ، بعد أن اختفى التقسيم التقليدي للعمل بين الرجال والنساء ، ودخل الرجال مهنا كانت حكرًا على النساء ودخلت النساء مهنا كانت حكرًا على الرجال ، وظهر الصراع والتنافس بين الجنسين في جميع الميادين (الخولى ، ١٩٨٦ : ٨١) .

وتقوم نظرة « دعاة تحرير المرأة » إلى الأعمال المنزلية وتربية الأطفال على أساس النظرية الماركسية في الأسرة والتي شرحها فردريك أنجلز ، ودعا إلى هدم نظام الزواج والأسرة باعتبارهما أنظمة رأسمالية ، تدعم سيطرة الرجل على المرأة ، وتجعل الزوج سيدا والزوجة خادمة له بدون أجر . ولن تتحقق المساواة بين الجنسين إلا بتخلص المرأة من دروها التقليدية كربة بيت ومربية للأطفال وتابعة للرجل فهي لم تتخلق لهذا الأدوار (Elliot , 1987 : 120) .

□ العرف السائد □

يقصد بالعرف السائد « ما تعارف عليه الناس في زماننا ومجتمعنا على مسؤولية كل من الرجل والمرأة في الأعمال المنزلية وتربية الأطفال » وتشير الدراسات إلى اتفاق الناس في مجتمعات كثيرة على أن مسؤولية هذه الأعمال تقع أولاً على الزوجة وثانياً على الزوج . ففى دراسة على مائة زوج وزجة من الموظفين في مدينة القاهرة ، اتفقت الزوجات على أن الأعمال المنزلية وتربية

= وأخ وأب وزوج للمرأة ، مما يجعل العلاقة بين الجنسين علاقة تعاون ومودة وتكامل وليست علاقة صراع وتصادم . يضاف إلى هذا أن افتراض حتمية استغلال جنس للجنس الآخر يجعلنا نفترض أن « دعوة تحرير المرأة » دعوة لاستغلال النساء للرجال وليست دعوة للمساواة بين الجنسين ما دام الصراع حتمياً بينهما .

الأطفال من مسؤوليات الزوجة ، واتفق الأزواج على ضرورة إسهام الزوج مع الزوجة في هذه الأعمال ، بخاصة إذا كانت موظفة . وأشار ٦٢٪ من الأزواج إلى أنهم يشتركون فعلا مع زوجاتهم في الأعمال المنزلية ، وفي تربية الأطفال^(١) .

واتفقت نتائج هذه الدراسة مع دراسة كروماروفسكى على الأزواج والزوجات من الطبقة الوسطى في الولايات المتحدة الأمريكية ، حيث أشارت الزوجات إلى أن الأعمال المنزلية وتربية الأطفال من مسؤوليات الزوجة ، ورفضت معظمهن أن يكون التنظيف والغسيل والطبخ والكنس من مسؤوليات الزوج . في حين قرر ٦٨٪ من الأزواج أنهم يسهمون فعلا مع زوجاتهم في غسل الأطباق ، والعناية بالأطفال ، وشراء الخضار من السوق (رودجرز ، ١٩٨٦: ٢٢٢) .

كما اتفقت نتائج دراسات أخرى على إسهام الأزواج أكثر من ذي قبل في الأعمال المنزلية ورعاية الأسرة ، وقد ساعد على ذلك خروج المرأة للعمل واستخدام التقنيات الحديثة في الأعمال المنزلية ، ومع هذا فما زالت مسؤوليات الزوجات أكبر من الأزواج في هذه الأعمال . ففى دراسة على ٨٨٢ أسرة في الإمارات العربية وجد أن مسؤولية الأعمال المنزلية في ٧٢٪ منها تقع على الزوجات . (ثابت ، ١٩٨٩) وفي دراسة أخرى في أمريكا وجد أن الزوجة تقضى أسبوعيا في أداء هذه الأعمال من ٤٤ إلى ٥٦ ساعة إذا كانت ربة بيت ، ومن ٢٥ إلى ٢٩ ساعة إذا كانت تعمل خارج البيت ، بينما يقضى فيها الزوج أسبوعيا من ٨ إلى ١٠ ساعات (Vaneck, 1972, Macklin, 1986) وهذا يعنى أن العرف السائد في كثير من المجتمعات الحديثة يجعل الأعمال المنزلية

(١) تقرير بالآلة الكاتبة عن دراسة استطلاعية قام بها المؤلف عن اتجاهات الأزواج والزوجات من الموظفين نحو الأعمال المنزلية سنة ١٩٧٢ .

وتربية الأطفال من مسؤوليات الزوجة أكثر من مسؤوليات الزوج ، بخاصة إذا كانت تعمل ربة بيت .

□ الأعمال المنزلية وديناميات الجماعة □

ونخلص من مناقشة الآراء الثلاثة حول « المسؤولية عن الأعمال المنزلية وتربية الأطفال » إلى أن ديناميات جماعة الأسرة ، لا تتفق مع الذين يقولون بوجودها على الزوجة دون الزوج ، لأن إسهام الزوج فيها ، يزيد من كفاءتها لصالح الأسرة ، ويخفف من أعبائها على الزوجة ، بخاصة إذا كانت تعمل خارج البيت ، كما أنها - أى ديناميات الجماعة - لا تتفق مع الذين يدعون إلى تخليص الزوجة من هذه المسؤوليات ، حتى ولو كانت تشارك الزوج العمل خارج البيت ، لأنها - أى الزوجة - أقدر من الزوج على القيام بهذه المسؤوليات ، وإذا تركتها أو أهملتها فسوف تخسر جماعة الأسرة كفاءة أساسية ، لا يمكن تعويضها . بالزوج أو الخادمة .

يضاف إلى هذا أن الأعمال المنزلية وتربية الأولاد ، من وظائف الأسرة الأساسية (Goode, 1966. Hobart, 1969) ليست لصالح الزوج وحده بل لصالح الزوجة وأولادها . وقيام الزوجة بهذه الأعمال يشبع أمومتها وأنوثتها ، فيها تعبير عن حبها لزوجها ، وتضحى من أجل أبنائها .

وارتباط « الأعمال المنزلية وتربية الأطفال » بأهداف الزواج الدينية والاجتماعية والنفسية ، يرفع من شأن من يقوم بها عند أفراد الأسرة ، ويجعل من الزوجة أمًا بيولوجية وتربوية لأبنائها^(١) ، ومن الزوج أبا بيولوجيا وتربويا لأبنائه^(٢) . وهذا يعنى أن مهنة ربة بيت وتربية الأولاد ليست مهنة زائفة - كما

(١) الأم البيولوجية هي التي تحمل وتلد ، والأم التربوية هي التي تربي الطفل ، والأم الحقيقية هي التي تلد وتربي والأم البديلة هي التي تربي ولد غيرها .

(٢) الأب البيولوجي هو مصدر حمل الأم ، والأب التربوي هو الذى يربي الطفل ، والأب الحقيقى هو الأب البيولوجى الذى يربي ، والأب البديل هو الذى يربي ولد غيره .

زعم دعاة تحرير المرأة - بل مهنة شريفة يقوم عليها تماسك الأسرة ، وتحقيق أهداف الزواج في الذرية الصالحة ، وبدونها تتفكك الأسرة ، ويشقى الزوجان ، وينحرف الأطفال ، ويختل المجتمع كله (الغزالي ، ١٩٩٠) .

فدور الزوجين في تربية الأولاد مقدم على أدوارهما الأخرى ، ولكن هذا الدور لا يمكن القيام به إلا بصلاح البيت الذي يحتاج إلى الأعمال المنزلية والنفقة على حاجات المعيشة وحضور الزوجين الجسدى والنفسى ، يعضد كل منهما الآخر ويسانده .

توزيع المسئوليات

يتطلب العدل في توزيع المسئوليات في الأسرة الآتى :

- ١ - قيام الزوجة بالأعمال المنزلية إذا كانت لا تعمل خارج البيت ، من باب التعاون مع الزوج - على البر والتقوى - وتمشيا مع العرف السائد في المجتمع ، وحتى تتكامل الأدوار في تكوين البيت الصالح .
- ٢ - قيام الزوجين معا بالأعمال المنزلية ، إذا كانت الزوجة تعمل مع الزوج خارج البيت ، فعليهما التعاون المتكافئ في هذه الأعمال ، كل حسب قدراته ومهاراته . على أن يضحى كل منهما في سبيل الآخر دون استغلال أو جور .
- ٣ - تعاون الزوجين في تربية الأولاد - سواء كانت الزوجة عاملة أو غير عاملة - لأن دور كل منهما في التربية يكمل دور الآخر ولا يفضله . فترية الأطفال في زماننا لا تقوم على الأمومة وحدها ، حتى ولو كان الأطفال صغارا فقد تبين من الدراسات أن دور الأب أساسى في تربية الأطفال وفي مساندة دور الأم في التربية (Schaffer & Schaffer , 1976) .
- ٤ - حل « صراع الدور » أو « صراع الأدوار » الذى قد يتعرض له أحد الزوجين بقيام الزوج الآخر بمساعدته في بعض المسئوليات ، لتخفيف ما

يعانيه من ضغوط نفسية بسبب الصراع . فلو كانت الزوجة تعانى من صراع الأدوار لكثرة الواجبات المطلوبة منها ، وساعدها الزوج ، ولعب دور الأم أو ربة البيت فى بعض المواقف ، خفف عنها ضغوط هذه الواجبات ، وأسهم فى حل الصراع .

أما عندما يحدث صراع الأدوار للزوجين ، ويكون عليهما المفاضلة بين بعض الأدوار ، وتقديم الأهم على المهم لحل الصراع ، فيجب تفضيل تربية الأولاد وأعمال البيت على العمل خارج البيت بالنسبة للزوجة ، وتفضيل تربية الأولاد والعمل خارج البيت بالنسبة للزوج .

□ إعداد الشباب للأعمال المنزلية □

ونجاح الزوجين فى أداء دوريهما فى الأعمال المنزلية وتربية الأطفال يتطلب إعدادهما قبل الزواج لهذه الأدوار وتهيئتهما لتحمل مسؤولياتهما فى بناء المنزل الصالح .

وتهدف برامج إعداد الشباب قبل الزواج إلى الآتى :

- ١ - تكوين اتجاه إيجابى عند البنات نحو الدور التقليدى فى أعمال المنزل وتربية الأطفال باعتبارها من المسؤوليات الرئيسية فى دور الزوجة (والأم) المتعلمة والموظفة .
 - ٢ - تدريب البنات فى سن مبكرة على تدبير شؤون المنزل وتربية الأطفال وأعمال الطبخ والكنس والغسيل ، حتى يألفن هذه الأعمال ويتعودن على أدائها ، ويكتسبن المهارة فيها قبل الزواج . فإكتساب الزوجة هذه المهارة من أهم عوامل التفاعل الزواجى الإيجابى ، واستقرار بيت الزوجية .
- والزوجة الماهرة فى الأعمال المنزلية وتربية الأطفال لا تسلم شؤون بيتها وأمور أطفالها إلى الخادمة ، أما الزوجة غير الماهرة فى هذه الأعمال

فتعتمد - اعتماد العاجز - على والدتها أو الخادمة ، ويضطرب تفاعلها الزوجي ، بسبب تفصيرها في شئون بيتها وأولادها . وتنشأ مشكلات أسرية كثيرة بسبب هذا التقصير ، أو بسبب شعور الزوجة بعدم الكفاءة في أداء أدوارها ، وسعيها إلى منافسة الرجل ولعب أدواره .

٣ - تكوين اتجاه إيجابي عند الشباب نحو الأعمال المنزلية وتربية الأطفال ، باعتبارها من مسؤوليات الزوج في القوامة ، ومن الأعمال التي تزيد من قدره عند الزوجة ، وترفع من شأنه في المجتمع . فالأزواج الصالحون يشاركون زوجاتهم في الأعمال المنزلية وتربية الأطفال . ولنا في رسول الله الأسوة الحسنة فعندما سئلت السيدة عائشة رضی الله عنها عما يعمل الرسول في البيت قالت : « كان في مهنة أهله ، يقيم بيته ، ويرفو ثيابه ، ويخفف نعله ، ويحلب شاته »^(١) .

٤ - تدريب الشباب قبل الزواج على تدبير شئون المنزل ، وأعمال الطبخ والكنس والغسيل ، ورعاية الأطفال ، حتى يألفوها ، ويتعودوا عليها ، ويكتسبوا المهارة في أدائها . فاكساب الشاب هذه المهارة قبل الزواج يجعله مهياً للتعاون مع زوجته في الأعمال المنزلية وتربية الأطفال ، وقادراً على تقدير جهودها في هذه الأعمال ، مما يؤدي إلى التفاعل الزوجي الإيجابي .

أما جهل الشباب بعلاقة الأعمال المنزلية وتربية الأطفال بدور الزوج ومسؤوليات القوامة ، فيجعله يطلب الرئاسة في الأسرة ، ويستتكمف من أعمال البيت ورعاية الأولاد ، ويلقيها على الزوجة باعتبارها من أعمال النساء دون الرجال ، مما يؤدي إلى خلل التفاعل الزوجي ، واضطراب العلاقات الزوجية ، خاصة إذا كانت الزوجة من العاملات خارج البيت ، وتقع في صراع الدور أو صراع الأدوار بسبب كثرة المسؤوليات .

(١) رواه البخاري وأحمد .

٥ - الاهتمام بتدريب الأطفال والفتيان على الأعمال المنزلية ، ورعاية الأطفال في البيت وفي الأنشطة المدرسية ، حتى ينشأوا عليها ، ويألفوها تدريجياً ، ولا يستنكفوا منها .

ومن الأخطاء التي تقع فيها الأسر الحديثة إهمال الآباء في ذلك إما بسبب وجود خادمة في البيت ، أو بسبب تفرغ الأطفال للدراسة ، أو عدم وجود وقت عند الأم لتدريبهم على ذلك ، فيكبر الأولاد والبنات وهم عاجزون عن رعاية أنفسهم ، أو قضاء حاجاتهم في البيت ، ويستمرثون الإعتماد على الخادمة أو على أى شخص آخر .

٦ - وجود القدوة الصالحة في البيت والمدرسة فينشأ الشباب من الجنسين في أحضان آباء وأمهات متعاونين في أداء الأعمال المنزلية وتربية الأطفال ، ويلمسون بأنفسهم إسهامات الأب في هذه الأعمال ومؤازراته لزوجته دون استنكاف من الطبخ أو الكنس أو الغسيل أو ملاعبة الأطفال .

ويجد الأولاد والبنات في حصص الإقتصاد المنزلي في المدرسة ، ما يدعم اتجاهاتهم الإيجابية نحوها ويكسبهم المهارة في أدائها .

□ تلخيص □

لا خلاف على أن الزوج مسؤل عن إعداد بيت الزوجية وتجهيزه ، أما الأعمال المنزلية التي هي أساس إستقرار هذا البيت ، فبعض الفقهاء يرى أنها من واجبات الزوجة الشرعية ، في حين يذهب جمهور الفقهاء إلى أنها ليست مسؤلية الزوجة ، وإن قامت بها فمن باب التعاون مع الزوج ، والعرف السائد في المجتمع . أما دعاة تحرير المرأة فيرفضون أن تكون الزوجة مسؤولة عن هذه الأعمال ، لا شرعاً ولا عرفاً ، ويدعون إلى عمل الزوجة مع الزوج خارج البيت وعدم تقسيم العمل على أساس الجنس .

ويذهب علماء ديناميات الجماعة إلى ضرورة توزيع مسئوليات الأعمال المنزلية على الزوجين بالعدل ، بحيث تكون المسئولية مشتركة ، عندما تكون الزوجة تعمل مع الزوج خارج البيت ، وتكون مسئولية الزوجة أكبر من الزوج عندما لا يكون لها عمل خارج البيت . وعلى الزوج أن يساندها ويعاونها في الأعمال المنزلية . ويجب تدريب الشباب قبل الزواج على الأعمال المنزلية ، وتبصيرهم بأهميتها ، ومسئولية كل من الزوجين فيها .

* * *

الفصل العاشر العمل في كسب الرزق

□ مقدمة □

الدور الرابع الذي يقوم به الزوجان ، أو أحدهما هو العمل خارج البيت لكسب الرزق ، والإنفاق على الأسرة ، وهو دور أساسي في الحياة الزوجية ، وله تأثير كبير على التفاعل الزوجي والتوافق الزوجي . ونتناول في هذا الفصل مسئوليات كل من الزوجين في العمل ، وتأثير عملهما خارج البيت على العلاقات الزوجية ، ونبين محاسن ومساوئ عمل الزوجة ، وأهم العوامل التي تساعد على زيادة فوائده وتقلل مساوئه على التفاعل الزوجي والأسرى .

□ مسئولية الزوج □

لاخلاف من الناحية الشرعية على أن هذا الدور واجب على الزوج ، وليس واجبا على الزوجة لأن الزوج مكلف بالإنفاق على الأسرة ، والزوجة غير مكلفة . ولا خلاف أيضاً من الناحية الاجتماعية في المجتمعات الإسلامية على أن عمل الزوج خارج البيت ضروري له ولأسرته ، فلا يقبل أى من هذه المجتمعات أن يكتفى الزوج بدوره في البيت وتربية الأطفال ولا يقوم بدوره بالعمل خارج البيت ، حتى ولو كان غنياً . فهو غير مهياً نفسياً ولا اجتماعياً لكي يكون دوره الرئيسي في الحياة أعمال البيت وتربية الأطفال .

ومع أن دور الزوج في البيت وتربية الأطفال أساسي فمن الصعب - عند تعارض الدورين - أن يترك دوره في العمل خارج البيت ليتفرغ للعمل في البيت بخاصة إذا كان ينفق على أسرته من هذا العمل .

□ مسئولية الزوجة □

أما دور الزوجة في العمل خارج البيت فضرورة اجتماعية أيضاً ، إذا أرادت أن تعاون زوجها في الإنفاق على الأسرة لسد حاجاتها الضرورية ،

أو لرفع مكانتها الاجتماعية ، وتحسين ظروف معيشتها ، والإسهام مع زوجها في بناء وتطوير مجتمعها . وهو - أي عمل الزوجة - ضرورة نفسية إذا أرادت أن تستمتع بحياتها ، وتحقق ذاتها في العمل خارج البيت .

ولا يمنع الشرع الإسلامي الزوجة من العمل ، بشرط ألا يكون على حساب أدوارها الزوجية والمنزلية والأمومية (الغزالي ، ١٩٨٣:١٤٩ ، الشعراوي ١٩٧٥:١٧١) . فإذا حدث التعارض بين عملها ومسئولياتها في هذه الأدوار الثلاثة ، فعليها ترك العمل والتفرغ لأدوارها الأساسية في البيت . فهي أهم لها ولأسرتها ولمجتمعها من العمل خارج البيت .

والزوجة مهياة نفسيا واجتماعيا لأن تحل صراع الأدوار بتفضيل زوجها وأولادها وبيتها على عملها . لأن تحقيق ذاتها في بيتها أفضل من تحقيقها في العمل خارج البيت . ويُلتزمها بذلك دينها ومجتمعها وطبيعتها الأنثوية . ففي دراسة على المرأة العاملة في الكويت أشار ٧٧٪ من الكويتيين إلى أن عمل المرأة يأتي في المرتبة الثانية بعد مسؤولياتها في البيت وتربية الأولاد ورعاية الزوج (الجرداوى ، ١٩٨٦:٢٥٠) وفي دراسة على المرأة العاملة في مصر اتفق الأزواج والزوجات من الموظفين على أن الأعمال المنزلية وتربية الأولاد في مقدمة مسؤوليات الزوجة الموظفة (آدم ، ١٩٨٢:٢٧٤) . وفي دراسة على الموظفات غير المنجبات في أمريكا وجد أنهن على استعداد لترك العمل إذا خيرن بين الإنجاب والعمل ، أو تعارضت مسؤوليات العمل مع الولادة وتربية الأطفال (Rascke , 1986) .

وفي دراسة أخرى أشار ٦٧٪ من طالبات الجامعة في أمريكا أيضا ، إلى أن وظيفة المرأة الأساسية هي الزوجة والأم . وفي دراسته ثالثة على ٤٨ طالبة دكتوراه تبين أنهن يعلقن أهمية كبيرة على الزواج وتكوين الأسرة ، ولو خيرن بين الزواج والدراسة لفضلن الزواج أولا ثم الدراسة ثانيا (الجرداوى ، ١٩٨٦) .

ويؤثر عمل الزوج والزوجة على التفاعل الزوجي تأثيراً إيجابياً ، فيزيد من تعاونهما معا ، وينمي صحتهما النفسية والجسدية ، إذا نجح كل منهما في تحقيق التوازن بين مسؤوليات العمل ومسئولياته في الأدوار الأخرى ، ويؤثر تأثيراً سلبياً ، فيزيد الشقاق والتنافس والأمراض ، إذا فشل كل منهما أو أحدهما في تحقيق التوازن ، ووقع في صراع الدور أو صراع الأدوار . وسوف نتناول تأثير عمل كل من الزوج والزوجة على التفاعل الزوجي بشيء من التفصيل .

□ تأثير عمل الزوج □

التأثير متبادل بين « عمل الزوج » و « التفاعل الزوجي » ، فرضا الزوج عن عمله ونجاحه فيه ، يجعله مهياً للتعاون مع زوجته ومودتها ، ورضا الزوج عن زوجته وتوافقه معها ، يجعله يقبل على عمله أو دراسته ويشجعه على زيادة الإنتاج . من هنا كان اهتمام الإدارة العلمية بالظروف الاجتماعية للموظفين والعمال ، من أجل زيادة الإنتاج وتحسين الجودة والوقاية من الحوادث (مرسى ، ١٩٦٥) وكان اهتمام المرشدين النفسيين في الإرشاد الزوجي بمساعدة الأزواج على النجاح في العمل والتوافق معه ، من أجل استقرار الأسرة وترابطها وعلاج مشاكلها (Piotrkowski ,et al ,1986) .

فنجاح الزوج في عمله يجعله راضياً عن نفسه واثقاً فيها ، وتنعكس هذه المشاعر على تفاعله في الأسرة فيشعر بالكفاءة في الإنفاق عليها ورعاية شئونها وأداء واجباته الزوجية الأخرى . أما فشل الزوج في عمله ، أو تعطله عن العمل ، فيجعله غير راض عن نفسه ، غير واثق فيها ولا في غيرها من الناس . وتنعكس هذه المشاعر سلباً على تفاعله الزوجي ، فيقصّر في الإنفاق على الأسرة ، ويعجز عن رعاية شئونها، وتكثر مشاكله مع زوجته وأولاده ومع المجتمع . فالفشل في العمل والبطالة من أهم عوامل الانحراف عند الأزواج . (Piotrkowski ,et al , 1986)

ويساعد نجاح الزوج في عمله على التفاعل الزوجي الإيجابي ، إذا كانت الزوجة راضية عن عمل زوجها وكان اهتمامه بالعمل لا يلهيه عن واجباته الأخرى في الأسرة . أما عندما يكون نجاحه في العمل على حساب مسؤولياته الزوجية أو رعايته لأطفاله فسوف يؤثر عمله تأثيراً سلبياً على التفاعل الزوجي بصفة خاصة ، والتفاعل الأسري بصفة عامة . ويكون نجاحه في العمل مع غياب أدواره الزوجية الأخرى كاللواء الذي يؤدي إلى أمراض أشدّ ضرراً بالجسم من المرض الذي يشفيه . فعندما ينشغل الزوج بعمله أو تجارته فترات طويلة ، ولا يعود إلى البيت إلا للنوم والراحة . لا يكون زوجاً ناجحاً ، وإن زاد في الانفاق على الأسرة ، ووفر لها كل حاجاتها المادية ، لأن الآثار الجانبية السيئة لطغيان دوره في العمل على أدواره الأخرى تضر بالأسرة أكثر مما يصلحه المال الذي يجمعه .

من هذه الآثار زيادة الشقاق والصراع الصريح وغير الصريح بين الزوجين ، بسبب حرمان الزوجة من حقوقها الشرعية وكذلك انحراف الأبناء بسبب حرمانهم من دور الأب ، وغيابه عن البيت . ففى دراسة على ضباط الشرطة وجد أن الإرهاق في العمل يجعل الزوج متوتراً سريع الغضب ، ويجعل المناخ النفسى في الأسرة سيئاً يؤدي إلى الأمراض ، والانحرافات (Piotrkowski , et al , 1986) . وفي دراسة أخرى على زوجات البحارة والعسكريين وسائقى الشاحنات والقطارات وجد ارتباط سلبى بين الرضا في الزواج والساعات التى يقضيها الزوج في العمل ، فكلما زادت الساعات التى يقضيها الزوج في العمل قل الرضا الزوجي ، وكثرت الخلافات الزوجية ، فقد أشارت الزوجات في هذه الدراسة إلى معاناتهن من التوتر والقلق والأمراض السيكوسوماتية ، بسبب غياب أزواجهن ساعات طويلة في العمل خارج البيت . (Lamb , 1982) .

وفي دراسة ثالثة وجدت علاقة موجبة بين طول ساعات عمل الأب ومشكلات التوافق عند الأطفال في البيت والمدرسة ، فكلما زادت ساعات عمل الأب زادت أعراض الاكتئاب والضعف في التحصيل الدراسي عند البنات ، وزادت أعراض العدوان وعدم الاستقرار والهروب من المدرسة عند الأولاد ، وأشارت نتائج بعض هذه الدراسات إلى أن غياب الأب عن البيت تسعة شهور أو أكثر ، له علاقة بتأخر الأطفال في النمو العقلي ، والنضج الإنفعالي ، وبسوء توافقهم النفسي والاجتماعي ، واضطراب علاقاتهم بأمهاتهم (Piotrkowski , 1986) .

ويتأثر التفاعل الزوجي أيضاً بطبيعة العمل وظروفه . فالزوج الذي يعمل على ورديات صباحية ومسائية وليلية ، تواجهه صعوبات في القيام بأدواره الزوجية ، وفي علاقته بزوجه وأطفاله ، أكثر من الزوج الذي يعمل فترة صباحية أو مسائية فقط . فقد وجد أن هذا الزوج غير راض عن نفسه ، وعن أدواره في الأسرة ، لعدم انتظامه فيها ، أو عدم استقراره في البيت .

كما يؤدي عمل الزوج إلى مشكلات زوجية عديدة إذا كان الراتب قليلاً ومطالب الزوجة كثيرة ، أو كانت مطالب العمل أكثر من وقت العمل الرسمي ، مما يعرض الزوج لصراع الدور أو صراع الأدوار ، أو يجعله ينقل مشاكله في العمل إلى البيت فتسوء علاقته بزوجه وأولاده الذين قد يكونون « كبش فداء » يصب عليهم غضبه من الإحباط في العمل (Lamb , 1982) .

□ تأثير عمل الزوجة □

« عمل الزوجة » خارج البيت غدا الآن حقيقة اجتماعية معترفاً بها في جميع البلاد العربية والإسلامية ، بعد أن نجحت المرأة في مجالات كثيرة ، وبات عملها لا يمكن الاستغناء عنه في بعض الأسر ، حيث يدفع

- إليه دوافع نفسية واجتماعية واقتصادية (آدم ، ١٩٨٢) نلخصها في الآتي^(١) :
- ١ - الإسهام في توفير حاجات الأسرة الضرورية إذا كان دخل الزوج لا يكفي لضرورات الحياة .
 - ٢ - تحسين المستوى الاقتصادي للأسرة إذا كان دخل الزوج لا يكفي إلا لضرورات الحياة .
 - ٣ - توفير بعض كليات الأسرة والإسهام في رفع مكانتها الاجتماعية وتحسين ظروف معيشتها .
 - ٤ - تحقيق المرأة لذاتها في العمل خارج البيت ، والاستمتاع به كقيمة إنسانية والإسهام في زيادة الإنتاج وتنمية المجتمع .
- إيجابيات عمل الزوجة :

اختلفت نتائج الدراسات حول تأثير « عمل الزوجة » على « التفاعل الزوجي » ، فأشارت بعضها إلى إيجابيات العمل على الزوجة وأولادها ، وتفاعلها مع زوجها ، ورعايتها لبيتها . من هذه الإيجابيات الآتي :

- ١ - تنمية شخصية الزوجة ، وزيادة نضجها الاجتماعي والانفعالي ، وشعورها بالكفاءة والإعتماد على النفس والمكانة الاجتماعية في الأسرة ، وتخليصها من مشاعر الدونية والأتكالية . وزيادة خبرتها بالحياة وحصولها على تقدير المجتمع (الجرداوى ، ١٩٨٦) .
- ٢ - زيادة إقبال الزوجة على رعاية أطفالها ، تعوضهم عن غيابها عنهم ، وتشجعهم على الاستقلال والاعتماد على النفس ، وترفع من طموحاتهم في الدراسة ، وتكسبهم العديد من الخبرات التي تساعد على نضج الشخصية

(١) لمزيد من المعلومات ترجع إلى :

الجرداوى ، عبد الرؤوف عبد العزيز . مشكلات المرأة العاملة الكويتية والخليجية . الكويت : ذات السلاسل ، ١٩٨٦ .

ونمو الذكاء . فقد تبين من الدراسات أن أبناء العاملات أفضل من أبناء غير العاملات في الدافعية للإنجاز ، والطموح والتوافق الاجتماعي والدراسي (عبد الفتاح ، ١٩٧٢ ، قنديل ، ١٩٦٢) (Hoffman & Nye , 1969) .

٣- زيادة إيجابية الزوجة في التفاعل الزواجي لثقتها بنفسها ، ونضجها الاجتماعي ، وزيادة خبرتها في الحياة ، مما يجعلها ندا لزوجها تستطيع مشاركته في الاهتمامات اليومية ، ومشكلات العمل ، وتسهم في رفع مستوى الأسرة الاقتصادي ، وتخفيف أعبائها المالية ، مما يساعد على تنمية المودة والمحبة مع الزوج والأولاد (عبد الفتاح ، ١٩٧٢ ، الجرداوى ، ١٩٨٦) .

٤ - زيادة كفاءة المرأة في لعب دور الزوج في الإنفاق والرعاية للأسرة عند غياب الزوج عنها بالهجر أو السفر أو الموت ، أو العجز عن الكسب . فعمل الزوجة يحافظ على تماسك الأسرة ويمكن الزوجة من القيام برعاية أطفالها وحمايتهم من ذل الحاجة إلى الآخرين عند فقد العائل أو غيابه .

سليات عمل الزوجة :

أما الدراسات الأخرى فأشارت إلى سليات للعمل على الزوجة وأولادها وزوجها وعلى العمل أيضاً . من هذه السليات الآتى :

١ - زيادة الضغوط النفسية على الزوجة بسبب كثرة المسئوليات في العمل والبيت والأولاد والزواج ، مما يعرضها لصراع الدور (تعارض توقعات الدور الواحد) أو صراع الأدوار (كثرة مطالب الأدوار وتعارضها) فتشعر بالتعب والإرهاق الجسمي والنفسي . حيث تبين من بعض الدراسات أن الزوجة العاملة تعاني أكثر من الزوجة غير العاملة من القلق والتوتر والأمراض النفسية (Plesk , 1983) .

فالزوجة العاملة تجد نفسها أمام مسؤوليات متعددة ، يستحيل عليها في بعض الأحيان المفاضلة بينها ، وتقع في الصراع أو تشعر بعدم الرضا عن نفسها عندما تحاول تحقيق الحد الأدنى من واجباتها في كل أدوارها ثم تجد نفسها قصرت في بيتها وعملها ومع زوجها وأولادها ومع نفسها . فالمرأة العاملة تعيش حالة عدم الرضا عن الذات في مواقف كثيرة لأن ما ينتظره البيت منها لا يمكنها أداءه بسبب مسؤوليات العمل خارج البيت ، وما يطلبه الزوج قد لا تستطيع تحقيقه بسبب انشغالها برعاية الأطفال أو مطالب البيت أو نفاذ الجهد ، وما تريده لنفسها قد لا تجد الوقت لعمله (آدم ، ١٩٨٢ : ١٨) .

ومن دراسة على الزوجات العاملات في مصر ، تبين أن الزوجة العاملة تعاني من إحساس عميق بضيق الوقت ، وكثرة المسؤوليات التي عليها ، وزيادة الضغوط النفسية المتعلقة بمسؤوليات أدوارها الأربعة (زوجة - ربة بيت - أم - عاملة) . فوقتها لا يساعدها على القيام بواجباتها ، ولا تستطيع تحقيق التوازن بينها ، وتشعر بالعجز عن الوفاء بالتزاماتها ، فتعاني من الضيق والتوتر والصراع (آدم ، ١٩٨٢ : ٢٨٤)

٢ - قلة الرغبة في الإنجاب عند الزوجة العاملة بخاصة إذا كانت تشغل وظائف عليها ، أو كان الدافع للعمل تحقيق الذات والرغبة في العمل لذاته وليس مساعدة الأسرة . فقد تبين من الدراسات أن معدلات الإنجاب عند الزوجة العاملة أقل منها عند غير العاملة ، وعند الزوجات العاملات في وظائف عليها أقل منها عند العاملات في وظائف دنيا ، وعند المتعلمات تعليما جامعا أقل منها عند المتعلمات تعليما متوسطا أو غير متعلمات (الجرداوى ، ١٩٨٦) (Teachman , et al , 1986) .

كما تبين من دراسة الزوجات العاملات في مصر ، وجود اتجاهات سلبية نحو العلاقات الجنسية ، حيث تقوم بها الزوجة مع الزوج بشكل آلى ، ربما بسبب التعب والإرهاق الجسمى والنفسى فى العمل والبيت (آدم ، ١٩٨٢) .

٣ - اضطراب العلاقة بالزوج والأولاد بسبب ما تعانيه من صراع الأدوار وضغوطها النفسية والجسمية ، أو شعورها بالتقصير فى بعض الحقوق الزوجية وتربية الأولاد ، أو عدم تقدير الزوج لجهودها فى العمل ، ومطالبتها بتهيئة الجو المريح فى البيت ، والسهر على راحته ، وتربية الأولاد بدون مساعدة منه ، مما يؤدى إلى الشجار والخلافات الزوجية . فقد تبين من إحدى الدراسات أن الخلافات بين الزوجين فى أسرة المرأة العاملة أكثر منها فى أسرة الزوجة غير العاملة (Nye , 1963 : 264) .

وتبين من دراسة ثانية عدم اتفاق الزوجين فى أسرة المرأة العاملة على واجبات الزوجة نحو زوجها ، فالزوج يريد لها متزينة قائمة بشئون بيتها وأولادها وزوجها وهى - أى الزوجة - لا تجدد الوقت لذلك ، فالزوج يرى أنها مقصرة فى هذه النواحي ، وهى ترى أنها تقوم بأقصى جهدها دون تقدير من زوجها (آدم ، ١٩٨٢) مما يسبب توتر العلاقات الزوجية وعدم رضا الزوجين عن حياتهما معا .

وفى دراسة ثالثة أشارت نتائجها إلى أن الزوجة العاملة تمردت على دورها التقليدى فى البيت وتربية الأطفال ، وأخذت تمارس دورها فى العمل خارج البيت كالرجل ، وتركت بيتها وأطفالها للخدم ، واتخذته مكانا للنوم والراحة لها ولزوجها . مما أدى إلى فتور العلاقات الزوجية وانحراف الأطفال (Rascke , 1986) .

كما وجد فى دراسات أخرى أن الزوجة العاملة تنقل متاعب عملها إلى

بيتها ، الذى تعود إليه متعبة متوترة ، فلا تقدر على تحقيق السكن النفسى لزوجها وأولادها . كما أنها أخذت تنافس زوجها فى قيادة الأسرة ، وباتت تطالب بأن تكون لها الكلمة الأولى فى البيت بعد شعورها بالاستقلال وعدم التبعية للزوج وحاجة الأسرة إلى راتبها مما أدى إلى خلل فى البناء الاجتماعى للأسرة (Elliot , 1987) .

ووجد أيضا أن « عمل الزوجة » يؤدى إلى مشكلات مالية بين الزوجين عندما لا يتفقان على إسهام كل منهما فى نفقات الأسرة ، أو لا يفى أى منهما بالتزاماته المالية . فقد يريد الزوج أن تنفق الزوجة راتبها على الأسرة ، ويدخر هو راتبه فى البنك أو يصرفه على شهواته وملذاته ، أو تمتنع الزوجة عن الإنفاق على الأسرة من مرتبها ، لأنها غير مسئولة عن ذلك ، وتصرف راتبها على مظهرها ولبسها ، ويصبح عملها عبئا نفسيا على زوجها ، دون أن يكون له مردود اقتصادى مناسب ، وتكثر الخلافات الزوجية (Pleck , 1983) .

٤ - زيادة معدلات الطلاق حيث يرجع بعض الباحثين ارتفاع معدلات الطلاق فى المدن عنها فى الريف إلى « عمل المرأة » الذى جعل الزوجة لا تتحمل تأزم علاقتها بزوجها ، وتسعى إلى فصم العلاقة الزوجية والطلاق لأسباب بسيطة ، لشعورها بالاعتماد على النفس وعدم التبعية للزوج . فقد أشارت بعض الدراسات إلى أن الزوجة العاملة تفضب من زوجها بسرعة ، ولا تتحمل منه أى إزعاج ، ولا تكثر بالطلاق ، ولا تخاف من عدم الزواج ثانية . أما الزوجة غير العاملة فتتحمل زوجها ، وتصبر على أذاه ، لأنها تعتمد عليه ، وتخاف من الطلاق ومن عدم الزواج ثانية (الجرداوى ، ١٩٨٦) (Hart , 1976) .

٥ - الزواج يؤثر تأثيرا سلبيا على « عمل الزوجة » خاصة إذا اضطربت علاقاتها الزوجية ، وتعرضت لصراع الدور أو الأدوار ، وفشلت فى تحقيق التوازن

بين أدوارها في البيت والأولاد والزوج ومطالب العمل . فقد وجد أن ماتعانيه الزوجة من مشكلات في الأسرة تنعكس سلبا على إبداعاتها في العمل ، ويزداد غيابها ، وتأخرها عن العمل . وتشعر بالضيق والملل ، والإحباط بخاصة عندما تأتي إلى العمل مجهددة بسبب السهر في رعاية أطفالها وزوجها ، أو كثرة متاعبها في البيت وعدم وجود خادمة وعدم معاونة الزوج لها في الأعمال المنزلية مما يقلل من طموحها ومن تركيزها على مطالب العمل ، فتكثر أخطاؤها وتمارضها ، ويسوء توافقها (آدم ، ١٩٨٢) .

□ شروط عمل الزوجة □

واختلاف نتائج الدراسات حول تأثير عمل الزوجة على التفاعل الزوجي لا يعنى تناقض هذه النتائج ، وعدم اتساقها بقدر ما يعنى وجود فروق فردية كبيرة بين الزوجات العاملات ، وطبيعة الأعمال التى يشتغلن فيها خارج البيت ، والظروف الأسرية التى يتفاعلن معها . فعلاقة عمل الزوجة بالتفاعل الزوجي علاقة معقدة ، تتدخل فيها عوامل كثيرة ، تحدد شكل التفاعل ومستواه . ونستشف من نتائج الدراسات السابقة أن « عمل الزوجة » يؤثر تأثيرا إيجابيا على التفاعل الزوجي فيسمى المودة والتعاون بين الزوجين فى الأحوال الآتية :

١ - **فضوح الزوجة عقليا وانفعاليا واجتماعيا** : فتحقق ذاتها فيما خلقت له : « عبادة الله وتعمير الأرض » . وتعتبر عملها فى المنزل ورعاية حقوق الزوجية والأولاد من العبادة الواجبة ، التى تأثم بالتقصير فيها ، وتعتبر عملها خارج المنزل من العبادة المنسوبة من باب التعاون مع الزوج فى الإنفاق على الأسرة ، ورفع مستواها الاجتماعى والاقتصادى ، وتعى بالأعباء التى يلقيها عملها خارج البيت على زوجها وأولادها ، ولا تقدم المندوب على الواجب ، فلا تحيّر فى مندوب أدى إلى التقاعس عن الواجب . حيث يتفق كثير من علماء النفس والاجتماع والتربية على أن عمل المرأة فى البيت يجعلها

زوجة صالحة خاصة إذا كانت الأسرة غنية ليست في حاجة إلى عملها خارج البيت أما إذا كانت الأسرة فقيرة فعملها ضروري (Lash , et . al , 1986) .

٢ - نهج شخصية الزوج والتزامه بدينه : وواجباته الشرعية في القوامة وحسن العشرة ، فيُقَدَّر عمل الزوجة والدوافع التي وراءه ، ويقابل تعاون الزوجة معه في الإنفاق على الأسرة ، ورفع مستوى معيشتها بالتقدير والاستحسان ، ويقابل هذا بمشاركتها مشاركة فعلية في الأعمال المنزلية وتربية الأطفال ، وبأخذ بيدها في البيت وخارجه ، ويعنى مسؤوليات القوامة التي تجعل رعايته لبيته وأولاده من باب الواجبات الشرعية وليست من باب المنذوبات الشرعية .

٣ - اتفاق الزوجين على « عمل الزوجة » : وعلى الأمور المالية في الأسرة ، وعلى توزيع مسؤوليات الأعمال المنزلية وتربية الأطفال بينهما ، حسب ظروف عمل كل منهما ، وقناعة الزوجة بتقديم مسؤوليات البيت وتربية الأطفال وواجبات الزوج على مسؤوليات العمل خارج البيت . فإذا تعارضت المسؤوليات قدمت الأهم على المهم دون الوقوع في صراع الأدوار (Crow & Corw , 1951 , Piotrkowski , et al , 1986) .

٤ - مناسبة العمل لطبيعة الزوجة وظروفها الأسرية : حتى تستطيع تحقيق التوازن بين مسؤولياتها الزوجية - المنزل وتربية الأطفال - من ناحية ، ومسؤوليات العمل من ناحية أخرى . فقد وجد أن العمل الذي يتطلب من الزوجة ترك بيتها فترة طويلة ، أو يطلب منها نوبات صباحية ومساءية وليلية ، يجعل من الصعب عليها تحقيق التوازن بين مطالب أدوارها الأربعة ، فتقع في صراع الدور وصراع الأدوار . بخاصة إذا لم تجد من يعاونها في أعمال البيت ورعاية الأطفال ، وكانت في حاجة إلى العمل من أجل الإنفاق على ضرورات الأسرة (Johns , et al , 1976) .

ويجب أن تكون الزوجة راضية عن عملها . فإن لم تكن راضية عنه ، فعليها أن ترضى نفسها به ، أو تتركه ، لأن عدم رضاها عنه ، له تأثير على حالتها النفسية ، وعلى علاقاتها بأطفالها وبزوجها . فقد وجد أن الزوجة التي تحب عملها ، تثق في نفسها ، وتقبل على أطفالها وبيتها ، أكثر من الزوجة التي تكره عملها (عبد الغفار ، ١٩٨٩) . (Piotrkowoki , et al , 1986) .

□ تلخيص □

العمل وكسب الرزق دور أساسي لكل من الزوجين ، ولكن مسئولية الزوج في الإنفاق والكسب أكبر من الزوجة ، حتى ولو كانت الزوجة عاملة . وهناك تأثير متبادل بين عمل الزوج من الكسب والتفاعل الزوجي ، فرضا الزوج عن عمله ، يساعد على التفاعل الزوجي الإيجابي ، ورضا الزوج عن حياته الزوجية يساعد على زيادة الإنتاج في العمل . كما وجد أن غياب الزوج عن البيت ، وظروف عمله ومشاكله ومواعيده لها تأثير على التفاعل الزوجي وعلى النمو النفسي للأطفال وعلى الصحة النفسية والجسمية للزوجة .

أما عمل الزوجة خارج البيت فهدفه زيادة دخل الأسرة ، ورفع مستواها الاجتماعي ، وزيادة الإنتاج في المجتمع ، ومساعدة المرأة على تحقيق ذاتها في أعمال مفيدة . وقد اختلفت نتائج الدراسات حول تأثير عمل المرأة على الأسرة والتفاعل الزوجي ، فبعضها أشارت إلى سلبيات كثيرة منها زيادة الضغوط النفسية على الزوجة ، وقلة الرغبة في الإنجاب واهمال في تربية الأبناء ، واضطراب العلاقة الزوجية ، وزيادة معدلات الطلاق . في حين أشارت دراسات أخرى إلى إيجابيات كثيرة منها . تنمية شخصية الزوجة ، وزيادة إيجابيتها في التفاعل الزوجي ، وفي علاقتها بأطفالها وفي رفع مستوى معيشة الأسرة ، وتوفير الحاجات الضرورية والكمالية .

واختلاف نتائج الدراسات يدل على أن عمل المرأة قد يكون مفيداً في تنمية التفاعل الإيجابي ، وقد يكون عاملاً من عوامل التفاعل السلبي والتفكك الأسري . والأمر يعتمد على نضوج شخصية الزوجة ، وفهمها لمسئولياتها الزوجية الأخرى ، ونضوج شخصية الزوج وتشجيعه لزوجته ، ورضاه عن عملها ، واتفاقه معها على الأمور المالية ، ومناسبة عملها لطبيعتها الأنثوية وظروفها الأسرية .

* * *

الباب الرابع

التوافق الزوجي

- مقدمة الباب .
- الفصل الحادى عشر : تعريف التوافق الزوجي .
- الفصل الثانى عشر : نمو الزواج ومستوياته .
- الفصل الثالث عشر : الخلافات الزوجية .
- الفصل الرابع عشر : الوقاية والعلاج .

مقدمة الباب

يحدث في الحياة الزوجية نوعان من العمليات النفسية : الأولى التفاعل الزوجي ، والثانية التوافق الزوجي ، ولا يمكن الفصل بينهما لأنهما يحدثان معا ، وتؤثر كل منهما في الأخرى وتتأثر بها . فالتفاعل الزوجي يؤثر في التوافق الزوجي ويتأثر به ، وكذلك التوافق الزوجي يؤثر في التفاعل الزوجي ويتأثر به . فالعمليتان مترابطتان ومتداخلتان ولا يحدث أى منهما بدون الأخرى . وهما مسئولتان معاً عن نمو الزواج أو توقفه وانحرافه ، وعن السعادة أو الشقاء في الزواج . إذ لا يوجد زواج بدون تفاعل وتوافق . فإذا توقف الزواج بالطلاق أو الوفاة توقف التفاعل والتوافق بين الزوجين .

ومع تسليمنا بعدم الفصل بين هاتين العمليتين في واقع الحياة الزوجية ، فإننا نفصل بينهما من أجل الدراسة والبحث ، ومن أجل فهمهما وتوضيح دور كل منهما في نجاح الزواج أو فشله ، أو نموه وانحرافه .

وقد تناولنا في الباب الثالث عملية التفاعل الزوجي بالتحليل والتفسير والتحديد ، وتناول في هذا الباب التوافق الزوجي ، وما يرتبط به من مشاعر سعادة أو شقاء ، وما يؤدي إليه من نمو أو انحراف ، وما يحدث فيه من خلافات بناءة أو هدامة ، وما يواجه الزوجان في توافقهما معاً من نشوز وشقاق وصراع ، ثم نبين إجراءات الوقاية والعلاج . وسوف نتناول في الفصل الحادى عشر تعريف التوافق وما يتصل به من مشاعر سعادة أو شقاء ، وفي الفصل الثانى عشر نمو الزواج ومستوياته ، وفي الفصل الثالث عشر الخلافات الزوجية ، فبين أشكالها وأعراضها وأسبابها ، ثم ناقش في الفصل الرابع عشر إجراءات الوقاية من الخلافات الزوجية وعلاجها .

الفصل الحادى عشر تعريف التوافق الزوجى

□ مقدمة □

سبق لنا تعريف التفاعل الزوجى ، بأنه عملية للتأثير المتبادل بين الزوجين ، بحيث يتوقف سلوك أحدهما على سلوك الآخر فى مواقف الحياة الزوجية . وهو بذلك عملية مختلفة عن التوافق من الناحية النفسية ... فما التوافق الزوجى ؟ وما محدثاته ؟ وما علاقته بالتفاعل الزوجى والسعادة الزوجية والشقاء فى الزواج ؟ هذه الأسئلة وغيرها سوف نجيب عنها بشيء من التفصيل فى هذا الفصل .

□ تعريف التوافق □

يستخدم التوافق الزوجى Marital adjustment بمعنيين :

— المعنى اللغوى :

يعنى التوافق فى اللغة التآلف والتقارب واجتماع الكلمة ، ونقيضة التخالف والتنافر. والتصادم (راجع ، ١٩٦١) . وقد أخذ كثير من علماء النفس التوافق الزوجى بهذا المعنى ، واعتبروه حالة State تظهر فى تآلف الزوجين ، وتقاربهما واجتماع كلمتهما ، وارتباطهما معاً بروابط المودة والمحبة ، ويقابلها حالة عدم التوافق ، التى تظهر فى اختلاف الزوجين وتنافرهما ، وعدم اجتماع كلمتهما فى أمور الأسرة .

— المعنى الاصطلاحى :

ويستخدم التوافق بمعنى اصطلاحى ، ويقصد به القدرة على التوافق مع النفس (توافق نفسى) ومع البيئة الاجتماعية (توافق اجتماعى) (راجع ، ١٩٦١) . واعتبره الباحثون عملية Process يتم فيها إنجاز achievement اعمال معينة ،

لتحقيق أهداف ، وإشباع حاجات ، ومواجهة العوائق والصعوبات ، وتخفيف التهديدات ، واحتواء الأزمات ، والسيطرة عليها ، بأساليب ترضى الفرد ، ويقبلها المجتمع الذى يعيش فيه .

واهتم الباحثون بدراسة سلوكيات التوافق ودوافعه وأهدافه ، وما تواجهه من صعوبات ، وقسموه إلى توافق حسن Well adjustment عندما تكون السلوكيات والأهداف التى يحققها مرضية نفسياً ومقبولة اجتماعياً ، وتوافق سيء mal adjustment عندما تكون السلوكيات والأهداف غير مرضية نفسياً أو غير مقبولة اجتماعياً (نجاشى ، ١٩٧٧ ، محمد ومرسى ، ١٩٨٦ ، Arkoff , 1968) .

وبحسب التعريف الاصطلاحي للتوافق نعرف التوافق الزوجي بأنه قدرة كل من الزوجين على التواء مع الآخر . ومع مطالب الزواج ، ونستدل عليه من أساليب كل منهما فى تحقيق أهدافه من الزواج ، وفى مواجهة الصعوبات الزوجية وفى التعبير عن انفعالاته ومشاعره ، وفى إشباع حاجاته من تفاعله الزوجي . فالتوافق الزوجي يتضمن سلوكيات إرادية ، لها دوافع تدفع إليها ، وأهداف تحققها ، وحاجات تشبعها ، وهذا ما يجعله مختلفاً عن التفاعل الزوجي الذى يعنى الآثار النفسية التى تتركها هذه السلوكيات عند الزوج الآخر من خلال

(١) الشخص المتوافق مع نفسه ، راض عن قدراته ، متقبل لشكله ومظهره ، قانع برزقه وصفاته ، قادر على ضبط نفسه عند الغضب ، يشبع حاجاته بسلوكيات مشروعة . أما الشخص غير المتوافق مع نفسه فهو يعانى من « حرب أهلية » تدور رحاها فى داخله بين أفكاره ومشاعره وحاجاته ، مما يجعله ساخطاً متذمراً ، قليل الحيوية ، سريع الغضب (راجح ، ١٩٦١) .

(٢) يقصد بالتوافق الاجتماعي قدرة الشخص على تكوين علاقات اجتماعية راضية مرضية مع من يعاشرونه ، ويعملون معه ، ويعتمد التوافق الاجتماعي على ذكاء الفرد ونضجه الانفعالي ، مما يجعله يحسن التصرف ، خاصة فى التوافق مع الأزمات .

إدراكه لها ، وتفسيره لدوافعها .

تحليل عملية التوافق :

يحدث التوافق الزوجي إما بخضوع الزوجة لمطالب الزوج ، أو خضوع الزوج لمطالب الزوجة ، أو خضوع الزوجين لمطالب الزواج ، أو بوصولهما إلى حلول وسط ترضى الطرفين ، وتتفق مع معايير المجتمع وتقاليده (Arkoff, 1968) ، لذا يعتبر الزوجان متوافقين زواجياً إذا كانت سلوكيات كل منهما مقبولة من الآخر ، وقام بواجباته نحوه ، وأشبع له حاجاته ، وعمل ما يربطه به ، وامتنع عن عمل ما يؤذيه ، أو يفسد علاقته به أو بأسرتيهما . في حين يعتبر الزوجان متنافرين أو غير متوافقين أو سيئى التوافق معا ، إذا كانت سلوكيات كل منهما تؤذى الآخر ، أو تحرمه من إشباع حاجاته ، أو لا تساعد على تحقيق أهدافهما من الزواج ، أو تفسد علاقتهما الزوجية . ويتم الحكم على التوافق الزوجي من ثلاث زوايا :

أ — زاوية الزوج : ويقصد به ما يقوم به من سلوكيات في تفاعله مع الزوجة ، وما يتحقق له من أهداف ، وما يتعرض له من صعوبات وخلافات ، وما يشبع له من حاجات .

ب — زاوية الزوجة : ويقصد به ما تقوم به من سلوكيات في تفاعلها مع الزوج ، وما يتحقق لها من أهداف ، وما تتعرض له من صعوبات وخلافات . وما يشبع لها من حاجات .

ج — زاوية الزواج : ويقصد به ما يتحقق من أهدافه للزوجين والأسرة ، في ضوء قيم المجتمع ومعاييره الدينية والقانونية .

وقد يكون التوافق الزوجي سهلاً إذا لم تكن في الأسرة صعوبات ، ولم يتعرض الزوجان لأزمات خارجية ، وكان كل منهما يحسن الظن بالآخر ، ويقوم بأدواره الزوجية بالمستوى الذى يتوقعه الآخر منه .

لكن هذا النوع من التوافق الزوجي قليل الحدوث ، إذ لا تخلو أسرة من الصعوبات ، ولا تسلم من الضغوط الخارجية ، التي يتعرض فيها الزوجان لمواقف تحول بينهما وبين تحقيق بعض أهدافهما من الزواج ، أو تحرمهما من بعض حقوقهما ، أو من إشباع بعض حاجاتهما . وهذا ما يجعل التوافق الزوجي ليس سهلاً ، بل عملية تحتاج إلى جهد من الزوجين في تعديل سلوكهما ، وتحسين أساليب توافقهما ، حتى يتغلبا على الصعوبات والعوائق ، ويتجاوزا الأزمات والضغوط ولو تطلب هذا من كل منهما التنازل عن بعض مطالبه ، وتحمل بعض الإحباطات والصبر عليها ، حتى تمر هذه الأزمات .

وصعوبة التوافق الزوجي مسألة نسبية ، تختلف من زوج إلى آخر بحسب نظرة كل منهما للأزمة ، وتفسيره لها ، وفهمه لقدراته ، وعلاقته بالزوج الآخر وأهدافه من الزواج . فالزوج الناضج لا يفضب بسرعة عندما يحبط ، أو تواجهه عقبات في حياته الزوجية ، ويصبر على الزوج الآخر ، ويعدل من سلوكياته وأهدافه لكي يتغلب على العوائق ويمتاز الأزمات ، ويحل المشكلات التي تواجه حياته الزوجية . من هنا يندر تنافره أو عدم توافقه مع الزوج الآخر .

أما الزوج غير الناضج فإنه يفضب بسرعة ، ويسلك سلوكيات غير مناسبة لمواجهة الأزمة ، ويسعى إلى تحقيق أهداف قد لا تكون مقبولة ، ويبالغ في إشباع حاجاته وتحصيل حقوقه ، ويهمل في أداء واجباته ، ويكون كالطفل أنانياً يأخذ ولا يعطي ، أو اتكالياً يستحوذ على الزوج الآخر ، ويسخره لمصلحه ، ولا يتحمل الإحباط ، ويهرب من مواجهة الصعوبات والعوائق ، ويلجأ إلى الحيل النفسية الدفاعية مما يجعل حياته الزوجية غير مستقرة ، يكثر فيها الخلافات والشجار .

والتوافق الزوجي مثل التفاعل الزوجي ، يتأثر بأساليب التواصل بين الزوجين ، وبكفاءة كل منهما في القيام بأدواره الزوجية ، وفي مساندة الزوج الآخر في القيام بمسئوليته ، ولعب أدواره عند الضرورة . كما يتأثر بتوافقهما

الجنسى ، وبقدرتها على المسايرة والتعاطف معاً ، وبقدرة الزوج على الإنفاق والرعاية والحماية ، وبرغبة الزوجة في طاعة زوجها ، وقبول قوامته وراثته للأسرة ، ومساندتها له ، وبقدرتها — أى الزوجين — على تحقيق التوازن بين مسؤولياتهما في العمل خارج البيت وواجبات الزوجية ، وتربية الأولاد ، ورعاية شؤون المنزل . وهذه العوامل تحمل عملها في التوافق الزوجي من خلال عملها في التفاعل بين الزوجين^(١) فإذا أدت إلى التفاعل الزوجي الإيجابي كان التوافق الزوجي حسناً ، وإذا أدت إلى التفاعل الزوجي السلبي كان النفور وعدم التوافق أو التوافق السيء بين الزوجين .

□ السعادة الزوجية □

يقصد بها شعور الزوجين في توافقهما وتفاعلها معاً ، بالسكن والمودة والمحبة والرحمة ، وما يتولد لديهما من أفكار حسنة نحو الزواج ونحو الزوج الآخر . حيث يكون كل منهما لباساً للآخر^(٢) ، يجد في وجوده معه الأمن والاستقرار ، فيتمسك به ، ويرتبط به ، ويؤيده ويرعاه ، ويحافظ عليه ، ويتفاعل معه تفاعلاً إيجابياً ، ويتوافق معه توافقاً حسناً ، فالتأثير متبادل بين السعادة والتفاعل والتوافق . ومع هذا نستطيع القول أن السعادة الزوجية ثمرة جهود كل من الزوجين في تفاعلها معاً وتوافقها معاً ، لأنهما لا يشعران بالسعادة الزوجية إلا بعد أن يخبر كل منهما الآخر في تفاعله وتواقفه معه .

والسعادة الزوجية مشاعر وأفكار نسبية ، تختلف من زوج إلى آخر ، فما يسعد أحد الزوجين قد لا يسعد الآخر ، وما يسعد زوجين في تفاعلها وتوافقها معاً قد لا يسعد غيرهما من المتزوجين . وهذا يعني أن السعادة الزوجية غير مرادفة لاستمرار الزواج ولا للتوافق الزوجي ، فقد يستمر الزواج ويتعايش

(١) أنظر دور هذه العوامل في تحديد التفاعل الزوجي في الباب السابق .

(٢) تفسير الآية [١٨٧] من سورة البقرة .

الزوجان معاً ، ويقوم كل منهما بواجباته الزوجية نحو الآخر ، ويعمل ما يرضيه ويمتنع عما يفضبه ، ومع هذا لا يكون هو سعيداً في زواجه ، وقد يحصل أحد الزوجين على حقوقه الزوجية من الآخر ، ومع هذا لا يكون سعيداً أيضاً .

فالسعادة الزوجية ليست في القيام بالواجبات الزوجية ، والحصول على الحقوق فحسب ، بل هي مشاعر أمن ورضا ومودة ومحبة ، يشعر بها كل من الزوجين في تفاعلها وتوافقهما معاً . وهذا يعني أن كل زواج سعيد يقوم عادة على التوافق والتفاعل الزوجي الإيجابي ، لكن ليس كل زواج متوافق زواجا سعيداً بالضرورة .

□ الشقاء في الزواج □

يقصد بالشقاء في الزواج مشاعر وأفكار سيئة تجعل الزوجين (أو أحدهما) متوترين قلقين تعيسين ، ومتبرمين في تفاعلها الزوجي السلبي ، وفي تنافرهما أو عدم توافقهما معاً ، أو توافقهما توافقاً سيئاً .

والشقاء في الحياة الزوجية — كالسعادة الزوجية — مشاعر وأفكار نسبية تختلف من زوج إلى آخر . فما يشقى أحد الزوجين قد لا يشقى الآخر ، وما يشقى الزوجين معاً قد لا يشقى غيرهما من المتزوجين . والشقاء في الحياة الزوجية غير مرادف لتقصير أحد الزوجين في واجباته ، أو عدم حصوله على بعض حقوقه الزوجية . فقد يستمر الزواج مع حرمان أحد الزوجين من بعض حقوقه ، إذا صبر هو على ذلك ، أو مع تقصيره هو في بعض واجباته إذا قبل الزوج الآخر منه ذلك ، فليس كل حرمان في الحياة الزوجية شقاء . ولكن كل شقاء في الحياة الزوجية ناتج عن الحرمان والنفور ، أو عدم التوافق الزوجي والتفاعل السلبي بين الزوجين .

ونخلص من مناقشة التوافق الزوجي وما يرتبط به من مشاعر سعادة أو شقاء إلى أن السعادة الزوجية تعني نجاح الزواج واستمرار التفاعل الإيجابي بين

الزوجين ، مع شعورهما بالأمن والطمأنينة فى علاقاتهما معاً ، ونجاحهما فى التوافق معاً وفى تحقيق أهداف الزواج ، أما الشقاء أو عدم السعادة الزوجية فى معنى استمرار التفاعل بين الزوجين ، مع شعورهما بعدم الأمن والطمأنينة فى علاقاتهما معاً ، وفشلهما فى التوافق معاً وفى تحقيق أهداف الزواج كلها أو بعضها . وهذا يعنى أن النجاح فى الزواج درجات أو مستويات : زواج فيه سعادة ، وزواج فيه شقاء ، وزواج بين هذا وذلك .

□ أمثلة توضيحية □

ونعرض فيما يلى تحليلات لبعض المواقف الزوجية لتوضيح مفاهيم التفاعل والتوافق والسعادة والشقاء :

المثال الأول : عاد الزوج إلى المنزل فوجد زوجته قد تزينت^(١) له ففرح بها^(٢) وعبر^(٣) لها عن إعجابه بها وفرحت^(٤) هى برأيه فيها وبادلته الإعجاب^(٥) .

التحليل : ١ - العبارات ١ و ٣ وه تدل على سلوكيات توافقية جيدة من كل من الزوجين .

٢ - العبارتان ٢ و ٤ تدلان على تأثر كل منهما بسلوكيات الآخر وتفاعلها معاً تفاعلاً إيجابياً وتبادلها مشاعر الفرح والرضا والأمن .

٣ - تكرارهما السلوكيات ١ و ٣ وه فى مواقف كثيرة يدل على التوافق الزوجى الحسن .

٤ - تكرارهما مشاعر ٢ و ٤ فى مواقف كثيرة يدل على التفاعل الزوجى الإيجابى وعلى السعادة الزوجية .

المثال الثانى : عاد الزوج إلى المنزل فوجد زوجته قد تزينت له^(١) ، فلم يكثر^(٢) بها ، وأهملها^(٣) فغضبت^(٤) منه وأعرضت^(٥) عنه .

التحليل : ١ - العبارة رقم ١ تدل على سلوك توافقى جيد من الزوجة ،

- والعبارتان ٣ و ٥ تدلان على سلوكيين توافقيين سيئين من الزوج .
- ٢ - العبارتان ٢ و ٤ تدلان على تأثير كل منهما تأثيراً سيئاً بسلوك الآخر وتبادلها لمشاعر الغضب والنفور وعدم الرضا .
- ٣ - تكرار السلوكيات ٣ و ٥ في مواقف كثيرة يدل على التوافق الزوجي السئ .
- ٤ - تكرار المشاعر ٢ و ٤ في مواقف كثيرة يدل على التفاعل الزوجي السلبي ومشاعر الشقاء في الحياة الزوجية .

المثال الثالث : وجد الزوج زوجته مريضة فذهب معها^(١) إلى الطبيب وهو يتألم^(٢) لأنها ويدعوها^(٣) بالشفاء، وبعد أن وصف لها الطبيب العلاج ، عاد معها^(٤) إلى البيت وهي تشكره^(٥) وتدعو^(٦) له ، وهو يحيطها برعايته^(٧) وعطفه ، وأشرف على تمريضها^(٨) وتغذيتها ودأب على^(٩) ذلك ، إلى أن شفاها الله ففرح بها^(١٠) وفرحت^(١١) به .

- التحليل : ١ - العبارات ١ ، ٣ ، ٤ ، ٧ ، ٨ ، ٩ تدل على سلوكيات توافقية حسنة من الزوج في موقف مرض الزوجة .
- ٢ - العبارات ٥ ، ٦ تدل على سلوكيات توافقية جيدة من الزوجة في التعبير عن مشاعرها في موقف اهتمام الزوج بها في المرض .
- ٣ - العبارات ٢ ، ٣ ، ٥ تدل على التأثير المتبادل في التفاعل الزوجي في موقف مرض الزوجة .
- ٤ - العبارتان ١٠ ، ١١ تدلان على مشاعر الرضا والمودة والمحبة والسعادة في الزواج .
- ٥ - العبارتان ٢ ، ٣ تدلان على تعاطف الزوج مع الزوجة في موقف المرض .
- ٦ - تكرار السلوكيات التي تدل عليها العبارات ١ ومن ٣ - ٩ وتكرار المشاعر التي تدل عليها العبارات ٢ ، ١٠ ، ١١ في مواقف مرض أحد الزوجين يدل على تماسك الأسرة والتفاعل الزوجي الإيجابي والتوافق الحسن والسعادة الزوجية .

□ التوافق الزوجي مع الأزمات □

لا يخلو أى زواج من أزمات ، يختل فيها التفاعل الزوجي ، وتتوتر العلاقة بين الزوجين ، وتضطرب حياتهما ، وتتأزم أمورهما ، ويغدو توافقهما فى الزواج صعبا ، يحتاج إلى جهد وصبر ورغبة منهما فى حل الأزمة ، وإلى مساندة من الأهل والأصدقاء ، حتى تمر فترة التأزم بسلام ، ويزول التوتر ، ويعود التفاعل الإيجابى والتوافق الزوجي الحسن .

ويقصد بالأزمة بين الزوجين marital crisis ، ظهور عائق يمنعهما أو يمنع أحدهما من إشباع حاجات أساسية ، أو تحقيق أهداف ضرورية ، أو تحصيل حقوق شرعية ، فيشعر بالحرمان والإحباط ، ويدرك التهديد وعدم الأمن فى علاقته الزوجية ، ويتابه القلق أو الغضب فى تفاعله الزوجي ، ويسوء توافقه مع الزوج الآخر .

ويسمى ظهور العائق فى الحياة الزوجية الحادث الضاغط Stressor event ، أما ما ينتج عنه من مشاعر توتر وقلق وضغط وتهديد وظلم وحرمان وألم ، فيسمى إدراك الأزمة ، والانفعال بها .


ولا يسبب كل حادث ضاغط أزمة ، فقد يتعرض الزوجان لأحداث ضاغطة ولا يتأزمان ، لكن كل أزمة فى الزواج ناتجة من أحداث تضغط على الزوجين نفسياً أو جسدياً أو اجتماعياً أو دينياً .

وتختلف الأزمات فى مستواها ومداها وطبيعتها . فمن حيث المستوى : قد تكون الأزمة شديدة أو متوسطة أو خفيفة ، ومن حيث المدى : قد تكون مزمنة Chronic crisis أو طارئة ، ومن حيث الطبيعة : قد تكون متوقعة أو غير متوقعة .

ويختلف تأثير الأزمات على العلاقة الزوجية والتفاعل بين الزوجين : فالأزمات

الشديدة والمزمنة أشد خطراً على الزواج من الأزمات الأخرى ، لأنها تدل على استمرار التأزم ، وصعوبة التغلب عليه ، أو التأقلم معه . أما الأزمات الخفيفة والمتوسطة فهي شائعة بين المتزوجين ، ومفيدة في تنمية الزواج وتقوية العلاقة الزوجية ، واكتساب الخبرات ، التي تجعل التفاعل إيجابياً ، والتوافق الزوجي حسناً في الأزمات التالية .

كما يختلف تأثير الأزمات من زيجة إلى أخرى ، فبعض الزيجات تهدمها الأزمة ويحدث الطلاق ، وبعضها الآخر يتأقلم الزوجان مع الأزمة ، ويخضعان لها ، ولا تعود علاقتهما الزوجية إلى سابق عهدها ، وزيجات ثالثة يتغلب الزوجان على الأزمة ، ويتخلصان من كل آثارها ، وتعود العلاقة بينهما إلى ما كانت عليه أو أفضل مما كانت عليه . فبعض المتزوجين يخرجون من الأزمات أكثر نضجاً ، وأحسن كفاءة في وقاية الزواج من التأزم ، وفي علاج الأزمات الجديدة . والشكل رقم ٤ - ١ يبين العلاقة الزوجية قبل الأزمة وبعدها ، بحسب أساليب



(شكل رقم ٤ - ١) العلاقة الزوجية قبل الأزمة وبعدها

توافق الزوجين معها . ونجد فيه أن العلاقة تختل تدريجياً عند إدراك الأزمة إلى أن يحدث الطلاق ، أو يستطيع الزوجان التأقلم معها ، والتغلب عليها ، فتعود العلاقة الزوجية إلى ما كانت عليه ، أو أفضل منها أو دون ذلك .

أسباب أزمات الزواج :

تنتج الأحداث الضاغطة في الزواج لأسباب كثيرة ، بعضها من خارج الزواج ، وبعضها الآخر من داخله . فمن الأسباب الخارجية التي تؤزم الزوجين : خلافات الزوجة مع أهل الزوج ، وخلافات الزوج مع أهل الزوجة ، والمشكلات مع الجيران ، والديون ، وكثرة العيال ، وحمل الزوجة حملاً غير مرغوب فيه ، ومرض أحد الزوجين أو أحد الأطفال مرضاً مزمناً ، وتعرض الزوج للعجز عن العمل أو السجن ، وفشل أحد الأبناء في المدرسة أو انحرافه ، أو قنوم طفل معوق ، أو مجيء أحد أفراد الأسرة الأصلية للإقامة مع الزوجين بدون رغبة الزوج الآخر ، أو الانتقال من العمل أو الفصل منه مع الحاجة إليه ، أو الإحالة إلى التقاعد (المعاش) وغيرها .

أما الأسباب الداخلية : فترجع إلى الزوجين أو أحدهما ، من هذه الأسباب : صراع الأدوار ، أو صراع الدور ، أو تعرض أحد الزوجين للحرمان من إشباع حاجاته الأساسية ، وإنكار الزوج الآخر لحقوقه ، ووجود عوائق تمنع من تحقيق أهداف الزواج ، أو زواج الزوج من زوجة ثانية ، أو نشوز الزوجة على الزوج ، أو إغراض الزوج عن الزوجة ونشوزه عليها ، أو تعاطيه للخمر ، أو إدمانه المخدرات ، أو لعب الميسر ، أو انحرافات الزوجة وإهمالها لبيتها ولحقوق زوجها وغير ذلك .

إدراك الزوجين للأزمة :

إدراك الأزمة والاستجابة لها مسألة نسبية ، تختلف من زوج إلى آخر ،

بحسب عتبة التأزم^(١) عنده . فالأزمة ليست أزمة في حد ذاتها ولكنها بحسب إدراك كل من الزوجين للحدث الضاغط ، وتفسيره له ، وانفعاله به ، واستجابته له . والشكل رقم ٤ - ٢ يبين رسماً تخطيطياً لجوانب التوافق مع الحادث أو العائق ، ونجد فيه أن التأزم يحدث في الجوانب الثلاثة عند كل من الزوجين أو أحدهما :

- (أ) الجانب المعرفي : يتضمن إدراك التهديد والحرمان في الحادث ، وتفسيره بأفكار مزعجة مكدرة .
- (ب) الجانب الوجداني : ويتضمن التأثير بالحادث والانفعال له بالغضب أو الخوف .
- (ج) الجانب النزوعي : ويتضمن السلوكيات العدائية والحيل النفسية الدفاعية .

الجانب المعرفي	←	الجانب الوجداني	←	الجانب النزوعي
(الإدراك والتفسير)		(التأثير والانفعال)		(الاستجابة ورد الفعل)

(الشكل رقم ٤ - ٢) رسم تخطيطي لتحليل توافق كل من الزوجين مع الحادث الضاغط

ونستشف من الشكل السابق أن ردود أفعال كل من الزوجين للحدث الضاغط محصلة إدراكه للحدث ، وتفسيره له ، وانفعاله به . وهذا ما يجعلها ردود أفعال مختلفة ، تتأثر بشخصيته ، وخبراته السابقة . فقد ينزعج أحد الزوجين ولا ينزعج الآخر من الحادث ، وقد ينزعج أحدهما بدرجة أكبر من الآخر .

(١) يقصد بعتبة التأزم stress threshold الحد الأدنى من الضغوط النفسية اللازمة ، لإثارة التأزم عند الشخص وظهور أعراضه (Guerine , et al , 1987) .

استجابة الزوجين للأزمة :

وتعتبر استجابة كل من الزوجين للأحداث الضاغطة في الزواج ، المحك الفعلي لنضج شخصيتهما ، ومثانة العلاقة الزوجية ، فالزوجان الناضجان المرتبطان معاً بعلاقات قوية ، يواجهان عوائق كثيرة ، ولا يتأزمان في زواجهما بسرعة ، ويتحمل كل منهما الآخر ، إذا كانت أسباب الأزمة داخلية ، ويتعاون معه ، ويؤازره إذا كانت أسبابها خارجية .

أما الزوجان غير الناضجين ، أو المرتبطان معاً بعلاقات ضعيفة ، فيتأزمان بسرعة ، وتفك علاقاتهما ، ويختل تفاعلها معاً ، ويتنافران ولا يأتلغان أمام الأحداث البسيطة .

فالتأزم في الزواج (أ) ، ناتج عن تفاعل الحادث الضاغط (ب) ، مع شخصية كل من الزوجين (ج) ، والعلاقة الزوجية التي بينهما (د) ، ^(١) . وهذا يعنى أن معادلة التأزم في الزواج تتلخص في أن (أ) = (ب) × (ج) × (د) .
وتعتبر (ج) و (د) أهم عناصر هذه المعادلة ، لأن الزوجين لا يستجيبان

(١) هذا التحليل مأخوذ بشيء من التعديل عن نظرية لازاروس في التأزم النفسى .
لمزيد من المعلومات يرجع إلى :

(2) Lazarus R.S. *Patterns of adjustment and human effectiveness*. New York - McGraw Hill , 1968.

(٢) استفدنا في هذا التحليل من نموذج هَلْ في الأزمات الأسرية والمعروف ABC-X model of the family stress حيث A = الحادث الضاغط ، و B = قدرة الأسرة مجتمعة ، أو منفردة على مواجهة الأزمة ، و C = إدراك الأسرة للحادث وتفسيرها له ، و X = تأقلم الأسرة مع الحادث واحتوائها له ، وهذا يعنى أن X = ABC . لمزيد من المعلومات يرجع إلى :

Boss,p. Family Stress . In M.B. Sussman & S.K. Stienmetz -
Handbook of marriage and family . New York: plenum press, 1986.
pp. 673 - 725 .

للحادث الضاغط كما هو في الواقع ، ولكن بحسب إدراكهما له ، في ضوء خبراتهما الشخصية ، وعلاقتهم الزوجية قبل الحادث .

وتنقسم استجابات المتزوجين للأزمات ، إلى ثلاثة أنواع رئيسية نلخصها في الآتي :

(أ) - الاستجابات الطفلية **Infantile reactions** : حيث يتأثر كل من الزوجين أو أحدهما بالحادث الضاغط ، ويستجيب له كأطفال بانفعالية زائدة ، وردود أفعال غير مسؤولة ، وعدم اهتمام بما يترتب عليها ، ومبالغة في الغضب أو الخوف أو الانسحابية ، وتكبير الأزمة البسيطة وجعلها كبيرة . فالزوجان من هذا النوع يتأزمان بسرعة ، ولأسباب بسيطة ، وعندما يتأزمان تضطرب علاقاتهما ، ويختل تفاعلهما ، ويسوء توافقهما الزواجي ، وتكثر الخلافات بينهما .

ب - الاستجابات غير الناضجة **Immature reactions** : وهي استجابات غير مؤثرة في مواجهة الحادث الضاغط ، وهي تشبه الاستجابات الطفلية من حيث أنها استجابات غير مسؤولة ، مبالغ فيها ، وتعبر عن انفعال الزوجين بالحادث ، وعن مشاعر الاحباط والحرمان التي ترتبت عليها ، مما يجعلها استجابات غير مناسبة لعلاج الأزمة أو التغلب عليها .


وينظر الزوجان من هذا النوع إلى الحادث نظرة ذاتية ، ولا يتعاملان معه بموضوعية ، ويتأزمان منه ، وقد لا يكون به ما يؤزم ، وينشغلان بالأزمة أكثر مما يفكران في حلها ، ويلجآن إلى الحيل النفسية لتبرير الفشل ، أو إلى الغضب والعدوان والتخريب لمواجهة الحادث ، فيزداد التأزم والتوتر في الأسرة ، وقد تكون الحادثة بسيطة ومعقدها هذه الاستجابة غير الناضجة .

ج - الاستجابات الناضجة **mature reactions** : وهي استجابات فعالة في الموقف ، تتعامل مع الحادث بموضوعية ومنطقية ، وتواجه أسبابه ونتائجه

مباشرة ، فتمنعها ، أو تسيطر عليها ، أو تعدلها وتخفف منها ، أو تحتويها أو تساعد على التأقلم معها . فالزوجان الناضجان يستجيبان للحادث بحسب ما فيه من تهديد حقيقي ، وتأتي ردود أفعالهما له مؤثرة ومفيدة في التخلص من ضغوطه قبل أن تؤزمهما ، وإذا أزمتهما فإنهما لا يبالغان في الأزمة ، ويجتهدان في التغلب عليها . ومن صفات الزوجين الناضجين ، القدرة على تحمل الحوادث الضاغطة ، والصبر على ما فيها من إحباط أو حرمان أو تهديد ، فلا يفضبان بسرعة ، ولا ينهزمان أمامها ، ولا يفقدان ثقتهما في الله ولا في أنفسهما ولا في الناس عند الأزمة . مما يجعل أفكارهما في الأزمات تفاعلية ، ومشاعرهما إيجابية ، وتصرفاتهما واقعية ، وفعالة في مواجهة الموقف ، وتكون أساليب توافقهما مع الأزمة جيدة .

تخفيف التأزم :

وهذا يعني أن استجابة الزوجين للأزمة ، إما أن تسهم في تخفيفها أو تضخيمها ، فعندما تكون استجابتهما ناضجة فعالة مرنة ، فإنها تخفف الأزمة وتطفئها ، أما عندما تكون غير ناضجة وطفلية ، فإنها تثير الأزمة وتؤججها . والشكل رقم ٤ - ٣ يبين رسماً تخطيطياً لدور ردود أفعال كل من الزوجين في




(الشكل رقم ٤ - ٣) رسم تخطيطي للتوافق الحسن مع الأزمة

تخفيف الأزمة ، والتوافق معها توافقاً حسناً . ونجد فيه أن الزوجين الناضجين قادران على مواجهة الأحداث الضاغطة ، وعلى التغلب على الأزمات ، التي تعترض حياتهما الزوجية ، لأنهما ينظران إليها نظرة موضوعية ، ويتحملان ما فيها من صعوبات ، ويتفائلان بحلها ، ويعملان معاً للتغلب عليها .

زيادة التأزم :

أما الشكل رقم ٤ - ٤ فيبين رسماً تخطيطياً لدور ردود أفعال كل من الزوجين في زيادة الأزمة وتضخيمها ، والتوافق معها توافقاً سيئاً ، ونجد فيه أن الزوجين غير الناضجين لا يقدران وحدهما على التغلب على الأزمات التي تعترض حياتهما الزوجية ، لأنهما يتأزمان بسرعة ، ولأسباب بسيطة ، وينظران للأزمة نظرة



(الشكل رقم ٤ - ٤) رسم تخطيطي للتوافق السيء مع الأزمة

ذاتية ، ويستجيبان لها باستجابات غير مناسبة وغير فعالة ، تسهم في زيادة تأزمهما ، وتدخلهما في دائرة التأزم ، فيسوء توافقهما الزوجي ، ولا يقدران على الخروج من هذه الدائرة ، إلا بمساعدة المخلصين من الأهل والأصدقاء ، أو بمساعدة المتخصصين في الإرشاد الزوجي .

□ تلخيص □

يُستخدم التوافق الزوجي بمعنيين : معنى التوافق في اللغة ، ويقصد به حالة يظهر فيها التآلف بين الزوجين وتقاربهما واجتماع كلمتهما ، وارتباطهما معاً بروابط المحبة والمودة . ومعناه الاصطلاحي ويقصد به قدرة كل من الزوجين على التوافق مع الآخر ومع مطالب الزواج ، ونستدل عليه من سلوكيات كل منهما في إشباع حاجاته ، وتحقيق أهدافه ، ومواجهة الصعوبات . وينظر إلى التوافق من زاوية الزوجة أو الزوج أو الزواج ، ويحكم عليه إما أن يكون توافقاً حسناً أو سيئاً ، بحسب سلوكيات كل من الزوجين ودوافعهما وأهدافهما : مقبولة أو غير مقبولة من الزوج الآخر ومن المجتمع .

ويقصد بالسعادة الزوجية ، شعور الزوجين في توافقهما معاً ، بالسكن والمودة والمحبة والرحمة ، حيث يكون كل منهما لباساً للآخر ، يجد في وجوده معه الأمن والاستقرار . أما الشقاء في الزواج فيعني مشاعر وأفكار سيئة ، تجعل الزوجين قلقين متوترين متبرمين في تفاعلهما الزوجي السلبي ، وتوافقهما الزوجي السيء .

والتوافق الزوجي إما أن يكون سهلاً ، إذا لم تكن في الحياة الزوجية صعوبات ، وصعباً عندما تكون هناك عوائق وصعوبات . ويعتبر التوافق الزوجي مع الأزمات المحك الأساسي لنضج شخصية كل من الزوجين ، ومثانة العلاقة الزوجية بينهما .

وترجع أزمات الحياة الزوجية إلى ضغوط إما من داخل الأسرة ، أو من خارجها ، واستجابات الزوجين لهذه الضغوط ، إما أن تجعلها أزمة معقدة ، يصعب التغلب عليها ، أو تجعلها ضغوطاً عادية ، يمكن التغلب عليها . فالتأزم فى الزواج محصلة التفاعل بين الحادث الضاغط وشخصية الزوجين ، والعلاقة الزوجية بينهما . وقد رمزنا لهذه المعادلة (أ) = (ب) × (ج) × (د) .

* * *

الفصل الثاني عشر نمو الزواج ومستوياته

□ مقدمة □

الزواج مثل الطفل يولد صغيراً ، وينمو بالرعاية والتربية ، ويضعف بالإهمال والمعاملة السيئة (Guerine , et al., 1987) . وإذا كان الطفل في مرحلة الرضاعة عرضة للأمراض ، وفي حاجة إلى عناية خاصة من الوالدين حتى تمر هذه المرحلة بسلام . فكذاك الزواج في بدايته عرضة للخلافات ، التي تعصف به . وفي حاجة إلى عناية خاصة من الزوجين والأهل ، حتى تمر هذه المرحلة ويفهم كل من الزوجين الآخر ، ويتمود على طباعه ، ويألف عاداته وأفكاره ، فقد أشارت الدراسات إلى كثرة الخلافات بين الزوجين في بداية الزواج بسبب قلة خبرة كل منهما بالآخر (Arkoff, 1968) .

وكما أن نمو شخصية الطفل تعتمد على علاقته بوالديه ، والتي يشعر فيها بالأمن والطمأنينة ، فكذاك نجاح الزواج واستمراره يعتمد على العلاقة بين الزوجين ، والتي يشعر فيها كل منهما بالأمن والسكن إلى الآخر . وأي خلل في هذه العلاقة يجعله زواجاً هزياً مريضاً ، لا يقوى على الاستمرار في تحقيق أهدافه للزوجين والمجتمع .

وكما أن الإنسان عرضة للأمراض والانحرافات في جميع مراحل حياته ، وفي حاجة إلى جهود في تنميته ووقايته من هذه الأمراض والانحرافات ، وعلاجه إذا مرض أو انحرف ، فكذاك الزواج عرضة للخلافات الزوجية في جميع مراحلها ، وفي حاجة إلى جهود كبيرة من الزوجين في المحافظة عليه وتقويته ، وحمايته من الخلافات التي تهدمه ، أو تمنعه من تحقيق أهدافه النفسية والاجتماعية والروحية ، وفي حاجة أيضاً إلى جهود من الزوجين والأهل والمجتمع ، لعلاج الخلافات الزوجية في الوقت المناسب ، قبل أن تصد التفاعل الزوجي أو تؤدي إلى الانفصال والطلاق .

ولكن ليس من الضروري أن يمر الزواج كالإتسان من الطفولة إلى الشباب ثم الشيخوخة ، إذ يمكن أن تصيبه الشيخوخة في سن مبكر إذا أهمل الزوجان رعايته ، وتركا الخلافات الزوجية نفل روابطه . وفي الوقت نفسه يمكن أن يظل شاباً ولا تصيبه الشيخوخة إذا عنيا به ، وحافظا على تفاعلها الإيجابي معاً ، والتزما بشروط الوقاية من الخلافات الزوجية في وقت مبكر .

ونتناول في هذا الفصل : نمو الزواج وعوامله ، والمراحل التي يمر بها ، بحسب نظرية اريك اريكسون في النمو النفس - اجتماعي مع تعديل مسميات بعض المراحل لتناسب نظرتنا الثمائية للزواج ، ثم نتناول مستويات النجاح في الزواج بحسب مراحل النمو وأساليب التوافق والتفاعل بين الزوجين .

□ مفهوم النمو □

نمو الزواج كنمو الشخصية مفهوم فرضي hypothetical concept نستدل عليه من تفاعل الزوجين معاً ، ومن أساليب توافقهما الزواجي ، ومشاعرهما نحو بعضهما ، وأفكارهما عن الزواج والأسرة ، واتجاهاتهما في الحياة ، وجهودهما في تحقيق أهدافهما الزوجية والأسرية .

ويقصد بنمو الزواج تحويل الزوجين من عادات العزوية إلى عادات الزوجية ، واكتسابهما مهارات التعامل معاً ومع الناس ، وتنمية قدراتهما على تحسين حياتهما الزوجية ، وحل مشكلاتهما ، وتحمل مسؤولياتها ، وتنمية أفكارهما ومشاعرهما نحو بعضهما ونحو الزواج ، وتنمية دوافعهما في العمل والتضحية من أجل الأهل والأولاد ، وفي الاندماج معاً في التفكير والمشاعر والاهتمامات ، حتى تكون الزوجة لباساً لزوجها ، والزوج لباساً لزوجته ، ويتألف كل منهما مع الآخر ويتكامل معه ، وينتمى إليه ، ويتوحد به ، ويجد تحقيق ذاته في عمل ما يرضيه وينميه ويحميه .

فقمة النمو في الزواج تتمثل في السكن النفسى والمودة والرحمة بين الزوجين ليصبح كل منهما للآخر كاللباس للجسم ، يستره ويحميه ، ولا يستغنى عنه ، ويكونا معاً كالجسد الواحد ، إذا اشتكى منه عضو سهر عليه الآخرون بالرعاية والحماية . وينطبق عليهما قوله تعالى : ﴿ ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة ﴾ .

وعندما ينمو الزواج ويصل إلى هذه المرحلة ، يغدو كالشخصية السوية ، يقوم على الحب والعمل والموضوعية في التعامل ، والمرونة في تحديد الطموحات والمثابرة في تحقيق الأهداف ، والقدرة على تحمل الصعوبات وحل المشكلات ، والرضا بالحاضر والتفاؤل بالمستقبل ، والتسامح مع الزلات ، والعفو عند المقدرة . وهذا ما يجعل الزواج الناجح أساس تماسك الأسرة وتربطها ، وركيزة الصحة النفسية للزوجين وأولادها .

ويخضع نمو الزواج لمبادئ النمو البيولوجى ، من حيث أنه يمر بمراحل ، لكل مرحلة خصائصها ووقتها ، وعوامل نموها وتكاملها مع غيرها من المراحل ، فالزواج لا ينمو دفعة واحدة ولا تحمل مشاكله مرة وإلى الأبد ، ولا تسير العلاقة الزوجية فيه على حال واحد مدى الحياة ، لكنها تنمو على مراحل متصلة متتابعة ، يصعب الفصل بينهما . فكل مرحلة تتأثر بما قبلها ، وتؤثر فيما بعدها .

□ طبيعة النمو □

ونفترض فى ضوء نظرية اريكسون فى النمو النفس اجتماعى ، - Psycho Social development theory أن الزواج كالشخصية يمر بثانى مراحل ، يحدث فى كل منهما تحولات فى أفكار الزوجين ومشاعرهما وسلوكياتهما فى التوافق الزوجى ، فيتجه التفاعل بينهما من الناحية السلبية - التى تضعف العلاقة الزوجية - إلى الناحية الإيجابية - التى تقويها وتغذيها وتنميها . فمراحل النمو فى الزواج

مراحل تحولات Transitional Stages تنطوي كل منها على أزمة يسميها اريكسون بأزمة التحول أو أزمة النمو development crisis أو أزمة الحياة Life crisis .

ويعتمد نمو الزواج على قدرة الزوجين في اجتياز أزمة كل مرحلة ، وحل مشكلاتها حلاً مناسباً ، فينتقل إلى المرحلة التالية قوياً متيناً ، أو حلاً غير مناسب فينتقل ضعيفاً ، أو يتوقف الزواج عن النمو ، ويصاب بالقماعة ، ويحدث الطلاق .


ونفترض مع إريكسون^(١) أن كل أزمات النمو موجودة في الزواج من بدايته ، فكل زواج يحمل جميع أزمات نموه مع عقد قران الزوجين ، ثم تظهر كل أزمة في المرحلة المناسبة لها ، وتسيطر مشكلاتها على العلاقة الزوجية ، وتتضمن مواجهة بين الزوجين ومع البيئة ، وتحمل إمكانية النمو والتوافق من ناحية ، وإمكانية التأزم وسوء التوافق من ناحية أخرى . أى إمكانية التفاعل الإيجابي ، فتقوى العلاقة الزوجية ، وإمكانية التفاعل السلبي ، فتضعف هذه العلاقة .

ويتطلب النمو المثالي للزواج حل أزمة التحول في كل مرحلة حلاً نهائياً ، لكن هذا لا يحدث في الواقع ، فكل أزمة تحل بدرجة ما ولا تحل نهائياً . ويتأثر نمو الزواج من مرحلة إلى أخرى بمستوى هذا الحل : مناسب أو غير مناسب . ويقصد بالحل المناسب في كل مرحلة تحول العلاقة الزوجية من الناحية السلبية إلى الناحية الإيجابية ، واستمرار التفاعل الإيجابي والتوافق الحسن بين الزوجين . فالتحول الذي يحدث في كل مرحلة يسير على خط متصل Continuum من القطب السلبي إلى القطب الإيجابي .

(١) مزيد من المعلومات عن نظرية اريكسون في النمو يرجع إلى :

Erikson, E.H. *Childhood and Society* (2ed.). New York : Norton, 1963

جابر ، جابر عبد الحميد . نظريات الشخصية . القاهرة : النهضة العربية ، ١٩٨٦ .




(الشكل رقم ٤ - ٥) مراحل نمو الزواج وقطبا كل مرحلة .

والشكل رقم ٤ - ٥ يبين مراحل نمو الزواج ، وقطبي الحل في كل مرحلة ، ونجد فيه أن متصل كل مرحلة مقسم إلى أربعة أقسام : أ - ب - ج - د تبين مستوى حل الأزمة ، واتجاه التحول في المرحلة . ففي المرحلة الأول مثلاً يحل كل زوجين أزمة الثقة بينهما إما في اتجاه الثقة وهو حل مناسب ، أو في اتجاه عدم الثقة ، وهو حل غير مناسب . ويتحدد مستوى نجاحهما أو فشلهما في حل هذه الأزمة . بنقطة على متصل الثقة وعدم الثقة ، فإذا كانت هذه النقطة في منطقة (أ) أو (ب) أو (ج) كان الحل مناسباً ، ونما الزواج إلى المرحلة التالية ، أما إذا كانت في منطقة (د) فهذا يعني فشلهما في حل الأزمة ونمو عدم الثقة ، وتوقف الزواج عن النمو ، أو نموه ضعيفاً هزيباً تكثر فيه الخلافات .

وإذا فشل الزوجان في تنمية الثقة ، فسوف تنمو عدم الثقة ويختل نمو الزواج في المراحل التالية . حيث يكون حل الأزمات في الاتجاه السلبي : الإحساس بالتحجج والشك والذنب والنقص وتميع الهوية والعزلة والأنانية ثم اليأس . فهذا الزواج وإن استمر فهو زواج فاشل لا يحقق أهدافه الأساسية .

□ التدرج في النمو □

ويأخذ نمو الزواج شكل الهرم المقلوب ، فانتقال الزواج من مرحلة إلى مرحلة أخرى ، لا يعني أن المرحلة الأدنى قد انتهت ، بقدر ما يعني إضافة المرحلة الثانية إليها ، ثم إضافة الثالثة إلى الأولى والثانية ، وهكذا إلى أن يكتمل نمو الزواج في المرحلة الثامنة . والشكل رقم ٤ - ٦ يبين تدرج نمو الزواج ،



(الشكل رقم ٤ - ٦) تدرج نمو الزواج

ونجد فيه أن الزواج يبدأ من الثقة بين الزوجين وينتهي بالتكامل بينهما . ونجد فيه أيضاً أن النجاح في حل المرحلة الأولى في اتجاه الثقة بين الزوجين ، يُسهّل التحول في المرحلة الثانية في اتجاه الإرادة المشتركة بينهما ، ثم تعمل الثقة

مع الإرادة المشتركة في تسهيل التحول في المرحلة الثالثة إلى الاندماج بين الزوجين . وهكذا تسهم التحولات في المراحل السابقة في حل أزمات المراحل التالية ، حتى يصل النمو إلى التكامل بين الزوجين ، الذي تجتمع فيه خصائص الزواج الناجح وهي الإحساس بالثقة ، والإرادة ، والاندماج ، والكفاءة ، والهوية والتآلف ، والرعاية الوالدية والتكامل بين الزوجين . وهذه صفات الزواج السعيد أو الزواج المثالي .

أما إذا حدثت إعاقة للتحول في أي مرحلة ، فإن الزواج يتوقف عن النمو ؛ إلى أن ينجح الزوجان في التغلب على هذه الإعاقة ويعود لزوجهما الحيوية والنمو . فإذا فشل في ذلك واستمر الزواج بينهما ، فسوف ينمو كالشخصية المنحرفة ، فيه الكثير من الخصائص السيئة ، التي تشقى الزوجين معاً . من أهمها : الإحساس بعدم الثقة والخجل والشك والذنب والنقص وغموض الأدوار والعزلة والأنانية واليأس . وجميعها مشاعر نفسية مؤلمة توهم الصحة النفسية ، وتسبب الأمراض السيكوسوماتية .

وبصفة عامة إذا نجح الزوجان في تنمية زواجهما حتى المرحلة الرابعة ، فسوف يسهل عليهما تنميته في المراحل الأربع التالية . حيث تتكون في المراحل الأولى خصائص العلاقة الزوجية ، وما سيكون عليه الزواج في المستقبل ، فإذا نما الإحساس بالثقة بين الزوجين ، وارتبط كل منهما بالآخر ، واندمج معه ، وشعر بالكفاءة في أداء أدواره الزوجية . كان من السهل عليهما بعد ذلك تحديد هوية زواجهما . وتنمية التآلف بينهما ، وأحسن كل منهما بمودة الآخر له ، ورعايته له ، وتكامله معه . ففي المراحل الأربعة الأولى توضع الأسس الثابتة Stable foundations للزواج الناجح (Smart, 1977) .

□ مراحل النمو □

يمر الزواج بثماني مراحل نلخصها في الآتي :-

١ - الإحساس بالثقة^(١):

يواجه الزوجان في المرحلة الأولى من الزواج أزمة الثقة ، فيسعى كل منهما إلى اختبار سلوكيات الآخر نحوه ، ويتعرف على أفكاره ومشاعره واتجاهاته ، فإن كانت ترضيه ، وتبعث فيه السرور ، وتشعره بالارتياح ، إطمأن إليه ، ووثق به ، أما إذا كانت لا ترضيه ، وتثير غضبه ، وتشعره بعدم الارتياح فلا يطمئن إليه ، ولا يثق فيه .

وتنمية الإحساس بالثقة the Sense of trust بين الزوجين في هذه المرحلة ، عامل أساسي في نمو الزواج ، لأن كل منهما يعتمد على الآخر في إشباع حاجاته الجسمية والجنسية والنفسية والاجتماعية ، وهي حاجات أساسية لا يستطيع أن يشبعها إلا معه ، فإن وجده كفاء في ذلك نما الإحساس بالثقة عنده ، وإن وجده غير كفاء لوعرضه للحرمان والإحباط ، نما الإحساس بعدم الثقة the Sense of mistrust واضطربت العلاقة الزوجية .

وينمو الإحساس بالثقة بين الزوجين من خلال فهم كل منهما لحاجات الآخر ، وتواصله معه عقلياً ووجدانياً ، بطريقة تشعره - أي الآخر - بالإستحسان والتقدير ، والتعاطف معه ، والثقة فيه وحسن الظن به ، والتعجب إليه .

وتعتبر السنة الأولى من الزواج ، فترة حرجة في بناء العلاقة الزوجية ، وفي تحديد ما سيكون عليه الزواج في المراحل التالية . فالزواج في هذه السنة يكون

(١) يقابل هذه المرحلة عند أريكسون ، مرحلة الثقة في مقابل عدم الثقة ، وتستغرق مرحلة الرضاة ، وينمو فيها إحساس الطفل بالثقة في والده والبيئة من حوله .

كالطفل الرضيع ، في حاجة إلى عناية خاصة من الزوجين ، وتشجيع الأهل والأصدقاء لما حتى يتغلبا على أزمة الثقة ، ويتحول كل منهما إلى الإحساس بالثقة في الآخر . والإطمئنان إليه . فالثقة في هذه المرحلة ثقة أساسية basic trust يقوم عليها الإحساس بالثقة في المراحل التالية (Smart, 1977) .

٢ - الإحساس بالإرادة المشتركة^(١):

ينمو الزواج بعد الإحساس بالثقة إلى المرحلة الثانية ، وفيها يتحول الزوجان إلى الارتباط معاً في وحدة نفسية ، ويزداد إعتاد كل منهما على الآخر ، ويستغنى به عن غيره من الناس ، ويكافح من أجله ، ويزداد ولعه به .

وتواجه الزواج في هذه المرحلة « أزمة استقلال إرادة الزوجين المشتركة » ، وتحولهما من الاعتقاد على الوالدين إلى الاعتقاد على نفسيهما ، وإثبات كفاءتهما في الحياة الإجتماعية ، وتقوية الروابط بينهما ، حتى يكونا معاً بنياناً مرصوباً ، يشد بعضه بعضاً في علاقة حميمة Close relationship وعندما يحس كل من الزوجين في هذه المرحلة بالإرادة المشتركة ، ويعتبرها إرادته هو ، ويتخذ قراراته في الأسرة (بضمير نحن) ، فإنه يسلك سلوكيات تؤكد إرتباطه بالزوج الآخر ، ويحرص على عمل ما يرضيه ، ويساعده في الحصول على حقوقه .

ومن الأخطار التي تهدد الزواج في هذه المرحلة ، تسلط أهل الزوج أو الزوجة على الزوجين (أو أحدهما) ، ومنعهما من التعبير عن إرادتهما المشتركة ، وإعاقة إستقلاليتهما في اتخاذ القرارات التي تخصهما كزوجين ، والتدخل في شؤنها ، مما يضعف إرتباطهما معاً ، ويؤدي إلى استمرار اعتماد كل منهما على أهله ،

(١) يقابلها عند إريكسون مرحلة الاستقلال في مقابل الخجل والشك ، وتستغرق من سن ٢ - ٤ سنوات ، وفيها يشعر الطفل بأنه كائن مستقل عن والده ، له شخصية وإرادة . ويعتمد على نفسه .

ويجعله يشعر بالخجل لفشله في التعبير عن استقلالية إرادته ، ويشك في قدرته على حل هذه الأزمة ، وتزداد اتكاليته على أهله .

ومن هذه الأخطار أيضاً تسلط أحد الزوجين على الآخر ، ومغالاته في توقعاته منه ، وتشدده في الحصول على حقوقه منه ، وإجباره على الخضوع والاستسلام لواجباته الزوجية ، وتحقيره على كل واجب يقوم به ، مما يجعله يشك في نفسه ، ويخجل من عدم كفاءته في القيام بأدواره الزوجية ، ويندم على زواجه ويظهر السلبية أو العناد والتحدى .

والخطر الثالث في هذه المرحلة يكمن في تسامح كل من الزوجين مع الآخر ، تسامحاً زئداً ، يشعره بالإهمال ، وعدم الاهتمام به ، فعندما يترك أحد الزوجين الزوج الآخر على هواه ، يعمل ما يشاء دون تدخل منه فإنه بذلك يغضبه ويجعله - أى الزوج الآخر - لا يعرف ما إذا كانت سلوكياته مقبولة أو غير مقبولة ، مؤثرة أو غير مؤثرة ، ويوقعه في الشك والحيرة في توافقه معه ، وقد يشعره بالإهمال وعدم رغبة قرينه في التفاعل معه .

ويحتاج الزواج في هذه المرحلة إلى رعاية من الأهل لتشجيع الزوجين الجديدين على الاستقلال بإرادتهما المشتركة ، وعدم التدخل في شؤنها الزوجية ، وتدعيم قراراتهما . فالزواج في هذه المرحلة مثل طفل في سن من ٢ - ٤ سنوات تقريباً يسعى إلى إثبات ذاته وإلى الشعور بالكفاءة والاعتماد على النفس . كذلك يسعى الزوجان في هذه المرحلة إلى الاعتماد على نفسيهما ، وإثبات إرادتهما المشتركة وكفاءتهما في اتخاذ القرارات ، وسيادتهما في حياتهما الزوجية .

كما يحتاج الزواج في هذه المرحلة إلى عدم سيطرة أى من الزوجين على الآخر وعدم التشدد في طلب الحقوق الزوجية منه ، وعدم محاسبة كل منهما الآخر حساباً عسيراً ، على كل صغيرة وكبيرة ، ومحاسبته حساباً يسيراً ، يشعره

بالاهتمام به ، والتفاعل معه تفاعلاً إيجابياً ، يساعده على معرفة تأثير سلوكه عليه ، ويقف على ما يرضيه وما لا يرضيه . ويجب أن تكون توقعات كل منهما من الآخر توقعات معقولة وغير مبالغ فيها حتى يستطيع تحقيقها ويشعر بالكفاءة في التفاعل معه .

٣ - الإحساس بالاندماج بين الزوجين^(١):

بعد أن يثق كل من الزوجين في الآخر ، ويرتبط به ، وينمو وعيها بإرادتهما المشتركة ، تزداد قناعة كل منهما بزواجه ، ويسعى إلى اكتساب المهارات في أداء أدوار الزوجية ، والإبداع فيها وعمل كل ما هو جديد من أجل إرضاء الزوج الآخر ، واكتشاف الأنشطة التي تُروِّح عن نفسه وتبعث فيه السرور ، وتبعد السأم عنه . مما يساعد على اندماجهما معاً ، وجعلهما أكثر تعاوناً معاً وأكثر تقبلاً في المجتمع .

وعندما يشعر الزوجان بالاندماج معاً ، يسكن كل منهما نفسياً إلى الآخر ، ويلتزم بواجباته نحوه ، وتزداد ثقته في استعمال ضمير نحن في التعبير عن كونهما أسرة واحدة ، وبقدرته على التأثير في مجريات أمورهما ، ويستدخل أخلاق الزواج في ضميره ، فلا يعمل ما يخالفها ، ويحافظ عليها في السر والعلن ، ويقوم بواجباته الزوجية بدافع من ضميره ، ولا يحتاج إلى توجيه أو متابعة في ذلك .

ومن الأخطار التي تعوق النمو في هذه المرحلة ، عدم حصول أى من الزوجين على الاستحسان والتقدير من الزوج الآخر ، على إبداعه في أداء واجباته الزوجية وتضحياته في الأسرة ، أو تحقير أعماله ، والخط من شأنه ، وإهانته على كل تقصير ، ومحاسبته عليها حساباً عسيراً ، يفرس فيه فكرة أنه سيء غير كفء ،

(١) يقابل هذه المرحلة عند إريكسون ، مرحلة الإحساس بالمبادأة في مقابل الإحساس بالذنب The Sense of initiative vs the sense of guilt وتستغرق الفترة من سن

وينمى فيه الشعور بالذنب ، ويجعله غير راض عن حياته الزوجية .

٤ - الاحساس بالكفاءة فى الزواج^(١):

تتكون فى هذه المرحلة فكرة كل من الزوجين عن نفسه وعن الزوج الآخر فى الزواج ، من خلال شعوره بالكفاءة فى أداء أدواره الزوجية ، وحصوله على الاستحسان والتقدير من الآخر ، ومقارنة زواجه بزواج الآخرين ، وإدراكه أنها زوجان ناجحان .

فبعد أن تنمو الثقة بين الزوجين ويرتبط كل منهما بالآخر ، ويندمج معه ، ويسكن إليه ، يجتهد فى إنجاز واجباته الزوجية بدقة وإتقان ، ويكتسب المعارف اللازمة لأدائها ، ويستمتع بها ، ويشعر بالكفاءة ، كلما عمل شيئاً من أجل الزوج الآخر . ويدفعه الاستحسان منه إلى المثابرة على بذل الجهد فى التوافق معه ، وحل المشكلات ، وتنمية الأسرة .

ويظهر فى هذه المرحلة تنافس الزوجين فى عمل الواجبات الزوجية (وهو تنافس شريف) ، والسبق فى بذل الجهد من أجل تنمية الزواج والأسرة ، ويدغدو كل منهما عضداً للآخر ، يسانده ويشد من أزره ، ويدفعه إلى النجاح والتفوق ، فى سبيل الارتقاء بمستواهما الاجتماعى والثقافى والمهنى .

ومن الأخطار التى تهدد النمو فى هذه المرحلة عزل أحد الزوجين عن مسؤولياته فى الأسرة ، وحرمانه من حقوقه ، فلا يعترف الزوج الآخر بجهده ، ولا يقر بفائدة وجوده فى الأسرة ، ويحقّر أفكاره ، ويستخف بها مما يشعره بالنقص وعدم الكفاءة ، ويدمر فكرته عن نفسه كزوج أو زوجة ، ويدفعه إلى كراهية الحياة الزوجية ، وفقدان الثقة فى نفسه وفى الزوج الآخر .

(١) يقابل هذه المرحلة عند إريكسون مرحلة الإنجاز فى مقابل الشعور بالنقص .

The Sense of industry (or accomplishment) vs the Sense of inferiority.

ومن الأخطار أيضاً التي تهدد الشعور بالكفاءة في الزواج ، شعور الزوج (أو الزوجة العاملة) بعدم الكفاءة في العمل ، وعدم الرضا عنه ، وتعرضه للظلم والإحباط في المكافأة والترقية أو تعرضه للبطالة الصريحة والمُتَّعَّة ، فقد وجد أن الناس غير الناجحين في عملهم مهيبين للطلاق أكثر من غيرهم ، لشعورهم بعدم الكفاءة في حياتهم الزوجية ، واعتقادهم أن التحرر من الزواج يخفف من أعبائهم المالية ومسئولياتهم الأسرية (Smart, 1977) .

ويحتاج الزواج في هذه المرحلة إلى تنمية مفهوم الزواج عند كل من الزوجين ، فيُشعر كل منهما الآخر بالثقة في أوضاعه الأسرية (زوج أو زوجة - أب أو أم) وبالكفاءة في القيام بأدواره الزوجية ، وبالتشجيع على تحمل مسؤولياته والمساعدة في الحصول على حقوقه . فالزواج في هذه المرحلة كطفل في سن من ٦ - ١٢ سنة ، يسعى إلى تكوين فكرته عن نفسه : كفاء أم غير كفاء ، من خلال أحكام الوالدين والمدرسين على أعماله ، كذلك الزوجان يسعى كل منهما إلى تكوين فكرته عن مكانته وأدواره في الأسرة ، من خلال أحكام الزوج الآخر على أعماله في البيت وخارج البيت ، وتقديره لها ، وتشجيعه عليها ، ومن خلال شعوره هو بالكفاءة الذاتية في أداء أدواره الزوجية . لذا يجب على كل من الزوجين احترام عمل الزوج الآخر ، واستحسان جهوده فيه ، وعدم انتقاده على انشغاله بعمله خارج البيت ، لأن النجاح في العمل وكسب الرزق من المجالات الرئيسية التي يشعر فيها بالكفاءة في حياته الزوجية .

٥ - الاحساس بهوية الزواج^(١) :

تصقل في هذه المرحلة فكرة كل من الزوجين عن نفسه وعن الزوج الآخر ،

(١) يقابل هذه المرحلة عند إريكسون « الاحساس بالهوية في مقابل الإحساس بتميع الهوية . The sense of identity vs the sense of self diffusion . وتستغرق هذه المرحلة فترة المراهقة .

وتنمو فكرته عن فائدة الزواج وأهميته ومستقبله ، ويعرف من هو كزوج أو زوجة وماذا حقق من الزواج ، وماذا يريد منه ، وما سيكون عليه في المستقبل .

وتتحدد هوية الزواج وتتضح حدوده بسهولة ، كلما شعر الزوجان بكفاءتهما في أداء أدوارهما ، وحصل كل منهما على الاستحسان والتقدير من الآخر ، وشعر بالراحة النفسية في وجوده معه ، فيدرك نجاحه في الزواج ، ويرضى عنه وعن حياته الأسرية ، ويثق في مستقبله .

وينمو في هذه المرحلة الولاء والإخلاص للزواج والأسرة ، ويزداد إقناع الزوجين بفائدة الزواج والأسرة لهما ولأولادهما للمجتمع ، ويسعى كل منهما إلى التشابه مع الزوج الآخر في الاهتمامات والاتجاهات ، ويجتهد في مسابرة والاقتراب منه وتحمل عيوبه .

والخطر الرئيسي الذي يفسد هوية الزواج ، هو فشل الزوجين في حل أزمات ومشكلات المراحل السابقة ، وظهور ما يسميه إريكسون « أزمة الهوية » حيث تتور شكوك كل من الزوجين في الزواج ، وتضطرب علاقته بالزوج الآخر ، ويسخط على زواجه منه ، ويندم على حياته معه ، ويقلق على حاضرهما ومستقبلها ، ولا يعرف ما له وما عليه ، ولا يثق في نفسه كزوج أو زوجة ، ويشعر بغموض أدواره roles diffusion في الحياة ، فيسوء توافقه مع نفسه ومع الأسرة ، وتضطرب علاقته الزوجية ويسعى إلى الانفكاك منها .

ويحتاج النمو في هذه المرحلة إلى العناية بالزواج من بدايته ورعايته في كل مرحلة ، حتى تتضح هويته ، ولا يتعرض لأزمة الهوية التي يصعب علاجها بدون تنمية الإحساس بالثقة والارتباط والاندماج والشعور بالكفاءة التي تقوم عليها هوية الزواج الناجح والسعادة الزوجية .

٦ - الإحساس بالألفة :

يشعر الزوجان في هذه المرحلة بالألفة والصحة في زواجهما ، وتغلو الروابط

بينهما أكبر من أن تكون رباطاً جنسياً أو رباط مصالح مشتركة ، بل رباط حب وعطاء وتضحية ، ويكون الزوج لباساً لزوجته ، والزوجة لباساً لزوجها . ويجد كل منهما تحقيق ذاته في عمل أى شئ في سبيل الزوج الآخر .

ويكمن الخطر الذى يتهدد التمو في هذه المرحلة في تميح هوية الزواج ، بسبب الفشل في الأدوار الزوجية ، وتكرار التعرض للإحباط الذى يبعد كلاً من الزوجين عن الآخر ، ويعزله نفسياً عنه ، ويجعله يهمل في واجباته ، ولا يلتزم بقيم الزواج وأخلاقه ، وتصبح العلاقة الزوجية علاقة نمطية ، خالية من الثقة والرضا والمودة ، ويعيش الزوجان معاً جسدياً ، وينعزلان نفسياً ، ويضطرب التواصل بينهما ، ويسوء التفاعل ، ويتعذر عليهما الاستمرار في الزواج .

٧ - الإحساس بالرعاية الوالدية^(١):

يصل الزواج في هذه المرحلة إلى مستوى العطاء أكثر من الأخذ ، وبذل الحب أكثر من طلبه ، والتضحية من أجل الآخرين بدون مقابل ، فيزداد اهتمام كل من الزوجين بالعمل في سبيل رعاية الآخر ، والإنفاق عليه . والعناية به ، رغبة فيه ، وحباً له ، فتسمو العلاقة الزوجية إلى مستوى الرعاية الوالدية في العطف والحنان ، وفي المودة والرحمة . ويعتبر كل منهما الآخر أمانة في عنقه ، عليه حفظها ورعايتها وعدم تضييعها ، ويشعر بنموه بعاطفة الأبوة أو الأمومة ، فتحنو الزوجة على زوجها كأمه ، ويحنو الزوج على زوجته كأبيها .

ويزداد في هذه المرحلة حب الأطفال ، وبذل الجهد في تربيتهم والعناية بهم ، والعمل من أجل الأسرة ، وتمسك ظروفها ، ومع هذا لا يرتبط الإحساس بالرعاية الوالدية بالإنجاب أو عدم الإنجاب . فقد يحس كل من الزوجين بالرعاية الوالدية

(١) يقابل هذه المرحلة عند أريكسون الإحساس الوالدى في مقابل الإحساس باستغراق الذات The sense of parentel vs the sense of stagnation وتستغرق بداية الرشد .

من الزوج الآخر دون أن ينجبا ، وقد ينجبا ولا ينمو عندهما الإحساس الوالدى فيكون عطفهما على الأطفال ناقصاً .

والخطر الذى يهدد النمو فى هذه المرحلة استغراق أحد الزوجين فى ذاته ، وعدم قدرته على التحرر من أنانيته وفرديته ، فيهم براحة الشخصية ، ويعيش لإشباع شهواته وملذاته ، ولا مكان عنده لرعاية الآخرين ، والعناية بهم ، فيكره الإنجاب ، وإذا أنجب لا يربى ، ويزعجه وجود الأطفال فى البيت ، ولا يتحمل مسؤولياتهم ، فقد نزع الله الرحمة من قلبه على زوجته وأولاده . والزوج من هذا النوع مزواج ، لا يعبأ بأخلاقيات الزواج والطلاق ، ولا يكثر بما يترتب عليهما من مسؤوليات ، فالهم عنده إشباع حاجاته وتحصيل ملذاته .

٨ - الإحساس بالتكامل بين الزوجين^(١) :

وهى أعلى مرتبة فى نمو الزواج ، وفيها يتكامل الزوجان معاً ، ويشعر كل منهما بعدم قدرته على الاستغناء عن الآخر ، ويخلص له ، ويضحى من أجله ، ويعمل على إكرامه وإنصافه ، والتوحد معه ، ويحبه بعبويه ، ويدافع عن زواجه بكل قوة ، ويدرك حرمة الزواج ، ويتمسك به ، ويرضى عنه ، ويشعر بالسعادة فى علاقته الزوجية ، ويجد فى زواجه الأمن والطمأنينة والسكن النفسى ، والمودة والرحمة ، ويزداد ارتباطه بالزوج الآخر ، واندماجه معه ، حتى يكونا معاً جسداً واحداً ، إذا اشتكى منه عضو سهر العضو الآخر عليه يرعاه ويحميه .

والخطر فى هذه المرحلة يكمن فى إحساس أحد الزوجين أو كليهما باليأس فى حياته الزوجية ، عندما ينحرف الزواج عن مساره الطبيعى وتحل أزمات مراحل السابقة فى الاتجاه غير المرغوب فيه ، فتتراكم فى المرحلة الثامنة أحاسيس عدم الثقة

(١) يقابل هذه المرحلة عند إريكسون الإحساس بالتكامل فى مقابل الإحساس باليأس
The sense of integrity vs the sense of despair وتستغرق مرحلة الرشد وما بعدها .

والخجل والشك والذنب والتقص وتميع الهوية والعزلة والاستغراق في الذات واليأس .

وهذا يعنى أن الإحساس باليأس يمثل قمة التعاسة والشقاء في الزواج بينما يمثل الإحساس بالتكامل قمة السعادة الزوجية . وبين القمتين درجات تبين مستويات النجاح والفشل في الزواج ، واتجاهات نموه ، ومتانة العلاقة الزوجية ، وأساليب التفاعل والتوافق الزوجى .

□ مستويات النجاح فى الزواج □

يتم تقويم نمو الزواج ، وتحديد مستويات نجاحه ، على أساس استمرار عقد الزواج ، وما ينتج عن التفاعل بين الزوجين من مشاعر مودة ومحبة وتعاون وسعادة (توافق حسن) ، أو مشاعر نفور وكراهية وعداوة وشقاء (توافق سيء) ، حيث يعتبر التفاعل الزوجى الإيجابى والتوافق الحسن مع مواقف الحياة الزوجية عاملين أساسيين فى نمو الزواج بشكل قوى وسريع ، بينما يعتبر التفاعل السلبي والتوافق السيء عاملين أساسيين فى توقف الزواج عن النمو ، أو نموه بطيئاً منحرفاً يعانى من مشاكل كثيرة .

وتختلف معدلات نمو الزواج من زيجة إلى أخرى فبعض الزيجات تنمو بسرعة ، ويكتمل نموها فى فترة قصيرة ، وبعضها الآخر تنمو ببطء ، ويستغرق نضجها وقتاً طويلاً ، وزيجات ثالثة يتوقف نموها من البداية أو يختل مساره ، ولا يسير فى مساره الطبيعى ، ويستمر زواجاً مريضاً ، لا يحقق أهدافه فى الأمن والمودة والرحمة بين الزوجين .

وبصفة عامة فإن خمس سنوات من عمر الزواج كافية لحل أزمات المراحل الأربع فى الزواج ، وتنمية الركائز الأساسية للنجاح والاستمرار ، وهى : الإحساس بالثقة بين الزوجين ، والإرادة المشتركة ، والإندماج بينهما ، والكفاءة .

في أداء الأدوار . أما إذا فشل الزوجان في تنمية هذه الركائز في هذه المدة ، فإن معدل نمو زواجهما يُعدُّ بطيئاً أو منحرفاً ، خاصة إذا لم ينمو الإحساس بالثقة بينهما ، ونما زواجهما في اتجاه تنمية الإحساس بعدم الثقة والحجل والشك والذنب والنقص ، إن لم يكن قد سار فعلاً في هذا الاتجاه منذ ليلة الزفاف ، وأصبح زواجاً ضعيفاً كثير المشكلات .

ويستند تقويم مستوى النجاح في الزواج على أساس مدة الزواج ، وأساليب توافق الزوجين ، وتفاعلها معاً ، وينقسم النجاح إلى ثلاثة مستويات نلخصها في الآتي :

١ - المستوى الأول :

نقصد به الزواج السعيد الذي تستمر فيه العلاقة الزوجية ، مع التفاعل الإيجابي بين الزوجين في مواقف أسرية كثيرة ، وسيادة مشاعر الرضا والمودة والرحمة في التوافق الزوجي الحسن ، والشعور بالسعادة في معظم المواقف التي يتفاعل فيها الزوجان معاً . وهذا لا يمنع من وجود خلافات بينهما في بعض المواقف ، لكنها خلافات بناءة ، يمكنهما التغلب عليها دون أن تفسد دهما أو تخل بتفاعلها الزوجي . فكل من الزوجين السعيدين يحسن الظن بنفسه وبالزوج الآخر ، مما يجعله يتحمل الخلافات بصدر واسع ، ويتقبلها برضا وتفاؤل . ويدل هذا المستوى على أن الزواج يسير في مساره الطبيعي ، أو اكتمل نموه وتحقق التكامل بين الزوجين .

٢ - المستوى الثاني :

يقصد به الزواج العادي الذي تستمر فيه العلاقة الزوجية ، مع التفاعل الإيجابي بين الزوجين في بعض المواقف ، والتفاعل السلبي في مواقف أخرى . فالنجاح من المستوى الثاني يتضمن استمرار العلاقة الزوجية ، مع شعور الزوجين بالمودة والتعاون والرحمة في بعض المواقف ، وشعورهما بالنفور وعدم الرضا وعدم

الارتياح في مواقف أخرى ، بحيث تدفع مشاعر المودة والرحمة ، مشاعر النفور وعدم الرضا في مواقف التفاعل الإيجابي ، وتدفع الأخيرة الأولى في مواقف التفاعل السلبي . وهكذا تستمر الحياة الزوجية بين الرضا وعدم الرضا . فإذا زادت مشاعر الرضا على عدم الرضا ، كان النجاح في الزواج أقرب إلى المستوى الأول ، وإذا زادت مشاعر عدم الرضا كان النجاح أقرب إلى المستوى الثالث . ويدل النجاح من المستوى الثاني على أن الزواج يسير في مساره الطبيعي مع وجود معوقات تحد من نموه في المراحل العليا ، وتؤثر على الركائز التي يقوم عليها النمو .

ويحدث في هذا المستوى خلافات زوجية كثيرة ، لكنها خلافات بناءة أكثر منها هدامة ، يستطيع الزوجان التغلب عليها بنفسيهما ، أو بمساعدة أهل والأصدقاء أو المتخصصين في الإرشاد الزواجي .

٣ - المستوى الثالث^(١):

يقصد به الزواج غير السعيد الذي تستمر فيه العلاقة الزوجية ، مع وجود الشقاق والنشوز والصراع في تفاعل الزوجين معاً ، وشعورهما بالعداوة والنفور والعصيان والغضب من وجودهما معاً . وقد يستسلم أحدهما للأمر الواقع ، ويتوافق مع سلوكيات الزوج الآخر وعاداته ، التي لا يوافق عليها ، لأنه يمس من إصلاحها أو تعديلها ، ولا يجد مفرأ من الخضوع والتعايش معها ، للمحافظة على كيان الأسرة ، بخاصة في مراحل الزواج المتقدمة وبعد إنجاب الأطفال .

ويدل هذا المستوى على سير الزواج في مسارات منحرفة ، يظهر فيها الإحساس

(١) يعتبر كثير من الباحثين النجاح من المستوى الثالث فشلاً في الزواج ، ويطلقون عليه « التصدع النفسي » أو « الطلاق العاطفي » .


بعدم الثقة والحجل والشك والذنب والنقص ، وتميع الأدوار الزوجية ، والعزلة والأناية واليأس . ويفقد زواجاً مريضاً مضطرباً عاجزاً عن تحقيق أهدافه .

ويقوم النجاح من المستوى الثالث على استمرار الزواج مع التوافق الزوجي السئ ، والشعور بالشقاء في معظم المواقف ، التي يتفاعل فيها الزوجان معاً ، وتكثر الخلافات الهدامة بينهما ، ويتعذر عليهما علاجها ، ويحتاجان للمساعدة من المتخصصين في الإرشاد الزوجي والعلاج النفسى .

□ التوزيع الاعتدالى لمستويات النجاح □

وعندما يكون المجتمع عادياً ، ينطبق عليه منحى التوزيع الاعتدالى فإننا نتوقع أن يكون حوالى ١٦٪ من المتزوجين سعداء فى زواجهم ، (نجاح من المستوى الأول) ومتوافقين زواجياً توافقاً حسناً فى معظم المواقف الأسرية ، و٦٨٪ من المتزوجين عاديين فى زواجهم (نجاح من المستوى الثانى) ومتوافقين زواجياً توافقاً حسناً فى بعض المواقف ، وسيما فى مواقف أخرى ، و١٦٪ من المتزوجين غير سعداء فى زواجهم (نجاح من المستوى الثالث) ومتوافقين توافقاً سيئاً فى معظم المواقف الأسرية ، والشكل رقم ٤ - ٧ يبين التوزيع الاعتدالى لمستويات النجاح الزوجى فى المجتمع . ونجد فيه أن حوالى ٨٤٪ من المتزوجين حسنو التوافق فى الزواج ، ومشاكلهم الزوجية قابلة للحل بشيء من الجهد من الزوجين ، ومساعدة قليلة من الأهل والمتخصصين فى الإرشاد الزوجى . فى حين يتوافق ١٦٪ منهم توافقاً سيئاً فى زواجهم ، ويعانون من مشاكل معقدة ، تحتاج إلى الإرشاد الزوجى والعلاج النفسى .

وتتناول فيما يلى علامات النجاح فى الزواج من المستويين : الأول والثالث ، ونترك لفظنة القارىء استنتاج علامات النجاح من الدرجة الثانية ، باعتبارها



(الشكل رقم ٤ - ٧) توزيع المتزوجين بحسب مستويات النجاح في الزواج .

وسطا بين المستويين ، وفيها من علامات التوافق الحسن بمستوى أقل من المستوى الأول ، ومن علامات التوافق السيء بمستوى أقل من المستوى الثالث .

□ علامات المستوى الأول □

يقصد به توافق الزوجين معاً توافقاً حسناً في معظم المواقف ، التي يتفعلان فيها معاً في البيت وخارجه ، ومن أهم علاماته (Arkoff, 1968: 20) الآتي :

١ - الشعور بالسعادة happiness : حيث يشعر كل من الزوجين بالسكن إلى الزوج الآخر ، والتعاطف معه ، والرضا عنه ، والشعور بالارتياح لوجوده معه .

٢ - حصول كل من الزوجين على مطالبه tasks achievement : مما يعنى كفاءة كل منهما في القيام بواجباته نحو الآخر ، ونجاحه في أداء أدواره في الأسرة ،

- وتقارب سلوكه لأدواره مع توقعات الزوج الآخر منه .
- ٣ - التماسك Coherence : حيث يرتبط الزوجان بمشاعر المودة والرحمة والحب ، ويغدو كل منهما لباساً للآخر يستره ويحميه ولا ينفصل عنه .
- ٤ - الانسجام Harmony : حيث ينجح الزوجان في تحقيق التوازن بين حقوق كل منهما وواجباته ، وبين مطالب الأدوار التي يقوم بها في البيت ، ومع الأبناء والزوج ، وفي العمل خارج البيت ، ولا تحدث صراعات الدور أو الأدوار في تفاعلها معاً .
- ٥ - القدرة على حل المشكلات الأسرية - Solving Family problems : حيث يتعاون الزوجان على حل المشكلات التي تواجه الأسرة ، دون أن يتهم أى منهما الآخر بالتقصير أو الإهمال .
- ٦ - نجاح كل من الزوجين في مساعدة الآخر على النمو : حيث يجتهد كل منهما في توفير الظروف التي تساعد الزوج الآخر على تحقيق الذات في البيت وفي العمل ، ومع الأهل والأصدقاء والجيران ، وفي عمل ما يرضى الله .
- ٧ - الاتفاق في الرأي consensus : حيث تتشابه أفكار الزوجين وميولهما واتجاهاتهما ومعتقداتهما ، مما يجعل آراءهما متفقة حول الأمور الدينية والسياسية والاجتماعية والتربوية وفلسفة الحياة .
- ٨ - الاستمتاع الجنسي Sex Satisfaction : حيث يشعر الزوجان بالتوافق معاً ، ويعامل كل منهما الآخر بما يجب أن يعامله هو في مثل هذه المواقف ، فيشعر بالقرب منه ، والتجاوب معه .

□ علامات المستوى الثالث □

- يقصد به التوافق السيء في معظم المواقف التي يتفاعل فيها الزوجان معاً في البيت وخارجه . ومن أهم علاماته (Arkoff, 1968 : 22) الآتي :
- ١ - الشعور بالشقاء أو عدم السعادة unhappiness : حيث يشعر كل من

الزوجين بعدم الاستقرار النفسى والتوتر ، والضيق من وجوده مع الآخر ، فلا يسكن إليه ، ولا يطمئن فى التفاعل معه .

٢ - التفكك uncoherence : حيث تخلو العلاقة الزوجية من المودة والرحمة والتعاطف ، ويكثر الهجر والغياب عن البيت والخصام لأيام عديدة والطلاق النفسى .

٣ - عدم كفاءة كل من الزوجين أو أحدهما فى القيام بواجباته الزوجية : وفشله فى أداء أدواره كلها أو بعضها ، بسبب غموض الأدوار أو المرض أو الوقوع فى صراع الدور أو صراع الأدوار ، مما يؤدى إلى تعرض الزوجين للإحباط والحرمان من إشباع حاجاتهما ، وتحصيل حقوقهما ولا يحقق لهما الزواج الأهداف المتوقعة منه .

٤ - عدم الإنسجام unharmony : حيث يفشل كل من الزوجين أو أحدهما ، فى تحقيق التوازن بين حقوقه وواجباته ، وبين مطالبه ومطالب الأسرة ، وبين مسؤوليات أدواره فى البيت والعمل خارج البيت ، ويتعرض لصراعات الدور أو الأدوار (Goode, 1971) .

٥ - عدم الرضا unsatisfaction : حيث يشعر كل من الزوجين بعدم الرضا المتبادل بينهما فى الحياة الزوجية ، والندم على اقترانهما معاً ، وينشغل كل منهما بنفسه أو عمله عن الآخر .

٦ - عدم الاتفاق فى الرأى unconsensus : حيث تكثر الخلافات بين الزوجين حول اقتصاديات الأسرة ، وتربية الأطفال ، وحول كثير من الأمور الدينية والاجتماعية والتربوية وفلسفة الحياة ، ويكثر الشجار والخصام والسباب والتهديدات ، والانتقادات الهدامة ، وسوء الظن ، والبحث عن العيوب ، وعناد كل منهما مع الآخر ، وعدم استعداده للتنازل عن رأيه وعدم رغبته فى الحلول الوسط .

٧ - الخلافات بين الزوجين على القوامة فى الأسرة : والفهم الخاطيء للمساواة فيها ، مما يجعل الزوجة ترفض قوامة الزوج وتنافسه ، والزوج يقاومها ويصارعها ،

أو يخضع لها ويقبل التبعية ، فيختل البناء الاجتماعي في الأسرة وتضطرب الأدوار فيها ، وتلعب الزوجة أدوار الزوج وتتقاعس عن أدوارها ، ويلعب الزوج أدوار الزوجة ، ولا يقوم بأدواره .

٨ - وجود عادات سيئة لكل من الزوجين أو أحدهما تؤثر على التفاعل الزوجي : من هذه العادات سرعة الغضب ، والشراة في التدخين ، وشرب الخمر ، وتعاطي المخدرات والانحرافات الجنسية والسلوكية ، وعادات التبذير في الشراء ، والإهمال في الواجبات ، والعادات السيئة في الأكل والنوم وعدم النظام والترتيب والنظافة وغيرها .

□ تلخيص □

ينمو الزواج تدريجياً ، وينمو في مراحل متصلة ، تتأثر كل منها بما قبلها وتؤثر فيما بعدها . وبأخذ نموه شكل الهرم المقلوب ، ويبدأ النمو في الإحساس بالثقة بين الزوجين ، إلى الإحساس بالارادة المشتركة ، فالإحساس بالاندماج ، والإحساس بالكفاءة في أداء الأدوار الزوجية ، ثم الإحساس بالهوية الاجتماعية ، والإحساس بالتآلف والرحمة ، فالإحساس بالرعاية الوالدية ، وأخيراً الإحساس بالتكامل بين الزوجين .

وتعتبر المراحل الأربع الأولى مراحل حرجة في نمو الزواج ، ففيها تتكون الركائز الأساسية للعلاقة الزوجية ، وما سيكون عليه الزواج في المراحل التالية . فإذا نما الإحساس بالثقة والإرادة المشتركة ، والاندماج ، والكفاءة في الأدوار ، كان من السهل على الزوجين بعد ذلك تحديد هوية زواجهما ، وتنمية التآلف والوالدية والتكامل .

وتختلف معدلات نمو الزواج من زيجة إلى أخرى ، فبعض الزيجات تنمو بسرعة ، وبعضها تنمو ببطء ، وأخرى يتوقف نموها ، أو ينحرف عن مساراته

الطبيعية ، ويستمر زواجاً مريضاً لا يحقق أهدافه . وتعتبر خمس سنوات من عمر الزواج كافية لتنمية الركائز الأساسية للزواج ، والزواج الذى يفشل فى ذلك فى هذه المدة يعانى من بطء فى النمو أو خلل فى مساراته .

وينقسم النجاح فى الزواج إلى ثلاثة مستويات : المستوى الأول : ويقصد به الزواج السعيد ، الذى يسير نموه فى مساراته الطبيعية بمعدلات سريعة . المستوى الثانى : ويقصد به الزواج العادى ، الذى يسير فى مساراته الطبيعية بمعدلات متوسطة أو أقل من المتوسط بسبب وجود بعض المعوقات التى تعوق نموه ، بخاصة فى المراحل العليا . المستوى الثالث : ويقصد به الزواج غير السعيد ، الذى يتوقف عن النمو ، أو ينحرف نموه عن مساراته الطبيعية ، وتكثر فيه الخلافات الهدامة ، ويظهر فيه الإحساس بعدم الثقة والحجل ، والشك والذنب والنقص ، وتميع الأدوار ، والعزلة والأنانية واليأس ، ويغدو زواجاً مريضاً .

وعندما يكون المجتمع سويًا ، فإن توزيع المتزوجين بحسب مستويات النجاح يأخذ شكل الناقوس ، ويكون نجاح ١٦٪ من المستوى الأول ، و٦٨٪ من المستوى الثانى ، و١٦٪ من المستوى الثالث .

* * *
* *
*

الفصل الثالث عشر الخصائص الزوجية

□ مقدمة □

لا يخلو أى توافق زوجي من خلافات بين الزوجين ، خاصة في السنوات الأولى من الزواج ، حيث تكون خبرة كل منهما بالزوج الآخر قليلة ، ولا تزال الثقة بينهما محدودة ، وعلاقتهم الزوجية في بدايتها ، وزواجهما في المهد يحير ، ولا يقوى على مواجهة هذه الخلافات ولا على تحملها وعلاجها .

وتختلف الخلافات الزوجية بحسب شدتها ومدتها . فهناك خلافات بسيطة يسهل حلها والتغلب عليها ، وخلافات شديدة يصعب حلها ، تُصد التفاعل الزوجي والتوافق بين الزوجين ، وهناك خلافات موقفية طارئة تنتهي بانتهاج الموقف الذي أثارها ، وخلافات مزمنة يصعب علاجها ، تجعل الحياة الزوجية تكاداً وشقاء .

والخلافات الزوجية كأى خلافات بين اثنين لها أسباب : بعضها يرجع إلى الزوج أو الزوجة أو إليهما معاً ، وبعضها الآخر يرجع إلى ظروفهما الاجتماعية والاقتصادية ، وإلى علاقتهم بأسرتيهما الأصليتين .

ونتناول في هذا الفصل ، تعريفاً بالخلافات الزوجية ومستوياتها وأنواعها وأعراض كل نوع . وسوف نعتمد في مناقشتنا على ما جاء في الإسلام عن هذه الخلافات وأشكالها ومستوياتها وأعراضها ، وندعم مناقشتنا بما توصل إليه علم النفس في هذا المجال .

□ تعريف الخلافات الزوجية □

يقصد بالخلافات الزوجية تباين في أفكار ومشاعر واتجاهات الزوجين حول أمر من الأمور ، ينتج عنه ردود أفعال غير مرغوب فيها ، تُظهر الخلاف

وتوضحه ، ثم تحوله إلى نفور وشقاق وزيادة في ردود الأفعال غير المرغوب فيها ، فيختل التفاعل الزوجي ، ويسوء التوافق الزوجي ، وتضعف العلاقة الزوجية .

□ أنواع الخلافات الزوجية □

تنقسم الخلافات الزوجية ، بحسب تأثيرها على التفاعل الزوجي والتوافق بين الزوجين إلى نوعين : خلافات بناءة ، وأخرى هدامة ، وتتناولهما فيما يلي :-

الخلافات البناءة :

يقصد بالخلافات البناءة constructive fight Style ، خلافات لا تفسد الود بين الزوجين ، ولا تؤدي إلى الخصام والنفور . فهي خلافات جزئية لا يزال فيها أخذ ورد ، ونقاش وتبادل للرأى . وسميت بناءة لأنها تقوى الروابط الزوجية ، وتجعل كلا من الزوجين يصحح من أساليب توافقه مع الآخر ، حتى يزداد قرباً منه ، وتعاوناً معه ، وتجعله يُغيّر من ردود أفعاله ، حتى تكون في مستوى ما هو متوقع منه .

والخلافات من هذا النوع مفيدة للحياة الزوجية ، في اكتساب الخبرات وصقل القدرات على مواجهة المشكلات الأسرية ، فهي - أى الخلافات - كالملاح بالنسبة للطعام تعطى للحياة الزوجية طعماً ، من خلال إحساس كل من الزوجين برأى الآخر ، وسعيه إلى الاتفاق معه في الرأى وإحساسه باجتهاده - أى الزوج الآخر - من أجل ترضيته والاتفاق معه .

ولا توجد خلافات بناءة أو هدامة بطبيعتها ، فقد تكون الخلافات بسيطة وهدامة ، وقد تكون كبيرة وبنائة ، وذلك بحسب نظرة الزوجين إليها ، وتفسيرهما لها . فالزوجان هما اللذان يعلان خلافاتهما الزوجية بناءة أو هدامة ، ومن أهم العوامل التي تجعل الخلافات بناءة (Barton & Barton, 1983 : 133 - 134) الآتى :-

- ١ - صراحة كل من الزوجين في التعبير عن مشاعره السلبية نحو الآخر ، وقبول هذه المشاعر دون غضب أو عداوة أو نفور .
- ٢ - تقبل كل منهما النقد الموضوعى من الزوج الآخر ، وتقديم النصيحة التى لا تنقص من قدر المنصوح .
- ٣ - سعى كل منهما إلى تحديد أسباب الخلافات بينهما ، ومعرفة نقاط الائتلاف والاختلاف في المواقف ، ثم يعذر كل منهما الآخر ، فيما اختلفا فيه ويتعاون معه في علاج أسباب الخلافات .
- ٤ - تحمل كل منهما غضب الآخر في بعض المواقف ، وانتظاره حتى يذهب عنه الغضب ، ثم يناقشه بهدوء في أخطائه ، مناقشة الناصح الأمين ويعامله معاملة العاذر لا معاملة الشامت .
- ٥ - اهتمام كل منهما بعلاج المشكلة التى بينهما ، أكثر من اهتمامه بإثبات خطأ الزوج الآخر ، وتحميله المسئولية ، وتبرئة نفسه منها .
- ٦ - مراجعة كل منهما لنفسه بعد انتهاء الخلافات ، وإعادة النظر في مشاعره وأفكاره واتجاهاته نحو الزوج الآخر ، واجتهاده في أن يكون معه لا ضده ، وإزالة كل آثار سيئة للخلاف ، وتخليص نفسه من سوء الظن بالآخر ، ونسيان كل ما كان منه في موقف الخلاف والغضب .
- ٧ - استعداد كل منهما لعلاج أى خلاف قادم ، وتحمل أى غضب من الزوج الآخر ، باعتبارها أموراً طبيعية متوقعة في التفاعل الزوجى ، دون أن تفسد للود قضية .

ثانياً : الخلافات الهدامة :

يقصد بالخلافات الهدامة destructive fight style خلافات تؤدي إلى الخصام والعداوة والصراع والانتقام . فهى خلافات مطلقة ليس فيها تفاوض ، ولا تفاهم ، ولا حلول وسط ، تخلو فيها العلاقات الزوجية من الود والرحمة ، وتجعل مواقف التفاعل الزوجى مواقف بغيضة إلى نفس كل من الزوجين ،

وتدفعهما إلى التوافق الزوجي السيء ، وتنبئ بهدم العلاقة الزوجية ووقوع الطلاق .

ومن أهم علامات هذا النوع من الخلافات : (Barton & Barton, 1983)
(133 - 132 الآتي :-)

- ١ - ظهور العداوة الصريحة وغير الصريحة في مواقف الخلافات ، حيث يهاجم كل من الزوجين الآخر ، ويحقر آراءه وأفكاره ، ويحط من شأنه ، ويرز عيوبه عند كل مشكلة تحدث بينهما .
- ٢ - عدم نسيان كل منهما أخطاء الآخر السابقة ، وإثارها عند كل خلاف يحدث بينهما .
- ٣ - استخدام كل منهما لما لديه من معلومات عن الآخر في الإساءة إلى سمعته أو إيدائه نفسياً أو بدنياً واجتماعياً .
- ٤ - تكبير كل منهما المشكلة الصغيرة بطرح مشكلات سابقة ليس لها علاقة بالخلافات الراهنة ، لتفجير الموقف ، وتغذية الخلافات حتى تستمر أطول فترة ممكنة .
- ٥ - الاستهانة بالمشكلة ، والسلبية في مواجهتها ، وتسفيه كل حل لها ، وتزكية الخلافات مع الزوج الآخر ، ورفض الصلح أو التفاوض حولها ، وطلب المزيد من الشجار .
- ٦ - العناد والخصام والهجر والتهديد بالطلاق والانفصال أو الزواج من أخرى ، والتوقف عن القيام بالواجبات الزوجية نكاية بالزوج الآخر .
- ٧ - المواجهة العدائية السافرة عند حدوث أية مشكلة ، حيث يعتمد كل منهما أو أحدهما إلى ضرب الآخر أو سبه ، أو تخريب ممتلكاته وأدواته وأعماله أو تشويه سمعته وتكديره وتخويفه ، والإصرار على عمل ما يثير غيظه وحُنفه وتشجيع الناس على الإساءة إليه .

□ مستويات الخلافات الزوجية □

والخلافات الزوجية ليست في مستوى واحد ، من حيث شدتها ومدتها ، فبعض الخلافات بسيطة وبعضها الآخر شديدة ومزمنة ، وتصنف بحسب شدتها إلى أربعة مستويات^(١) (Guerin, et al., 1987) نلخصها في الآتي :-

المستوى الأول : Stage I : ويشمل الخلافات البسيطة ، التي تحدث بين الزوجين ولا تستمر طويلاً ، ويظهر فيها الغضب والتذمر ، ولا يظهر الحقد والانتقام ، ولا النقد والتجريح والإهانة ، ويسعى كل من الزوجين إلى حلها دون أن تفسد الود بينهما ، ولا تؤثر على ثقة كل منهما بالآخر .

ولا تؤثر الخلافات من هذا المستوى على التفاعل الزوجي ، حيث يظل المناخ الإنفعالي في الأسرة جيداً ، والعلاقات طيبة ، والأزمات قليلة والتواصل بين الزوجين جيداً ، فهي خلافات بناءة يسهل علاجها .

المستوى الثاني : Stage II : تشدد الخلافات بين الزوجين وتستمر مدة طويلة (أقل من ستة شهور عادة) ، وتغدو من النوع الهدام ، الذي يثير الغضب والتذمر والقلق والنفور والعداوة والنقد والتجريح والاتهامات والضرب والسب ، ومع هذا فإن قنوات الاتصال بين الزوجين تظل مفتوحة ، والرغبة في التفاهم وحل الخلافات قائمة . فقد تغضب الزوجة عند أهلها ، ومع ذلك تنتظر مَنْ يصلحها على زوجها . فهذه الخلافات وإن كانت هدامة ، فإن الرغبة في استمرار الزواج مازالت قائمة .

(١) تناول جيورين وزملاؤه هذا الموضوع تحت عنوان marital conflict ، وترجمناه إلى الخلافات الزوجية ، ولم نترجمه إلى الصراعات الزوجية ، لأن مفهوم الصراع لغة واصطلاحاً لا ينطبق على المستوى الأول ، وليست كل الخلافات الزوجية صراعات بحسب تعريفنا للصراع في نهاية هذا الفصل .

المستوى الثالث : Stage III : تشتد الخلافات الهدامة بين الزوجين ، وتستمر مدة تزيد على ستة شهور ، وتؤدي إلى تغير المشاعر ، وزيادة الغضب والتذمر ، ونمو الحقد والعداوة ، وانتشار الخلافات وكثرة الانتقاد والتجريح واتساع الفجوة بين الزوجين ، واضطراب التواصل بينهما ، وكثرة الهجر والخصام لمدد طويلة ، وتصبح ردود أفعالهما مشاكل ، حيث تأخذ شكل الهجوم و الهجوم المضاد attack and counter attack مما يجعل علاجها صعباً .

المستوى الرابع : Stage IV : تشتد الخلافات الهدامة ، بدرجة أكبر منها في المستوى الثالث ، ويمع النفور والحقد والرغبة في الانتقام بالسب والضرب والإهانة ، وتغدو الحياة الزوجية جحيماً ، ويسعى كل من الزوجين إلى الهروب منها ، ويرفض الصلح ، ويرفع أمر الخلاف إلى القضاء ويوكل محامياً للدفاع عنه .

□ تصنيف الخلافات الهدامة □

والخلافات الزوجية الهدامة كثيرة ، تصنف بحسب مصدرها ، إلى نشوز ، إذا كانت من أحد الزوجين (نشوز الزوجة ونشوز الزوج) وشقاق ، إذا كانت من الزوجين ، وغير معروف أى منهما سبب لها ، ويُلقى كل منهما اللوم على الآخر ، ويتهمه بإثارتها وتأجيحها . وسوف نتناول كل نوع من هذه الخلافات فنبين أعراضه وأسبابه .

□ النشوز □

يقصد بالنشوز خلافات تنشأ عن نفور أحد الزوجين من الآخر ، وترفعه عليه ، وإعراضه عنه ، واستعصائه عليه ، وجفوته له (الخولى ، ١٩٨٠) مما يؤدي إلى إغضابه ، وإثارة عداوته ، ويدفعه إلى التفاعل السلبي معه ، فيزداد الزوج الناشز أعراضاً واستعلاءً ، وهكذا يستمر النشوز والتفاعل السلبي ،

فالتأثير متبادل بينهما ويؤدى إلى سوء التوافق بين الزوجين في مواقف أسرية كثيرة ، وإلى شقائهما في الحياة الزوجية ، وقد يؤدى إلى الشقاق والصراع .

ويحدث النشوز عادة عند نفور الزوجة من زوجها ، واستعصائها عليه ، أو عند نفور الزوج من زوجته وإعراضه عنها . وقد اهتم الإسلام بهذا النوع من الخلافات الزوجية واعتبر الزوجة الناشز « زوجة غير صالحة »^(١) ، والزوج الناشز « زوجاً لثيماً »^(٢) ، ودعا إلى علاجهما ، وإصلاح أمرهما قبل أن يتحول النشوز إلى شقاق وصراع مدمر لهما ولأسرتهما . فقال تعالى عن نشوز الزوجة : ﴿ واللاتى تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن فى المضاجع واضربوهن فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا ، إن الله كان عليا كبيرا ﴾^(٣) . وقال عن نشوز الزوج : ﴿ وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا أو إعراضا فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحا والصلح خير ﴾^(٤) .

نشوز الزوجة :

ويقصد بنشوز الزوجة ترفعها على زوجها ، وتعاليا عليه ، ، إما لحسبها

(١) صنفت الآية [٣٤] من سورة النساء الزوجات إلى قسمين : صالحات وناشزات . ووصفت الزوجة الصالحة ، بأنها مطيعة لله وللزوج قائمة بما عليها من واجبات ، أمينة على نفسها وعلى مال زوجها وأسرار الزوجية ، أما الزوجة الناشز فعاصية متمردة .

(٢) الزوج الصالح ، هو الذى يكون فى مهنة أهله ، أسوة بالرسول عليه الصلاة والسلام الذى قال : « خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلى » ، أما الزوج اللقيم فهو الذى يبين أهله ، « فما أكرمهن إلا كريم وما أهانهن إلا لثيم » كما فى حديث رسول الله عليه الصلاة والسلام .

(٣) سورة النساء : [٣٤] .

(٤) سورة النساء : [١٢٨] .

أو مالها أو عملها أو جمالها ، أو لكراهية زوجها وانشغالها برجل آخر ، أفسد
علاقتها الزوجية (الصابوني ، ١٩٨١) فنشوز الزوجة موجه إلى قوامة الرجل
في الأسرة وراثته لها ومن أعراضه (سعيد ، ١٩٨٧) الآتي :-

- ١ - عصيان أوامر الزوج في الحقوق الشرعية .
- ٢ - الامتناع عن فراشه مع القدرة على ذلك .
- ٣ - الخروج من البيت دون إذنه ومن غير ضرورة .
- ٤ - الاستخفاف برجولته وآرائه وعمله وأهله ودينه .
- ٥ - الاستخفاف بمقوق الله عليها في العبادات .
- ٦ - التكبر على الزوج فتجعل نفسها فوق قوامته في الأسرة .

نشوز الزوج :

أما نشوز الزوج فيقصد به ترفع الزوج على زوجته ، بسبب زيادة مفاجئة
في ثروته ، أو حصوله على مؤهل جامعي أو على الدكتوراه ، أو وصوله إلى مركز
قيادي في العمل ، دون أن يتغير وضع زوجته المالي والثقافي والاجتماعي ، فيعتبرها
دون مستواه ، ويضع نفسه فوقها درجات ، ثم يتكبر عليها .

أما أعراض الزوج عن زوجته ، فيقصد به نفوره منها وعن التواصل معها ،
فلا يتحدث معها ، ولا يؤنسها في البيت ، ولا يشاركها اهتماماتها ، ولا يقبل
عليها ، فالأعراض نوع من الخلافات أخف من النشوز (مخلوف ، ١٩٨٧) :

(١٣٣) .

ومن أسباب أعراض الزوج عن زوجته ونشوزه عليها ، إهمال الزوجة
لزوجها ، وانشغالها عنه بالعمل أو الأولاد والبيت ، أو مرضها واعتلال صحتها ،
أو تعلق الزوج بامرأة أخرى أشب منها وأجمل ، أو انشغاله بنفسه وعمله ، أو
رغبته في طلاقها أو في الزواج من ثانية (الصابوني ، ١٩٨١) . فنشوز الزوج .

- موجه إلى أنوثة الزوجة ومن أعراضه (سعيد ، ١٩٧٨) الآتي :
- ١ - إظهار الخشونة في معاملة الزوجة ، والغضب منها لأسباب بسيطة ، وإيذاؤها بالسب أو الضرب .
 - ٢ - إهمال الزوجة ، وكثرة الغياب عن البيت بسبب وبدون سبب .
 - ٣ - عدم القيام بواجباته الزوجية ، والتجاف عن الزوجة ، فيمنعها نفسه ونفقتة ومودته .
 - ٤ - كثرة التهديد بالطلاق وبالزواج من ثانية .
 - ٥ - التكبر عليها والاستهانة بها وبأعمالها وجمالها ومظهرها وثقافتها ، واستكفاف مؤانستها في البيت أو صحبتها خارج البيت ، باعتبارها دون المستوى الذي يريده .
 - ٦ - الإعراض عنها وعن أولاده منها ، وانشغاله بالعمل أو التجارة أو الأصدقاء .

□ الشقاق □

عندما تكون الخلافات من الزوجين معا ، يحدث الشقاق بينهما ، ويزداد النفور المتبادل بينهما ، ويشتد العداة والخصومة بينهما ، ويأخذ التفاعل بينهما شكل التنافس غير الشريف أو الصراع . وقد إهتم الإسلام أيضاً بهذا النوع من الخلافات الزوجية ، ودعا إلى تدخل الأهل وأولى الأمر في المجتمع لعلاجها ، لأنها خلافات معقدة يصعب على الزوجين علاجها بدون مساعدة فنية في الإرشاد الزواجي والعلاج النفسي ، قال تعالى : ﴿ وإن خفم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها إن يريدوا إصلاحا ، يوفق الله بينهما . إن الله كان عليما خبيرا ﴾^(١) .

وينقسم الشقاق إلى نوعين : تنافس Competition^(٢) وصراع

(١) سورة النساء : ٣٥ .

(٢) التنافس معناه التحاسد والتسابق والرغبة في الشيء والانفراد به . والتسابق في الخير محمود ، والتحاسد والرغبة في الانفراد بالشيء مذموم . جاء في لسان العرب تنافسنا

Conflict^(١) ويقصد بالتنافس : التنافس غير الشريف ، الذى تسيطر فيه مشاعر العداوة والنفور على الزوجين ، ويسعى كل منهما إلى تحصيل حقوقه ولا يلتزم بأداء واجباته ، ويسابق الآخر فى الرئاسة والقوامة ، واتخاذ القرارات ولا يحترم آراءه ، ويحط من شأنه ، ومع ذلك يلتزم ببعض الأخلاق والقيم ، فلا يسرف فى الخصومة ولا فى الانتقام ، وتقف خلافاتهما عند تحقيق الفوز على الزوج الآخر .

أما الصراع فيقصد به سيطرة الحقد والرغبة فى الانتقام واللدد فى الخصومة وتوجيه الضربات القاضية للزوج الآخر دون شفقة أو رحمة ، ولا مراعاة لقيم أو أخلاق ، فكل من الزوجين أو أحدهما يسعى إلى تحطيم الآخر والقضاء عليه . وهذا ما يجعل الصراع أشد أنواع الشقاق وأسوأ الخلافات الهدامة ، لأنه يجعل الحياة الزوجية أشبه بحلبة ملاكمة يسعى كل من الزوجين فيها إلى شل حركة الزوج الآخر ، وتوجيه الضربة القاضية إليه .

ومع تشابه التنافس غير الشريف مع الصراع ، فى سيطرة مشاعر العداوة والحقد والنفور من الزوج الآخر ، فإنهما يختلفان فى درجة هذه المشاعر وما تدفع إليه من سلوكيات .

فمشاعر العداوة فى التنافس غير الشريف ، تدفع إلى وقف التفاعل

= فى الأمر تحاسدنا وتسابقنا . وفى التنزيل العزيز « وفى ذلك فليتنافس المتنافسون » أى فى ذلك يرغب الراغبون . وفى حديث المغيرة سقم النفاس ، أى أسقمته المنافسة فى المغلبة على الشيء . ونافست فى الشيء منافسة إذا رغبت فيه على وجه المباراة فى الكرم ، وتنافسوا فيه أى رغبوا فيه ، والانفراد به . قال عليه الصلاة والسلام : « أخشى أن تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم ، لتنافسوها كما تنافسوها » ابن منظور ، جمال ، لسان العرب ، بيروت : صادر ، ج ٦ : ٢٣٨ .

(١) الصراع جمع صرع وهو الطرح على الأرض ، جاء فى لسان العرب الصرع الطرح بالأرض ، وصارعه فصرعه بصرعه صرعا ، والجمع صرعى والمصارعة . والصراع أيهما يصرع وصارعه صاحبه ، ورجل صرعا كثير الصراع لأقرانه ، ويصرع الناس .

الزواجي ، وانفصال الزوجين بالطلاق ، أما في الصراع فلا تقف العداوة عند هذا ، بل تدفع إلى تحطيم الزوج الآخر وتدميره ، وقد تدفع الزوج إلى الإمساك بالزوجة لا رغبة فيها ، ولا في استمرار الزواج بل سعياً لإذلالها وتحطيمها ، وتركها كالمعلقة ، لا هي زوجة ولا مطلقة ، ولا تأخذ بها شفقة أو رحمة ، ولا يمنعه ضمير أو دين من ظلمها . وقد نبه القرآن الكريم إلى هذه النفس المريضة ، ودعا إلى علاجها في الوقت المناسب وإجبارها على الطلاق ، لقطع دائرة « العداوة والعداوة المقابلة » ووقف مسلسل ردود الأفعال الانتقامية . قال تعالى : ﴿ ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه ﴾^(١) .

فقى الصراع^(٢) بين الزوجين ، تشتد العداوة والخصومة ، ويصل الانتقام إلى التصفية الجسدية والتخريب ، إذ لا يكتفى أى من الزوجين بتحقيق المكاسب على حساب الزوج الآخر ، لأن هدفه إيذاؤه ، والإضرار به ، وهدم حياته . ويغدو تفاعله معه كعمركة بين عدوين ، يسعى كل منهما إلى القضاء على الآخر ، بكافة الأسلحة المشروعة وغير المشروعة ، دون التزام بمواثيق أو قوانين . فالغاية تبرر الوسيلة في حالة الصراع بين الزوجين .

ولعل « مفهوم الصراع » الصريح وغير الصريح يفسر دوافع قتل الزوج عند الزوجة ، وقتل الزوجة عند الزوج ، وبشاعة تنفيذ مثل هذه الجرائم .

(١) سورة البقرة : ٢٣١ .

(٢) يختلف الصراع بين الزوجين عن الصراع النفسى ، في أداء الدور أو بين الأدوار . فالأول حالة نفسية مؤلمة ، يشعر فيها كل من الزوجين أو أحدهما ، بالعداوة والرغبة في الانتقام من الزوج الآخر ، بسبب الشقاق والإحباط والغيرة ، التي تنشأ في التفاعل الزواجي السلبي . أما الثانى فهو حالة نفسية مؤلمة أيضا ، يشعر فيها أحد الزوجين بالتوتر والقلق ، والخط من شأن الذات ، بسبب عدم القدرة على المفاضلة بين واجبات الدور ، أو بين واجبات الأدوار المطلوبة منه أو لغموض هذه الواجبات أو عدم وجود الوقت اللازم لها .

فالعداوة في الصراع الزوجي - مثلها في أي صراع آخر - لا شفقة فيها . فعندما يتمكن أحد الزوجين من إيذاء الآخر ، فإنه ينتقم منه أبشع انتقام . أما عندما يدرك قوة الخصم ، فإنه يلجأ إلى العدوان غير الصريح ، أو يطلب المهادنة ووقف الصراع ، ويحدث ما يسمى « بالتعاون العدائي » أو التوافق القائم على التباين أو الحرب الباردة . ويستمر الزواج خالياً من المودة ، أو مشحوناً بالعداوة والخصومة ، مما يسيء إلى الصحة النفسية والجسمية للزوجين ، ويعرضهما للتوتر والقلق والانحرافات السلوكية والنفسية والأمراض السيكوسوماتية ، وارتكاب الجرائم .

ومن أهم أسباب الصراع بين الزوجين الغيرة الزائدة ، والشعور بالظلم والقهر في العلاقة الزوجية . فعندما تشعر الزوجة بالغيرة الزائدة على زوجها ، وتلمس إغراضه عنها ، ونشوزه عليها ، فإنها تشاققه ، وبأخذ تفاعلها معه شكل الصراع . وقد تدفعها عداوتها إلى قتل أو تخريب ممتلكاته (محمد ومرسى ، ١٩٨٦) .

وعندما تشعر الزوجة بالقهر من زوجها الذي وقفت معه في العسر ، ثم تنكر لها في اليسر ، وانصرف عنها إلى زوجة أشب منها ، فإنها تعاديه ، وبأخذ تفاعلها معه شكل الصراع ، والانتقام منه ، خاصة إذا وجدت أنه قد خدعها ، وسلب منها مالها وشبابها ثم تعالى عليها .

كذلك قد تدفع الغيرة الزائدة الزوج إلى التجسس على زوجته ومحاسبتها بقسوة على كلامها وأفعالها ، مما يفضيها منه ، فتزداد غيrote وقسوته عليها ، فيشتد غضبها ونفورها منه ، وهكذا تستمر غيrote وقسوته عليها ، ويشتد غضبها ونفورها منه ، إلى أن تصل الخلافات إلى الضرب والتخريب ، وقد تدفعه إلى الانتقام منها بالقتل أو التشويه حتى لا تتركه إلى غيره .

□ تلخيص □

لا يخلو أى زواج من الخلافات الزوجية خاصة فى السنوات الأولى منه ، وتنقسم الخلافات إلى بناءة وهدامة ، فالخلافات البناءة ، لا تؤدى إلى الخصام والنفور ، وتساعد على اكتساب الخبرات التى تنمى العلاقة الزوجية والتفاعل الإيجابى ، أما الخلافات الهدامة فتؤدى إلى النفور والعداوة وتضعف العلاقة الزوجية ، وتجعل تفاعل الزوجين سلبيا وتوافقهما معا سيئا .

والخلافات الزوجية أربعة مستويات : المستوى الأول ، يضم الخلافات التى لا تؤدى إلى العداوة بين الزوجين . والمستوى الثانى والثالث ، تظهر فيهما النفور والعداوة بدرجات متفاوتة ، أما المستوى الرابع فتشتد الخلافات وتنتشر ، وتصل إلى المحاكم .

وتصنف الخلافات الهدامة ، إلى نشوز وشقاق . فالنشوز خلافات هدامة من أحد الزوجين دون الآخر ، وقد يكون النشوز من الزوجة ويوجه ضد قوامة الرجل ، وقد يكون من الزوج ويوجه إلى أنوثة المرأة . أما الشقاق فهو خلافات هدامة من الزوجين ، تسيطر فيه مشاعر العداوة والحقد والرغبة فى الانتقام ، وينقسم إلى تنافس وصراع ، وتقف مشاعر العداوة فى التنافس عند تحقيق الفوز وهزيمة الزوج الآخر ، أما فى الصراع فإن العداوة تشتد وتدفع إلى الانتقام وتحطيم الزوج الآخر بكل الوسائل ، وقد تدفع إلى قتله أو تشويهه جسديا والحق أكبر قدر من الخسائر به .

* * *

الفصل الرابع عشر الوقاية والعلاج

□ مقدمة □

القاعدة الأساسية في المحافظة على شباب الزواج ، تنص على «تقوية التفاعل الإيجابي ، والوقاية من التفاعل الزوجي السلبي ، بتنمية المودة والمحبة بين الزوجين ، وتشجيع التوافق الزوجي الحسن ، والمبادرة إلى علاج الخلافات الزوجية في مهدها ، قبل أن تتعمد ويزداد خطرهما ، والمتنبه لآيات النشوز والشقاق في القرآن الكريم يلمس دعوة الإسلام إلى الإصرار بعلاج هذه الخلافات بمجرد العلم ببوادرها وقبل ظهورها . قال تعالى في نشوز الزوجة ﴿ واللّاتى تخافون نشوزهن ﴾ ^(١) وفي نشوز الزوج ﴿ وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً ﴾ وفي الشقاق بين الزوجين ﴿ وإن خفتم شقاق بينهما ﴾ والخوف في الآيات الثلاث يتطلب المبادرة باتخاذ الإجراءات الوقائية قبل ظهورها ، والإجراءات العلاجية مع بواكير أعراضها ، حماية للتفاعل الزوجي الإيجابي ، وتشجيعاً على التوافق الزوجي الحسن ، حيث يعتبر خبراء الصحة العامة (Caplan , 1964) والصحة النفسية (مرسى ، ١٩٨٨) هذه الإجراءات جهوداً وقائية من الدرجة الثانية وهي أفضل بكثير من الجهود التي تبذل في علاج المشكلات والأمراض والانحرافات بعد حدوثها ^(٢) .

- (١) أشار الشيخ محمد عبده في تفسيره لهذه الآية ، إلى أنها خاصة بمعاملة المرأة قبل النشوز ، وليست لمعاملة المرأة الناشز .
- (٢) تصنف الجهود التي تبذل في رعاية الإنسان ، إلى جهود وقائية من الدرجة الأولى ، هدفها تنمية الإنسان من جميع النواحي ، وتقديم لجميع الناس ، وجهود وقائية من الدرجة الثانية هدفها حماية الإنسان من الأمراض والانحرافات ، وتقديم للناس الذين يعيشون في ظروف جسمية ونفسية واجتماعية ضاغطة ، وجهود وقائية من الدرجة الثالثة هدفها علاج الأمراض والانحرافات ، وتقديم للمرضى والمتحرفين ، لاستعادة صحتهم الجسمية والنفسية ، وتوافقهم الاجتماعى فى الأسرة والعمل والدراسة والمجتمع . لمزيد من المعلومات يرجع إلى :- مرسى ، كمال إبراهيم . المدخل إلى علم الصحة النفسية . الكويت: دار القلم ، ١٩٨٨ : ٢٤-٢٦ .

وتقع مسئولية الوقاية من الخلافات وعلاجها على الزوجين أولاً ، ثم الأهل وأولى الأمر في المجتمع ثانياً . فالزوجان مسئولان عن تنمية زواجهما ووقايته من الخلافات ، وعلاج ما قد يحدث بينهما من شقاق محتمل ، والزوج مسئول عن وقاية زوجته من النشوز ، وعلاج بوادره . والزوجة مسئولة عن وقاية زوجها من النشوز والإعراض ، وعلاج بوادرهما الأولى ، أما عندما يغدو النشوز متبادلاً بين الزوجين ، ويتحول الشقاق إلى خلافات هدامة وتنافس غير شريف وصراع ، فإن علاجه يفوق قدرة الزوجين ، ويحتاج إلى العلاج على أيدي المتخصصين في الإرشاد الزواجي والعلاج النفسي ، لمساعدتهما على إزالة الخلافات ، والتخلص من الصراع والشقاق .

ونتناول في هذا الفصل المبادئ العامة في الوقاية من الخلافات بصفة عامة ، وفي علاج الزوجين للخلافات العادية ، وعلاج الزوج لنشوز الزوجة ، وعلاج الزوجة لنشوز الزوج ، ومساعدة الزوجين في علاج الشقاق والصراعات التي لا يقدران على حلها بمفردهما .

□ علاج الخلافات العادية □

كثير من الخلافات الزوجية من النوع العابر ، الذي يمكن أن ينتهي بانتهاء الموقف ، وبمجهود بسيط من الزوجين ، إذا أحسن كل منهما الظن بالآخر ، وتعاطف معه ، وصبر عليه ، وحفظ الخلاف سرا عن الأهل والأصدقاء ، واستعان بالكتان على علاجها^(١) . لأنها ناتجة عن تباين طبيعي في وجهات نظريهما في إدراك الموقف وتفسيره ، وعن الفروق الفردية بينهما في التفكير والدوافع والعادات .

(١) من حديث الرسول عليه الصلاة والسلام « استعينوا على قضاء حوائجكم بالكتمان » .

- فحسّن ظن كل من الزوجين بالآخر في موقف الخلاف : يجعل ردود أفعاله في التفاعل الزواجى ودية ، تُقرب ولا تنفر ، وتحميها من التفاعل السلبي والتوافق السيء .
- وتعاطف كل منهما مع الآخر : يجعله يفهم أفكاره ، ويحترم وجهة نظره ، ويشعر بمشاعره فلا يغضب منه ، ولا يثور عليه .
- وصبر كل منهما على الآخر : يعطيه الفرصة الكافية للتفاهم ، والوصول إلى حلول وسطية . لذا كان الصبر على أذى الناس فضيلة ، وأفضل منها الصبر على الأهل .
- وحفظ الخلافات سرا بين الزوجين (بخاصة في بدايتها) : يساعد على سرعة حلها ، بتنازل كل منهما عن بعض مطالبه ، التي قد يصبر عليها إذا تدخل آخرون في المشكلة .

أسس العلاج :

- ويقوم حل الخلافات الزوجية العادية (Crow & Crow , 1951) على المبادئ الآتية :
- ١ - استعداد الزوجين للتفاهم على حل الخلاف ، والمثابرة على الحوار البناء .
 - ٢ - اهتمام كل منهما بالزوج الآخر في موقف الخلاف ، والاعتراف بفضله وكفاءته والثقة فيه .
 - ٣ - الموضوعية في تناول الخلافات ، باعتبارها أمرا عاديا في الحياة الزوجية والصراحة في مناقشتها .
 - ٤ - تشجيع كل منهما الآخر على التعبير عن همومه في العمل والبيت ، وعما يضايقه منه ومساعدته في معرفة أسبابها .
 - ٥ - الإهتمام بعلاج الخلافات الزوجية أولا بأول ، والمرونة في التعامل معها حتى تنتهى .

- ٦ - قبول كل منهما للفروق الفردية بينهما ، في التفكير والمشاعر والميول ، واحترام كل منهما لآراء الآخر التي لا يوافقها عليها .
- ٧ - مجاهدة كل منهما نفسه على التسامح والعمو والصبر مع الزوج الآخر ، وعدم إلقاء اللوم عليه ، والبحث معه عن الحل المناسب ، والتقريب بين وجهات النظر بالتنازلات والحلول الوسط .
- ٨ - تعاون كل منهما مع الآخر في عمل ما يتفقان عليه ، وَيَعْتَدِر كل منهما الآخر فيما يختلفان عليه .
- ٩ - طلب المساعدة من ذوى الخبرة والحكمة ، من الأهل والأصدقاء في الخلافات التي تفوق قدرتهما على الحل .
- ١٠ - تحبُّب كل منهما إلى الآخر بأكثر مما يجده في قلبه ، حتى يزداد حبه أكثر .
 فالحب ينمو بالتحبيب ، فهو كالعلم ينمو بالتعلم ، والحلم ينمو بالتعلم^(١) . قالت عليّة بنت المهدي أخت هارون الرشيد : « تحب فإن الحب داعية الحب » . وقال مهدي جواهرى : « غياب الحب ليس معناه الانصراف عن الزواج وذلك لأن الحب سهل التولد ، إذا توفرت فيه النية . فتحن إذا مزجنا المعاشرة والتآلف مع الود والتسامح مع الرغبة في التعاون مع الهدف المشترك . إذا مزجنا هذا كله حصلنا على أرقى أنواع الحب في الحياة (الألباني ، ١٩٧٥ : ١١٧) .

□ علاج نشوز الزوجة □

من المعروف أن نشوز الزوجة لا يظهر فجأة بل ينمو تدريجياً ، من الخبرات التراكمية التي تكتسبها الزوجة في تفاعلها مع زوجها ، قبل إعلانها التمرد والعصيان والترفع عليه . لذا كان كل زوج مسفولاً عن وقاية زوجته

(١) من حديث الرسول عليه الصلاة والسلام .

من النشوز ، وعلاج بواده قيل ظهور أعراضه سافرة وعلاج أعراضها عند ظهورها .

وتتلخص مسؤوليات الزوج فى الآتى :-

الوقاية من النشوز :

الوقاية من النشوز خير من علاجه وتقوم على حُسن عشرة الزوجة ، ومعاملتها معاملة طيبة ، تشعرها بالأمن والاحترام والتقدير . ويعتبر فهم الزوج للقوامة فى الأسرة كما يريد الإسلام خط الدفاع الأول ضد نشوز الزوجة . فالإسلام يريد قوامة الزوج بإرادة الزوجة واختيارها ، أى قوامة تقوم على الشورى ، ليس فيها استبداد (رضا ، ب ت : ٤٠) . ومن حق الزوجة أن تختلف معه فى الرأى ، ولا تكون ناشزا ، ومن واجبه أن يكون واسع الصدر فى مناقشتها ، والتفاهم معها بالحكمة والموعظة الحسنة ، ومجادلتها بالتى هى أحسن ، حتى تتفق معه أو يتفق معها ، أو يصلا معا إلى رأى وسط ، أو إلى رأين متشابهين أو متباينين ، فالأمر شورى بينهما .

فإذا فهم الزوج القوامة بهذا المعنى ، وطبقها فى تفاعله مع زوجته ، فإن احترامها له يزداد ، وحبها له يقوى ، وتعاونها معه يشتد ولا تترفع عليه . وهذه المشاعر تحميها من النشوز عليه .

كما أن اقتناع الزوج بهذه القوامة ، يجعله حسن الظن بزوجه ، فيقبل آراءها واعتراضاتها ، ولا يتسرع فى الحكم على سلوكياتها بالنشوز . فمن المعروف أن الحكم على النشوز مسألة نسبية ، تختلف من زوج إلى آخر ، حسب نظرة كل منهما إلى مكانة الزوجة وقيادتها . فالزوج الاستبدادى لا يقبل أن تختلف زوجته معه فى الرأى ، ويعتبرها ناشزا وهى غير ناشز . فى حين يقبل الزوج (الشورى) فى قيادته) هذا الخلاف ، ويعتبره علامة على الإيجابية فى التفاعل الزوجى ، ولا

ينفر من زوجته بسببها^(١) .

وثقة الزوج في زوجته تجعله حسن الظن بتصرفاتها ، فلا يتهمها بالنشوز وهي غير ناشز ، ويحميها من الظروف التي تثير النشوز عندها . فمن المعروف أن اتهام الزوجة بالنشوز ظلما قد يدفعها إلى النشوز شعوريا أو لا شعوريا .

علاج بوادر النشوز :

يقصد ببوادر النشوز إدراك الزوج تغيرات في تفاعل زوجته معه ، تجعله يخاف من نشوزها عليه ، وعليه أن يعمل على وأد هذه المخاوف في مهدها ، ووقاية زوجته من النشوز السافر . وقد عنى الإسلام بمسئوليات الزوج في هذه المرحلة قال تعالى : ﴿ واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا ﴾^(٢) .

وتتلخص مسئوليات الزوج في علاج بوادر نشوز زوجته التي نصت عليها الآية الكريمة ، وشرحتها أحاديث رسول الله ﷺ في الآتي :-
 أ- حسن الظن بالزوجة : فلا يتسرع الزوج في الحكم على سلوكياتها بالنشوز ، قبل أن يتأكد من دوافعها وقصدتها ، ولا يأخذ بالشبهات^(٣) ، حتى لا يقع فيما يفضب الله بظلم الزوجة ، ويؤذيها بردود أفعاله غير الودية في التفاعل

(١) يعتبر بعض الباحثين رد الزوجة على الزوج بصوت عال ، ومهمتها بعد أمره لها ، ومقاطعته أثناء الحديث ، من بوادر النشوز ، في حين يعتبرون مقابلة الزوج بعد عودته من عمله وهي قاطبة الجبين ، ورفع صوتها عليه وإحراجه بغير حق ، والرد بأسلوب يחדش الحياء والكرامة ، من علامات النشوز . لمزيد من المعلومات ارجع إلى : السيد ، عادل محمد . ضرب الزوج لزوجته بين الإباحة والتحریم في الشريعة والقانون : دراسة تحليلية مقارنة . بنها : مطبعة منجد الحديثة ، ١٩٨٩ : ١٤-١٥ و ١٧ .

(٢) سورة النساء : ٣٤ .

(٣) أمر الرسول عليه الصلاة والسلام بدرء الحدود فقال : ﴿ إدروا الحدود بالشبهات ، .

الزواجى عندما يتفاعل معها على أنها تترفع عليه .

ب - النصح والإرشاد للزوجة : ومناقشتها بمودة ومحبة في السلوكيات التي يتخوف منها ، ويذكرها بربها في حقوق زوجها عليها ، وواجباتها نحوه ، ويصبرها بما يترتب على هذه السلوكيات من خلافات ، تسيء إليهما نفسيا واجتماعيا ودينيا ، ويمد يده إليها بالتعاون والتفاهم ، حول ما اختلفا عليه . ويجب - كما قال البيه الخولى - أن يكون في وعظه كيسا لبقا طويل الأناة ، يعط مرات على فترات متقاربة أو متباعدة على حسب الحال فإن ذلك جدير بأن يلين من حدتها ، ويردها إلى سبيل الموافقة . (الخولى ، ١٩٨٠ : ١٢٦) .

ج - المهجر في الفراش : إذا استمرت ردود أفعالها في التفاعل معه تثير مخاوفه من نشوزها ، ويئس من فائدة النصح والموعظة ، فعليه أن يهجرها في الفراش ، ويظهر عدم رضاه عن تصرفاتها ، ورغبته في أن تصلح من أمر نفسها . فالهجر في المضاجع^(١) الذى أمر به الله تعالى من الهجر الجميل ، وليس فيه إذلال للزوجة وفيه دعوة لمراجعة النفس في عمل ما يرضى الزوج ، إن هى تذكرت تحريم الإسلام عليها بيات زوجها غاضبا عليها ، وتذكرت فضله عليها ، وفضل مودتها له . فإثارة هذه الأفكار والمشاعر في « المهجر في المضاجع » يلين قلبها ، ويردها إلى زوجها ردا عزيزا ، ويدفعها إلى التجاوب معه ، وإلى مودته ، حتى تذهب عنه مخاوف النشوز قال القرطبي « إذا عرض الزوج عن زوجته في الفراش ، فإن كانت محبة له ، فذلك يشق عليها فترجع للصلاح ، وإن كانت مبغضة له فيظهر النشوز منها ويبين من قبلها (القرطبي ، ب ت ، ١٧١) .

(١) يجوز تكرار الهجر في المضاجع كلما تكررت مخاوف الزوج من نشوز الزوجة ، وبعد تأكله من عدم جدوى النصح والإرشاد والموعظة . ويفضل ألا يزيد الهجر في كل مرة عن ثلاث ليال ، ويجب ألا يستمر أربعة أشهر متتالية ، مدة الإيلاء المنهى عنه شرعا .

فالهجر في المضاجع « أسلوب جيد في التحقق من تصرفات الزوجة ، وإثبات صحة مخاوف الزوج أو عدم صحتها^(١) . فإذا ترفعت الزوجة وتعالّت عليه في الفراش ، وأعرضت عنه وتمادت في بعدها عنه ، صحت مخاوفه ، وثبت نشوزها ، وأما إذا أقبلت عليه في المضجع ، وسعت إلى ترضيته ، وأحاطته بعطفها وحنانها ، وأنته حالة الهجر بينهما ، فقد ثبت عدم صحة مخاوف الزوج ، وزالت شكوكه ، وأقبل على زوجته ، فالهجر أسلوب ناجح في علاج خلافات الزوجة التي تحب زوجها ، ويشق عليها هجره ، وبعده عنها ، ولا يفيد مع الزوجة التي تأصل فيها النشوز (رضا ، ب ت) .

د - ضرب الزوجة : إذا لم ينفع الوعظ والهجر في تخليص الزوج من مخاوف النشوز ، فقد غدا الأمر خطيرا على التفاعل الزوجي ، ومنبعا عن الشقاق والصراع الهدام ، وعليه أن يحاول إصلاحها ، بالتشديد في معاملتها بأكثر

(١) يرى بعض العلماء أن « الهجر في المضاجع » عقاب نفسي للزوجة ، هدفه ردعها عن التعالي على زوجها ، وعن الاستمضاء عليه ، ويعتبرون هجر الزوج موجه إلى أنوثة الزوجة الناشز ، وطعنا لها في الصميم ، حتى تفيق إلى الطاعة والخضوع له . فالأستاذ عباس العقاد يذهب إلى أن ، هجر الزوجة في المضجع ، يعنى أن زوجها لم يأخذ بسحرها ، فيقع في قرها ، أن تشك في أنوثتها ، وترى الرجل في أقدر حالاته جديرا بهبتها وإذعانها . وهذا تأديب نفسي ، وليس بتأديب جسدي (العقاد ، ١٩٧٣ : ٢٢٥) .

ويأخذ الدكتور عبد الغنى عبود ، بهذا الرأي واعتبر هجر الزوج للزوجة في المضجع طعنا في صميمها (عبود ، ١٩٨٢ : ١٥٣) . كما تبني نفس الاتجاه في التفسير الأستاذ البهي الخولي وذهب إلى أن الهجر في المضجع عقوبة سلبية للزوجة الناشز . حيث يُعرض الزوج عنها ولا يقربها ، ويربها من نفسه تعاليا عليها ، واستمساكا عنها ، وهو علاج رادع لها ، مذل لكبريائها ، فإن أعز ما تذلل به أنوثتها ، وأقوى ما تغزو به الرجل هو هذا السلاح .. فإذا فله لها وأراها من نفسه صلود الاستعلاء عليها ، وقلة المبالاة بما لديها ، فقد أبقاها بلا سلاح (الخولي ، ١٩٨٠) . والكتاب لا يتفق مع هذه التفسيرات .

من المهجر فيضربها إذا غلب على ظنه أن الضرب سيصلح أمرها ، ويرجعها عن نشوزها ، فالعقاب أسلوب تربوي مفيد في جعل الزوجة تفلح عن الخطأ وتعود إلى طاعة زوجها إذا كان الضرب هينا ، ليس فيه إهانة ولا ظلم ، وقصد به التأديب ، وكان بين الزوجين فقط ، ولم يشهد ضرب الزوجة أحد من الأهل أو الأبناء أو الأصدقاء ، وكان الزوج غير غاضب ولا ناثر ، حتى لا يبالغ في الضرب ، أو يضرب الوجه ويقبح ، فيخرج به عن هدفه التربوي (السيد ، ١٩٨٩ : ٥١) .

ويبدو أن « ضرب الزوج لزوجته » ، أسلوب شائع في كثير من الثقافات ، فمن دراسة للمجلس الوطني للوقاية من العنف في أمريكا ، وجد أن ربع الرجال وسدس النساء قبلوا صفع الزوج زوجته تحت ظروف معينة ، وأشار حوالي ٥٦٪ من الأزواج إلى أنهم ضربوا زوجاتهم مرة أو أكثر ، بسبب الإهمال في مسؤوليات البيت أو واجبات الزوجية (Barton & Barton , 1983) .

ويتفق كثير من الفقهاء ، على أن ضرب الزوجة الناشز حق للزوج ، من باب التأديب والإصلاح بشرط أن يكون ضربا رقيقا غير مبرح ، لا يترك أثرا بجسمها . ودليلهم على ذلك : قوله تعالى : ﴿ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعظوهنَّ مِنْهُنَّ وَهَجْرَهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَيْلًا ﴾^(١) . وحديث الرسول عليه الصلاة والسلام : « إلا أن يأتين بفاحشة مبينة فإن فعلن فاهجروهن في المضاجع واضربوهن ضربا غير مبرح فإن أطعنكم فلا تبعن عليهن سَيْلًا »^(٢) . وفي حديث آخر قال عليه السلام : « لا تضرب الوجه ولا

(١) سورة النساء : ٣٤ أجمع المفسرون على أن الضرب المقصود في هذه الآية ، هو الضرب غير المبرح ولا المؤذي ولا المؤلم ، قال عطاء في أحكام القرآن للجصاص « الضرب غير المبرح بالسواك ونحوه » وقال الحطاب في شرح مختصر خليل « الضرب في هذه الآية ضرب الأدب غير المبرح ، كاللكزة وغيرها فهو ضرب مودة وليس ضرب انتقام .

(٢) رواه الترمذی .

تقبح ولا تمجر إلا في البيت^(١) .

أما الشيخ محمد عبده ، فيرى أن العلاج الذي نصت عليه الآية الكريمة السابقة خاص بالزوجة التي لم تنشر بعد ، ويخاف زوجها من نشوزها ، أما الزوجة الناشز فعلا ، فليس للزوج عليها سلطان التأديب ، لأن التأديب لا يكون إلا للزوجة التي أنس زوجها منها الود والمحبة ، وخشى منها الترفع عليه ، وعدم القيام بحقوق الزوجية ، فعليه أن يبدأ بالوعظ والهجر (رضا ب ت : ٤٧) .

كما يرى الشيخ محمد عبده أن الرخصة بضرب الزوجة الناشز أشبه بالحظر على الضرب ، بعد أن نُفّر الرسول صلى الله عليه وسلم ، من ضرب النساء في أحاديث كثيرة ، فقد قالت السيدة أم كلثوم بنت الصديق : « كان الرجال نهوا عن ضرب النساء ، ثم شكوهن إلى رسول الله بأنهن تمردن عليهم حتى قال سيدنا عمر رضى الله عنه يا رسول الله زئر النساء على أزواجهن . فخلى (أى الرسول) بينهم وبين ضربهن ، ثم قال عليه السلام : « ولئن يضرب خياركم^(٢) ، وعندما سئل عليه السلام نساؤنا ما تأتي وما نذر ؟ قال : « إئت حرثك أنا شئت ، وأطعمها إذا طعمت ، واكسها إذا اكتسيت ، ولا تقبح ولا تضرب^(٣) ، وعندما شكّت النساء من ضرب الأزواج قال : « لقد طاف بآل محمد نساء كثير يشكون أزواجهن ليس أولئك بخياركم^(٤) . واستدل الشيخ محمد عبده من هذه الأحاديث الشريفة وغيرها^(٥) على

(١) من حديث الرسول معاوية بنجيدة عندما سأل عن حق الزوجة على الزوج .

(٢) رواه البيهقي .

(٣) رواه أبو داود .

(٤) رواه أبو داود .

(٥) يرى بعض الفقهاء ، أن نهي الرسول عن الضرب نهي تنزيه لبيان أن الأفضل للرجال ، ألا يضربوا ضربا مبرحا يؤدي إلى شكائهم . جاء في معنى المحتاج « الأولى العفو عن الضرب » وقال الشيخ الصابوني : « الضرب ليس مقصودا لذاته ، بل تدريجيا في محاولات الإصلاح . وإذا غلب على ظن الزوج أن الضرب لا يفيد أو يجرح كرامة المرأة ، فلا يجوز الضرب مهما كان طفيفا ، لأنه معلول بالغاية منه وهو الإصلاح .

أن الأزواج الأخيار لا يضربون زوجاتهم ، وإن أبيع لهم ذلك . واستنكر الشيخ محمد رشيد رضا ، جعل الرجل امرأته وهى كنفه ، مهينة كمهانة العبد . وقال : إن الرجل الحى الكريم يتجافى بطبعه عن مثل هذا الجفاء فإذا لم تقدر المرأة تكريمه إياها ، ولم ترجع عن نشوزها بالوعظ والمهجران ، فارقها بمعرف و سرحها بإحسان ، إلا أن يرجو صلاحها بالتحكيم (رضا ب ت : ٥٤-٥٥) .

ونحن نؤيد هذا الفهم لسنة رسول الله ﷺ ، فى علاج الزوجة الناشز ، لأن ضرب الزوجة بصفة عامة ، والناشز بصفة خاصة ، سلاح ذو حدين : مفيد إذا استخدم بطريقة تربوية فيه عطف ومودة ، وليس فيه إهانة للزوجة ، وهذا الاستخدام يكاد يكون مستحيلا فى مواقف النشوز ، حيث يغضب الزوج ، ويثور لنفسه التى أهينت بترفح زوجته عليه ، ويلجأ إلى الضرب لإذلالها ، والانتقام منها ، ولا يملك نفسه عند الغضب ، فيتجاوز فى الضرب ، ولا يعرف الوجه من القمى ، ويضرب بأى شىء . ويغلبو « كضرب السيد للعبد » فيه إهانة ، تثير العداوة والبغضاء ، وتقتل فى المرأة إنسانيتها ، وتضعف قدرتها على التفاعل الإيجابى مع زوجها .

كما أن ضرب الزوجة الناشز قد يفيد فى علاج نشوزها ويعيدها إلى طاعة زوجها ذليلة مهانة ، لا تصلح أن تكون زوجة صالحة ، ولا أمًا قادرة على تربية أطفالها . فالضرب فى علاج النشوز دواء آثاره الجانبية أسوأ بكثير مما يعالجه ، والأولى الإمتناع عنه . قال الشيخ محمد عبده : « اعلموا أن الرجال الذين يحاولون ظلم النساء يكونون سادة فى بيوتهم ، ويلدون عبيدا لغيرهم . يعنى أن أولادهم يتربون على ذل الظلم ، فيكونون كالعبيد لمن يحتاجون إلى المعيشة معهم » (رضا ب ت : ٥٥) .

علاج النشوز السافر :

عندما يتبين للزوج نشوز زوجته ، وإصرارها على عصيانه ، والترفع عليه ،

وعدم تجاوبها مع وعظه وهجرانه ، فلا يضربها ، ويطلب مساعدة الأهل في التحكيم ، أو مساعدة أحد المرشدين النفسيين ، لإرشادها إلى استعادة التفاعل الزواجى الإيجابى والتوافق معا توافقا حسنا . فإذا لم تُجد وساطة الأهل ، ولا مساعدة المرشدين ، فعليه أن يفارقها بمعروف ، ويسرحها بإحسان . فالطلاق أو الخلع علاج لهذا النشوز .

□ علاج نشوز الزوج □

وتقع مسؤولية علاج إعراض الزوج ونشوزه على زوجته ، وتتلخص مسؤولياتها فى الآتى :-

الوقاية من الإعراض والنشوز :

نشوز الزوج عادة موجه ضد أنوثة الزوجة ، فيكثر النشوز والإعراض عندما تمهل المرأة زينتها فى البيت ، وتتقاعس عن واجباتها الزوجية ، فلا تجعل زوجها يسكن إليها ، ويتطلع إلى غيرها ، أو يأتى لها بضرة . مما يجعل خط الدفاع الأول ضد النشوز اهتمام الزوجة بزینتها فى بيتها ، ووفاءها بحقوق الزوج الشرعية ، فلا تنشغل عنه بالأولاد أو العمل فى البيت وخارجه . وعليها أن تحرص على ألا يدخل البيت وقد تأخرت فى طبخها ، وبذلت ثيابها ، أو يجدها تعبئة ضيقة الصدر كثيرة الشكوى .

علاج بواذر الإعراض والنشوز^(١) :

يهدف وأد النشوز والإعراض فى مهدهما وقاية الزوج من النشوز والإعراض السافرين . فعندما تلمس الزوجة فى ردود أفعال زوجها معها ما يجعلها تخاف من نشوزه أو إعراضه ، فعليها البحث بموضوعية عن الأسباب ، وعلاجها

(١) يقوم هذا العلاج على أساس قوله تعالى : ﴿ وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا أو إعراضا فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما بالصلح خير ﴾ سورة النساء : ١٢٨ .

في نفسها أو في زوجها ، أو في طريقة تواقفهما معا . وعليها أن تكون واسعة الصدر في مناقشة زوجها والتفاهم معه بالحكمة والموعظة الحسنة ، ومجادلته بالتي هي أحسن .

وتخطيء بعض الزوجات عندما تلمس بوادر النشوز والإعراض من زوجها ، فتغضب منه ، وتهجر مضجعه ، أو تترك البيت غضبي ، أو تأخذها العزة وتبادلته النشوز والإعراض ، مما يثيره - أى زوجها - عليها ، ويصرح بظهور النشوز والإعراض سافرين . وقد يكون تخوفها من النشوز والإعراض متوهماً^(١) ، ويؤدي تسرعها في الحكم على ردود أفعال زوجها بالنشوز وغضبها منه ، إلى غضبه منها وإعراضه عنها ، خاصة إذا تكرر منها الغضب واتهامه بالإعراض عنها .

ويجب على كل زوجة تتخوف من نشوز زوجها أو إعراضه عنها ، أن تحسن الظن به ، وتصبر عليه ، وتتأني في بحث أسباب مخاوفها منه ، وسوف تجد بحسبها الأنثوى ، وخيرتها بزوجها ، ما يعالج ما بينها وبينه من أمور قد لا يراها غيرها . وعليها أن تتحمل الجهد في علاج مخاوفها من إعراض زوجها بسماحة نفس ، وطيبة خاطر . « فهى إنما تسمى لأسمى واجب تعتز به المرأة بعد عبادة الله عز وجل (الخولى ، ١٩٨٠ : ١٤١) وهو إرضاء الزوج ، والصلح معه ، صلحا تسكن إليه نفسهما ، وتزيل به الخلافات بينهما ، وتبعد عنهما الفرقة والخصومة^(٢) قال رسول الله ﷺ : « لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تأذن في بيت زوجها وهو كاره ، ولا تخرج وهو كاره ، ولا تطيع فيه أحدا ولا تتحلل فراشه ولا تضربه . فإن كان هو أظلم فلأنه حتى ترضيه ، فإن قبل منها فيها ونعمت ، وقبل الله عذرهما ، وأفلج حجتها ، ولا إثم عليها . وإن

(١) أى لا توجد بوادر نشوز أو إعراض من الزوج وهى تتوهم ذلك .

(٢) من معنى الآية رقم ١٢٨ من سورة النساء .

هو لم يرضَ ، فقد أبلغت عند الله عذرها»^(١) .

علاج النشوز السافر :

إذا لم نجد جهود الزوجة في العلاج ، وظهر تباعد الزوج عنها ، ونفوره منها ، ورغبته في فراقها ، فقد عملت ما يرضى ربها ، وهى مؤمنة بأنه سبحانه لن يخذلها ، فلا تيأس من الصلح مع زوجها ، وتسعى إلى طلب المساعدة الفنية في الإرشاد والعلاج من الأهل ومن المرشدين النفسيين للتحكيم والنصح والإرشاد الزوجي ، فإن وفقوا في الصلح بينهما كان خيرا لهما ، وسعدا بزواجهما . أما إذا لم يوفقوا في ذلك فإن فراقهما بالطلاق أو الخلع أو التطلق إجراء علاجي لوقف التفاعل الزوجي بينهما ، وإزالة خلافاتهما . قال تعالى : ﴿ وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يَغْنِ اللَّهُ كِلَا مِنْ سَعْتِهِ ، وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا ﴾^(٢) .

□ علاج الشقاق □

عندما تصل الخلافات الهدامة إلى مستوى النشوز المتبادل والتنافس غير الشريف ، والصراع الصريح ، فإنها تفوق قدرات الزوجين على الحل ، لأن كلا منهما ينفر من الآخر ، ويخاصمه ، ويتهمه بالتعدى عليه ، ولا محل لأن يترك لهما أو لأحدهما علاج الخلاف بدون مساعدة فنية من الأهل ، تسمى « التحكيم » ومن المتخصصين في الإرشاد تسمى « الإرشاد الزوجي » .

التحكيم :

يقوم التحكيم في الشقاق بين الزوجين ، على أساس من قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَاذْهَبُوا حَكْمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكْمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يَرِيدَا

(١) عن الشيخ محمد الغزالي في قضايا المرأة ، ص ١١٤ .

(٢) سورة النساء : ١٣٠ .

إصلاحاً يوفق الله بينهما إن الله كان عليماً خبيراً^(١) . حيث تتكون لجنة أو فريق^(٢) من رجلين ، أحدهما من أهل الزوج والآخر من أهل الزوجة ، يكلفان بدراسة أسباب الشقاق ، ويسعيان معا إلى رأب الصدع ، وإصلاح أمر الزوجين ، ومساعدتهما على إزالة أسباب النفور والعداوة ، وتشجيعهما على التفاعل الزوجي الإيجابي .

وعلى الحكّمين إذا لم يوفقا في الإصلاح ، وإزالة أسباب الشقاق بين الزوجين ، أن يحددا مصدر الشقاق : هل هو من الزوجة أم من الزوج ؟ فيخلو الحكم من أهل الزوج بالزوج ، ويطلب منه « أخبرني بما في نفسك من ناحية زوجتك : أتموها أم لا ؟ » فإن قال : « لا حاجة لي فيها ، خذ لي منها ما استطعت ، وفرق بيني وبينها » فيدرك الحكم أن النشوز من قبل الزوج أما إذا قال : « إني أهواها ولا أستغنى فارضها من مالي بما شئت فيدرك الحكم أن الزوج ليس بناشر .

وكذلك يخلو الحكم من أهل الزوجة بالزوجة ، ويطلب منها أن تبين اتجاهاتها نحو زوجها ، فإن قالت : « فرق بيني وبينه ، وأعطه من مالي ما يريد : فيعرف الحكم أن النشوز منها . أما إذا قالت : « لا تفرق بيننا ، ولكن حثه على أن يزيد من نفقتي ، وأن يحسن إليّ » علم أن النشوز ليس منها .

ثم يجتمع الحكّمان ، ويناقشان معا أمر الشقاق ، وما توفر لديهما من معلومات عن موقف كل من الزوجين ، وعليهما أن يحددا أسباب الشقاق ، ومسئولية كل من الزوجين فيه ، ويُقبلان على من ظهر من قبله النشوز بالنصح ، والوعظ والزجر والنهي ، حتى يفيق إلى أمره ، ويتبصر بالمشكلة ، ويتجاوب معها في علاجها (الزمخشري ، ج ١ : ١٧٥-١٧٦) .

أما عندما يجد الحكّمان النشوز سافرا من أحد الزوجين ، أو من كليهما ،

(١) سورة النساء : ٣٥ .

(٢) تشكل لجنة التحكيم من قبل الأهل أو المشيرة أو أولى الأمر في المجتمع فإن لم يجدوا حكمين صالحين من أهل الزوجين عين القاضى حكمين من غير الأهل .

ويلمسان إصرارهما على الاستمرار في النشوز ، رفعا أمرهما إلى القاضى للتفريق بينهما ، ويُلزم الظالم منهما بإزالة الضرر الذى لحق بالزوج الآخر . (القرطبي ب ت : ١٧٥) .

شروط الحكم الجيد : يشترط فى الحكم الآتى :-

- ١ - العقل : أن يكون ناضج العقل .
- ٢ - العدل : ناضج التفكير يأخذ الأمور بموضوعية ، ولا ينحاز إلى هذا ولا إلى ذلك .
- ٣ - الحرية : له إرادة حرة فى اتخاذ قرارته ، وله رأى يستطيع التعبير عنه .
- ٤ - العلم : عنده علم بأهداف التحكيم وأساليبه وإجراءاته ، وعنده خبرة بأحد الزوجين أو بكليهما وبفنون الإصلاح بين الناس .
- ٥ - الموافقة : من الزوجين عليه ورضاها عنه وقبول تحكيمه .

عوامل نجاح التحكيم : التحكيم فى الشقاق عملية فنية ، تحتاج إلى جهود من الحكيمين ، ومثابرة منهما فى الإصلاح بين الزوجين ، وإزالة أسباب شقاقهما . ومن أهم عوامل نجاحها الآتى :-

- ١ - كفاءة الحكيمين ، ورجاحة عقليهما ، ومهارتهما فى تناول موضوع الشقاق ، وفى بحث أسبابه .
- ٢ - إخلاص الحكيمين لمهتهما فى التحكيم ، ورغبتهما فى الإصلاح . فقد علق الله سبحانه وتعالى - كما قال الزمخشري - نجاح التحكيم بإرادة الحكيمين فى الإصلاح فقال : « إن يريدوا إصلاحا يوفق الله بينهما » أى إذا قصد الحكيمان الإصلاح ، وكانت نيتهما صحيحة ، وقلوبهما ناصحة لوجه الله ، بورك فى وساطتهما ، وأوقع الله بطيب نفسيهما وحسن سعيهما الوفاق والألفة بين الزوجين ، وقبل الصلح ورضيا بالتحكيم (الزمخشري ج ١ : ٥٢٥) .

- ٣ - ثقة الزوجين في الحكيم ، ورضاها عنهما ، وقبولها لقراراتهما ، وتعاونهما معها ، وصراحتها في إعطاء المعلومات عن الخلافات الزوجية .
- ٤ - رغبة الزوجين في الإصلاح ، وعلاج أسباب الشقاق ، وإخلاصهما النية في ذلك ، فنجاح التحكيم مرهون أيضاً بإرادة الزوجين فقوله تعالى : ﴿ إن يريدوا إصلاحاً يوفق الله بينهما ﴾ تعنى أيضاً إذا قصد الزوجان الإصلاح وعلاج الخلافات الزوجية ، وكانت نيتهم طيبة ، ورغبتهم في الصلح أكيدة ، ألقى الله في نفسيهما المودة والرحمة ، ووقفهما إلى ما يصلح أمرهما ، ويذهب شقاقهما .
- ٥ - تجاوب أهل الزوجين مع إرشادات الحكيم ، وتشجيعهم الزوجين على الصلح ، والتسامح ونسيان الخلاف .

الإرشاد الزواجي :

أسلوب حديث في مساعدة الزوجين على علاج الشقاق بينهما (النشور المتبادل والتنافس غير الشريف والصراع) ويقوم به أخصائى متخصص في علومه ، مدرب على فنونه وأساليبه . ويهدف إلى (Williamson , 1972) (Arkoff , 1968 الآتى :-

- أ - تخفيف التوتر والقلق والعداوة عند الزوجين .
- ب - وقف ردود أفعالهما العدائية في التفاعل الزواجي .
- ج - التعرف على أسباب الصراع وتبصير الزوجين بهما .
- د - تنمية الدافع عندهما لحل الصراع أو التنافس .
- هـ - مساعدتهما على توفيق آرائهما المختلفة ، والوصول إلى حلول وسط لتسوية الخلاف .
- و - تشجيع كل منهما على التعبير عن همومه في البيت والعمل ، ومعرفة هموم الزوج الآخر .

ز - مساعدتهما على تحسين ظروفهما الأسرية التي لها علاقة بالخلافات .
ح - مساعدة كل منهما على تعديل مفهوم الذات ومفهوم الزوج الآخر عنده ،
كما يجعله يحسن الظن به ، ويتفاعل معه تفاعلا إيجابيا ويتوافق معه توافقا
حسنا .

إجراءات الإرشاد : ويتبع في الإرشاد الزوجي الآتي :

- ١ - جمع معلومات عن الزوجين : بهدف التعرف على خصائصهما الجسمية والنفسية والاجتماعية والإقتصادية ، وأساليب التواصل بينهما ، والعلاقات بينهما وبين أطفالهما وأهليهما وأصحابها وجيرانها ، وعاداتهما واتجاهاتهما نحو الزواج والأسرة ، وآرائهما حول أمور الأطفال والجنس والمال والقوامة وغيرها .
- ٢ - جمع معلومات عن تاريخهما الأسري : بهدف التعرف على الأسرة التي نشأ فيها كل منهما ، وما فيها من تفاعل زوجي وتوافق وعلاقات زوجية ، وما فيها من صراعات ومشكلات .
- ٣ - جمع معلومات عن خلافاتهم الأسرية : بهدف تحديد أسبابها ومستواها واتجاهاتها وتاريخها وتكراراتها ، ونظرة الزوجين إليها ، ورغبتها في إنقاذ زواجهما .
- ٤ - تقديم الإرشاد لكل من الزوجين على حده : بهدف تخفيف توتراتهما والاستماع إليهما دون التعصب لأى منهما ، وتنمية مفهوم الذات عند كل منهما ، وتعديل اتجاهاتهما نحو بعضهما البعض .
- ٥ - تقديم الإرشاد لهما معا : بهدف تنمية العلاقة الزوجية بينهما ، وتعديل اتجاهاتهما نحو بعضهما ونحو الزواج ، وتقريب وجهات النظر حول الأمور المختلف عليها ، وتنمية علاقاتهما بأولادهما ، وتصيرهما بواجباتهما وحقوقهما الزوجية ، وتعديل اتجاهات كل منهما نحو الأسر الأصلية للآخر .

٦ - تدريبهما على أساليب التواصل الجيد : بهدف تنمية مهارات التعبير عن الأفكار والمشاعر والمواقف ، بأساليب جيدة ليس فيها نقد ولا تجريح ولا إهانة ، وتنمية مهارات الاستمتاع للزوج الآخر ، والانتباه إليه وفهم تواصله اللغوي وغير اللغوي ، والاستجابة له بردود أفعال طيبة تجعل التفاعل بينهما سارا .

٧ - تشجيعهما على العمل معا في أنشطة مشتركة : بهدف إيجاد ظروف طيبة للتواصل ، والتعبير عن مشاعر الحب والود بينهما ، من خلال أنشطة مشتركة ومشاهدة التلفزيون والزيارات والرحلات وغيرها .

٨ - تقديم الإرشاد لأسرتي الزوجين : بهدف تعديل اتجاهاتهم نحو الخلافات ، وتنمية علاقاتهم بالزوجين ، وتخفيف وصايتهم وتدخلاتهم في شئونهما ، وزيادة مساندتهم لهما في إصلاح أمرهما وعلاج خلافاتهما .

عوامل نجاح الإرشاد :

يعتمد نجاح الإرشاد الزواجي على رغبة الزوجين في علاج خلافاتهما الزوجية ، وكفاءة المرشد العلمية والمهنية والدينية ، ونضوج شخصية وتقبل الزوجين له ، وتعاونهما معه ، وقناعتها به ، وصراحتها معه . واكتشاف الخلافات الزوجية في وقت مبكر ، قبل أن تتعقد وتتشابك أسبابها ، ويتأصل النفور والعداوة في نفس الزوجين . فكلما بدأ الإرشاد الزواجي فور ظهور النشوز والتنافس والصراع ، كانت استجابة الزوجين للإرشاد جيدة ، وتجاوبهما مع توجيهاته كبيرة .

كما يساعد على سرعة علاج الخلافات تجاوب البيئة التي يعيش فيها الزوجان للتحسن ، وتخفيف الضغوط التي لها علاقة مباشرة أو غير مباشرة ، بالخلافات الزوجية . منها الضغوط المالية والسكنية والاجتماعية ، وضغوط العمل ، ومطالب الأهل وغيرها .

والإرشاد الزوجي وإن كان أسلوباً حديثاً في علومه وفنونه ، فإن ممارسته قديمة . فقد مارسه علماء المسلمين ، واستخدموه في علاج الشقاق ، فكانوا يرشدون الزوجين قبل التحكيم ، فإذا نجح هذا الإجراء في رأب الصدع ، وإزالة الخلافات الزوجية ، كان بها ونعم الزوجان ، وإن فشل واستمرت الخلافات عرض الأمر على التحكيم . قال ابن قدامة في المغني : « إذا وقع شقاق نظر الحاكم (أى القاضي) فإن بان له أنه من المرأة فهو نشوز قد مضى حكمه ، وإن بان له أنه من الرجل أسكنهما إلى جانب ثقة (المرشد) يمنعه من الإضرار بها .. وكذلك إن بان من كل واحد منهما نَعْدٌ ، أو ادعى كل واحد منهما أن الآخر ظلمه ، أسكنهما إلى جانب من يشرف عليهما ، ويلزمهما بالإنصاف (المرشد) .. فإن لم يتبين له ذلك ، وتمادى الشر بينهما ، وخيف الشقاق والعصيان عليهما ، بعث الحاكم حكماً من أهله وحكماً من أهلها^(١) » (ابن قدامة ، ١٩٨٣ : ١٦٦) .

وهذا يعنى أن الإرشاد الزوجي قد يُغنى عن التحكيم إذا نجح في علاج الخلافات ، أما التحكيم فلا يُغنى عن الإرشاد الزوجي . لأنه - أى التحكيم - خطوة تالية للإرشاد ، وإجراء أخير في علاج الخلافات الزوجية .

التفريق بين الزوجين :

يقوم هذا الإجراء العلاجي للخلافات الزوجية على أساس من قوله تعالى : ﴿ الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان ﴾^(٢) وقوله تعالى : ﴿ وإن يفرقا يغن الله كلا من سعته ﴾^(٣) . فإذا فشل الإرشاد الزوجي والتحكيم في إزالة الخلافات ، واستمر النفور المتبادل بين الزوجين ، وأصر كل

(١) سورة النساء : آية ٣٥ .

(٢) سورة البقرة : آية ٢٢٩ .

(٣) سورة النساء : ١٣٠ .

منهما على عدواته وخصومته للآخر ، كان التفريق بينهما بالطلاق أو الخلع علاجاً شافياً لخلافتهما ، بوقف التفاعل الزوجي وتسريح الزوجة بإحسان .

ونخلص من مناقشة أساليب الوقاية والعلاج للخلافات الزوجية إلى أن الأوان قد آن ، لإنشاء مراكز للإرشاد الزوجي في المساجد والوحدات الاجتماعية ومحاكم الأحوال الشخصية ، لمساعدة المتزوجين على علاج خلافاتهم الزوجية ، بأساليب علمية وبتقنيات حديثة . فالإرشاد الزوجي غداً الآن مهنة لها علومها وفنونها والمتخصصين فيها .

ونأمل أن تأخذ قوانين الأحوال الشخصية في البلاد الإسلامية بالإرشاد الزوجي وتنص على إنشاء هذه الخدمة الوقائية العلاجية في المحاكم الشرعية ، وتلزم قاضي الأحوال الشخصية بالاستعانة بالمرشدين النفسيين والتربويين والاجتماعيين في إرشاد الزوجين قبل اللجوء إلى التحكيم بينهما ، والاستئناس بأرائهم الفنية والعلمية قبل الحكم في قضايا الخلافات الزوجية ، وقضايا الخلع والطلاق ، أسوة بما هو متبع في قوانين الأحداث في جميع بلاد العالم .

□ تلخيص □

تقع مسؤولية العلاج والوقاية من الخلافات الزوجية على الزوجين أولاً ، ثم الأهل والأصدقاء من ذوى الرأي والحكمة ثانياً ، ثم المجتمع بما يوفره من خدمات في الإرشاد الزوجي والأسرى . وكثير من الخلافات الزوجية خلافات عادية ، يستطيع الزوجان التغلب عليها ، إذا أحسن كل منهما الظن بالآخر ، وتعاطف معه ، وصبر عليه ، وحفظ الخلاف سرا .

وعلى الزوج وقاية زوجته من النشوز ، بمعاملتها معاملة حسنة . وفهم القوامة في الأسرة ، على أنها قوامة بإرادة الزوجة واختيارها ، وعليه علاج بوادر النشوز بالنصح ، الذى لا ينقص من قدر المنصوح ، ويهجر فى المضاجع هجراً .

جميلاً ، ويضرب ضرباً خفيفاً ، إذا لم تكن قد نشزت فعلاً ، وكان قادراً على ضبط نفسه وإصلاح أمرها . والأولى ألا يضربها ، بخاصة إذا كانت الزوجة متعلمة أو راشدة ، لها مركزها ، لأن مساوية الضرب كثيرة على التفاعل الزوجي والتوافق بينهما ، فإذا ظهر نشوز الزوجة سافراً فعليه تحكيم الأهل ، وطلب المساعدة من المرشدين في الزواج ، فإذا لم تنجح هذه الجهود كان الطلاق علاجاً لهذا النشوز .

والزوجة مسؤولة عن وقاية زوجها من الإعراض عنها ، والنشوز عليها بالاهتمام بنفسها وبواجباتها الزوجية ، ومسؤولة أيضاً عن علاج بوادر الإعراض والنشوز بسعة صدرها ، ورجاحة عقلها ، والتفاهم معه بالحكمة والموعظة الحسنة ، فإذا ظهر النشوز سافراً ، فعليها أن تطلب المساعدة من الأهل والمرشدين النفسيين .

وعلاج الشقاق يفوق قدرة الزوجين ، ويحتاج إلى جهود فنية من الأهل المخلصين في التحكيم ، ومن المرشدين النفسيين في الإرشاد الزوجي والأسري ، فإذا لم تنجح هذه الجهود في رأب الصدع وعلاج الخلافات الزوجية ، كان التفريق بين الزوجين والطلاق مناسباً .

* * *

الباب الخامس

بيكولوجية الطلاق

مقدمة الباب

الفصل الخامس عشر : تشريعات الطلاق .

الفصل السادس عشر : مشكلة الطلاق.

الفصل السابع عشر : تأثير الطلاق على المطلقين.

الفصل الثامن عشر : تأثير الطلاق على الأطفال.

مقدمة الباب

الطلاق أسلوب «اجتماعى - دينى» ، لحل رابطة الزواج ، وإنهاء العلاقة الزوجية ، ووقف التفاعل بين الزوجين فى الزواج الفاشل ، وهو - أى الطلاق - وإن كان نهاية مؤلمة ، فإنه أسلوب جيد فى إنهاء الزواج الذى خلى من المودة والرحمة ، واشتد فيه التوتر والصراع ، وسادته العداوة والبغضاء (Rascke, 1986 ; Elliot , 1987) حيث يغدو انفصال الزوجين ، وحل عقد زواجهما أفضل من الحياة الزوجية التمسعة ، التى يعيشانها معا ، حتى ولو كان بينهما أطفال ، لأن الطلاق العاطفى Emotional divorce أكثر خطورة من الطلاق الفعلى على النمو النفسى للأطفال وعلى الصحة النفسية للمتزوجين (Barton & Barton , 1983) .

ويتفق علماء النفس والاجتماع على أن الطلاق صمام أمان انفعالى Emotional safety valve للزواج الفاشل ، الذى تستحكم فيه الخلافات الزوجية بشكل يتعذر علاجها ، ويكون التفريق بين الزوجين أسلوبا علاجيا من أجل الزواج الثانى الناجح (Williamson , 1972) فالطلاق فى أساسه أسلوب علاجى - وقائى للرجل والمرأة من الاستمرار فى معاناة مشاعر الإحباط والعداوة والصراع والقلق ، الناتجة عن الخلافات الزوجية التى لا حل لها . وهو - أى الطلاق - أسلوب عالمى لا يخص مجتمعا دون آخر ، لأن المشكلة التى يعالجها موجودة فى كل زمان ومكان ، ولا يوجد مجتمع يخلو من الطلاق بشكل ما ، لأن الزواج كأى موقف يحدث فيه تفاعل وتوافق بين اثنين قد يكون ناجحا ، وتستمر العلاقة بين الزوجين ، أو يكون فاشلا وتنقسم العلاقة بينهما .

لكن اختلفت المجتمعات فى تطبيق الطلاق ، فبعضها استخدمته بدون ضوابط ، لإشباع شهوات الرجال ، وإيذاء النساء ، وبعضها حرمتها مهما كانت الأسباب ، ووضعت مجتمعات ثالثة ضوابط له تجعل استخدامه عند الضرورة

متعدرا ، حيث تمسكت باستمرار الزواج شكلا ولم تسمح بانفصامه ، حتى ولو عاش كل من الزوجين نافرا من الآخر ، أو انفصل عنه جسما ونفسيا .

وسوف نتناول في الفصل الخامس عشر من هذا الباب تشريعات الطلاق في بعض المجتمعات الإسلامية وغير الإسلامية ودينامياتها العلاجية ، ثم ناقش في الفصل السادس عشر أبعاد مشكلة الطلاق وتفسيرات علماء النفس والاجتماع لزيادة المشكلة في العصر الحديث ، وأخيرا نعرض تأثيرات الطلاق على المطلقين في الفصل السابع عشر ، وعلى أطفالهم في الفصل الثامن عشر .

* * *

الفصل الخامس عشر تشريعات الطلاق

□ مقدمة □

يختلف مفهوم الطلاق في المجتمعات الإسلامية عنه في المجتمعات غير الإسلامية ، لأنه في الأولى نظام تُحدده تشريعات مساوية ثابتة ، لا تتغير بتغير المجتمعات ، ولا تخضع لأهواء الأفراد ، ولا لما يريده العلماء والمشرعون والقادة . فهي تشريعات مقدسة ، يلتزم بها المسلمون في كل زمان ومكان ، أما في المجتمعات غير الإسلامية فنن الطلاق إما أن يكون مسألة فردية ، تحكمها أهواء كل من الرجل والمرأة ، أو مسألة اجتماعية ينظمها المجتمع بقوانين وضعية ، تتغير بحسب ظروفه الاجتماعية والاقتصادية .

وهذا يعنى أنه بالرغم من أن الطلاق في كل المجتمعات وسيلة لإنهاء علاقة الزواج ، فإنه عند المسلمين من الأعمال التي لله حكم فيها ، والتي يثابون عليها إذا أحسنوا استخدامها ، ويؤثمون إذا أساءوا في ذلك . وسوف نتضح خصائص الطلاق عند المسلمين من مناقشة الطلاق قديماً عند الإغريق والرومان ، وحدثاً عند اليهود والمسيحيين ، ثم نعرض لتشريعات الطلاق في الإسلام ، ونبين دينياتها الملجبة والوقائية .

□ الطلاق عند غير المسلمين □

أعطى الإغريق للزوج سلطة مطلقة على زوجته ، فله أن يسجنها ، ويضربها ويطلقها ويسترد ما دفعه في زواجها (الصابوني ، ١٩٨٧) .

أما الرومانيون فجعلوا للزوج الحق في طلاق زوجته متى شاء ، وللزوجة الحق في طلب الطلاق متى شأنت أيضاً ، حتى غدا الطلاق من الأمور السهلة وارتفعت معدلاته ، مما دعا جوستينيان إلى تقييد الطلاق ، وجعله بإرادة أحد الزوجين عند إصابة الزوج الآخر بالجنون أو العقم أو إرتكابه خطأ يستحق العقاب عليه . أما في غير هذه الحالات فإذا طلق أحدهما الآخر فقد المهر

والدوطة وجزئاً من ثروته (الصابوني : ١٩٨٧ : ١٣) .

واختلف اليهود حول الطلاق . فالرهبانيون^(١) أعطوه للزوج ، وجعلوه يطلق زوجته بسبب أو بدون سبب ، ولا يشترطون موافقة الزوجة ، وحرموها من طلب الطلاق حتى ولو زنا عليها زوجها . أما القراعون فقيدوه ، وجعلوه لعذر شرعى يحدده القاضى ، إلا فى حالة اتفاق الزوجين عليه ، فيطلقهما القاضى ولا يسألها عن السبب وكان القضاة يتساهلون فى التطلق خاصة فى الطلاق الجزائى الذى تسقط فيه حقوق الزوجة . (سرور ، ١٩٧٨ : ٢٧٢-٣٠٦) .

وفى المسيحية اعتبر الزواج رابطة مؤبدة ، تزول بالموت ، فمنعوا الطلاق . فليس للرجل أن يطلق امرأته بمحض إختياره . أما الطلاق بحكم القاضى فقد اختلف المسيحيون حوله ، وانقسموا إلى ثلاثة مذاهب :

(أ) الكاثوليك : يرمون الطلاق مهما كان السبب ويبيحون الانفصال الجسمانى^(٢) فى حالة النفور من الزوجين ، وعليهما احتمال المكاره فى زواجهما حتى الموت . فقد قال المسيح عليه السلام : « يلتصق الرجل بامرأته ويكون الاثنان جسداً واحداً ، فالذى جمعه الله لا يفرقه الإنسان » .

(ب) البروتستانت : أباحوا التطلق فى حالة الزنا أو تغير الدين ، ودليلهم ما جاء فى إنجيل متى « من طلق امرأته إلا لعله الزنا يجعلها تزنى » .

(١) كان اليهود ملة واحدة حتى القرن الثامن الميلادى ، ثم انقسموا إلى مذهبين : الرهبانيون : وهم غالبية اليهود ، يهتمون فى تشريعهم على التوراة والتلمود ، والقراعون وهم قلة من اليهود ، ينكرون التلمود ويأخذون بالتوراة فقط . لمزيد من المعلومات يرجع إلى : سرور ، محمد شكرى . نظام الزواج فى الشرائع اليهودية والمسيحية . القاهرة : دار الفكر العربى ، ١٩٧٨ : ١٠-١٨ .

(٢) يقصد بالانفصال الجسمانى ، المفارقة وتوقف المعيشة المشتركة بين الزوجين مع الإبقاء على رابطة الزواج . وقد يحدث الانفصال بالتراضى بين الزوجين عندما يفران ولا توافق الكنيسة على انفصالهما ، أو عندما يرغبان فى الانفصال الجسمانى مع استمرار رابطة الزواج ، لوجود مصالح مشتركة بينهما . (سرور ، ١٩٧٨ : ٣٤٤) .

(ج) الأرثودكس : أضافوا إلى الزنا وتغيير الدين أسباباً أخرى^(١) تجعل الحياة الزوجية مستحيلة مثل الجنون والغياب وسوء السلوك (سرور ، ١٩٧٨) .

□ الطلاق عند المسلمين □

أقر الإسلام أسلوب الطلاق في علاج الزواج الفاشل في تحقيق أهدافه الشرعية ، لأسباب منها عقم أحد الزوجين ، أو العجز الجنسي ، أو الإصابة بأمراض سارية أو معدية أو عقلية ، أو تباين طباع الزوجين واختلاف أخلاقهما وميولهما وقيمتها ، مما يجعل التفاعل بينهما عدائياً ، والتوافق سيئاً ، لا يصلح أساساً لحياة زوجية مستقرة .

أشكال الطلاق :

الطلاق في المجتمعات الإسلامية تشريع سماوي^(٢) أعطى الله تعالى للزوج المتضرر من الزواج الحق في إنهاء العلاقة الزوجية ، وجعل الطلاق ثلاثة أشكال تتناولها بإيجاز في الآتي :

(١) الطلاق بإرادة الزوج المنفردة : حيث يستطيع الزوج أن يطلق زوجته بدون موافقتها ، عندما ينفر منها ، ولا يطبق الحياة معها . وعليه في هذه الحالة أن يدفع لها المهر والمتعة والنفقة ، ليطيب خاطرهما عن بعض ما لحقها من أضرار بسبب الطلاق .

(١) أخذ الأقباط الأرثودكس فكرة الأسباب الأخرى من الشريعة الإسلامية ، فقد ألف ابن العسال القبطي المصري « المجموع الصغرى » في القرن ١٣ الميلادي الذي يعتبر أهم مرجع للأرثودكس ، وقد تأثر بالفقه الإسلامي عامة والشافعي بصفة خاصة (الصابوني ، ١٩٨٧) .

(٢) ينظم الطلاق في المجتمعات غير الإسلامية قوانين وضعية ، قابلة للتغيير بحسب ظروف هذه المجتمعات ، مما جعل بعض الباحثين يعتبرون الطلاق ابتكاراً اجتماعياً (شكري ، ١٩٨٨) . وهذا الوصف لا ينطبق على الطلاق في المجتمعات الإسلامية لأنه نظام سماوي ، وليس من وضع البشر .

(ب) الخلع بإرادة الزوجة وموافقة الزوج : إذا كرهته لخلقه أو رقة في دينه ، أو كبر سنه ، أو ضعفه ، وخافت ألا تؤدي حق الله في طاعته ، جاز لها أن تتخاله بعد أن تفتدى نفسها بموض تدفعه لزوجها ، وجاز للزوج أن يأخذ منها ما دفعه لها ، أو يأخذ أكثر منه ، ولكن غير مستحب أن يأخذ أكثر مما دفع (ابن قدامة ، ١٩٨٣ : ١٧٣) .

(ج) التطليق : طلاق يُوقعه القاضي ، بسبب الإيلاء أو الظهار أو الشقاق (بعد التحكيم) أو لوجود عيوب في الزوج تضر بالزوجة ، وتفسد حياتها . من هذه العيوب المرض الذي لا يبرء منه ، أو الإعسار في النفقة ، أو عدم الكفاية ، أو الغياب الطويل ، أو السجن أو الإساءة التي تجعلها لا تطيقه ، وتعافه نفسها (الفندور ، ١٩٨٩) .

مستويات الطلاق :

تدرج الإسلام في إنهاء عقد الزواج فجعل الطلاق - ثلاث مرات ، وليس مرة واحدة ، وأعطى الزوج الحق في الرجوع عنه بإرادته المنفردة في المرتين الأولى والثانية أثناء فترة العدة ، وبالاتفاق مع زوجته بعد فترة العدة . أما الطلاق الثالث فطلاق نهائي لا رجعة فيه ، إلا بعد أن تتزوج الزوجة زوجا آخر (سابق ، ١٩٦٩) .

ويعنى التدرج في إنهاء عقد الزواج أن الإسلام جعل الفشل في الزواج ثلاثة مستويات ، بحسب عدد مرات الطلاق ، ووجود المطلقة في العدة أو بعد انتهاء عدتها . فالفشل في الطلاق الأول ، أخف من الفشل في الطلاق الثاني ، والأخير أخف من الفشل في الطلاق الثالث الذي لا رجعة فيه . والفشل قبل انتهاء العدة أخف منه بعد انتهائها . ونتناول فيما يلي مستويات الطلاق الثلاثة وهي :

١ - الطلاق الرجعي : ويعنى طلاق الزوج وزوجته في المرتين : الأولى والثانية ،

وفيه يعطل الزواج فقط ، ولا ينتهى العقد ، ولا يصبح الزوج أجنبياً عن زوجته إلا بعد انتهاء مدة العدة ، وله أن يرجع عن الطلاق ، ويرفع عن الزواج التعطيل ، ويعود إلى زوجته بإرادته في أى وقت قبل نهاية هذه العدة بدون عقد ولا مهر . فعقد الزواج يعمل بمجرد عودة الزوج إلى زوجته .

٢ - الطلاق البائن بينونة صغرى : ويقصد به الطلاق الأول والثانى الذى ينتهى فيه عقد الزواج فى الحال كما فى طلاق الخلع والتطليق بحكم القاضى ، أو الطلاق الأول والثانى الذى انتهت فيه فترة العدة . ويصبح الزواج فى هذا الطلاق أجنبياً عن الزوجة ، ولا يحق له أن يرجع إليها إلا بموافقتها وبمقد ومهر جديدين . وهذا يعنى أن هذا الطلاق أشد فى مستواه من الطلاق الرجعى ، ويدل على النفور الشديد بين الزوجين ، بخاصة إذا انتشرت خلافاتهما الزوجية ، وانقضت أمرهما فى المحاكم . مما يجعل الرجوع عنه يتطلب تروياً من الزوجين ، وعزيمة قوية على استئناف الحياة الزوجية ، فاشترط الشارع العقد والمهر من جديد .

٣ - الطلاق البائن بينونة كبرى : ويقصد به الطلاق فى المرة الثالثة ، والتى تزيل عقد الزواج ، وتنتهى العلاقة الزوجية فى الحال ، ويصبح الطلاق نهائياً ويحرم على الرجل أن يتزوج من المرأة ثانياً إلا بعد أن تتزوج غيره . فقد ثبت من تكرار الطلاق فى المرتين الأولى والثانية أنهما غير قادرين على التوافق معاً ، وهذا يعنى أن الطلاق الثالث يدل على الفشل الذريع فى الزواج الذى لا أمل فى إصلاحه وعلى كل منهما أن يجرب الزواج من زوج آخر لعل الله يوفقهما . قال تعالى : ﴿ وَإِنْ يَضْرَقَا بِغْنِ اللَّهِ كَيْلًا مِنْ سَعَةِ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا ﴾^(١).

(١) سورة النساء : [١٣٠] .

□ ديناميات الطلاق العلاجية □

جعل الإسلام الطلاق بإرادة الزوج المنفردة ، ولم يشترط موافقة الزوجة ، لكنه حرّم عليه أن يطلقها بدون سبب ، أو يطلقها وهي حائض ، أو في طهر جامعها فيه . فإن طلقها في هذه الحالات فهو آثم^(١) لأنه يخالف السنة في الطلاق ، التي تشترط عدم طلاق الزوجة وهي حائض ، ولا في طهر جامعها فيه ، وأن يكون الطلاق مرة بعد مرة .

ونعتقد أن الزوج الذي يشغل عقله في موقف الطلاق بحمض زوجته وطهرها ، وطريقة الطلاق سوف يكون واعياً بدوافعه ، قادراً على ضبط نفسه في هذا الموقف . وقد تظهر دوافع تنبيه عن الطلاق ، أو يؤلف الله بينه وبينها لأسباب لم تكن بالحسبان ، خلال فترة الطهر التي تمتد حوالي الشهر قبل أن يوقع الطلاق (الخولي ، ١٩٨٠) .

أما إذا كان نفور الزوج من زوجته شديداً ، واستمر غضبه عليها ، حتى تحيض وتطهر ، ثم يطلقها قبل المسيس ، فقد استنفذ طلقة من الطلقات الثلاث في تفرغ غضبه ، ولعل نفسه تهدأ ، ويخف توتره بعد ذلك ، ويعيد التفكير في أسباب الطلاق بعقله (وليس بعواطفه وانفعاله) في فترة العدة ، ويندم عليه ، ويرجع عنه . فالعلاقة الزوجية مازالت قائمة إن أراد أن يعود إلى زوجته بإرادته المنفردة .

(١) يعتبر الطلاق بدعياً إذا طلق الرجل زوجته وهي حائض ، أو في طهر جامعها فيه ، أو إذا طلقها ثلاث مرات في مجلس واحد سواء بكلمة واحدة « أنت طالق بالثلاثة » أو بكلمات متفرقة « أنت طالق طالق طالق » . واتفق الفقهاء على حرمة الطلاق البدعي واختلفوا في وقوعه . فالبعض يرى أنه يقع ، وغيرهم يرى أنه لا يقع . لمزيد من المعلومات يرجع إلى :
— الصابوني ، وعبد الرحمن . أحكام الطلاق في الفقه الإسلامي . دبي : دار القلم ، ١٩٨٧ .

— سابق ، السيد . فقه السنة (ج ٢) بيروت : دار الفكر العربي ، ١٩٦٩ .

قال تعالى : ﴿وبعولتهن أحق بردهن في ذلك إن أرادوا إصلاحاً﴾^(١) .

لذا كان من السنة أن تبقى المطلقة في بيت الزوجية مدة العدة ، ولما أن تتزين لزوجها فهو ليس أجنياً عنها في هذه الفترة^(٢) . وقد أعطاه الله الفرصة لكي يختبر حقيقة إرادته في الطلاق ، ويتبصر بمشاعره ، فإن شعر بالوحشة والندم ، وراودته الرغبة في العودة إلى زوجته ، فله أن يرجع إليها ، ويستفيد من هذه التجربة في اكتساب الخبرات ، التي تساعد على استئناف حياته الزوجية من جديد بأفكار حسنة ، ومشاعر طيبة ، بعد أن أطفأ مشاعر العداوة في الطلقة الأولى (الصابوني ، ١٩٨٧) .

فإذا عاد النفور بين الزوجين ثانية ، وبلغ الشقاق بينهما إلى طريق مسدود ، ثم اندفع الزوج وطلق زوجته ، فله أن يعيدها كما حدث في المرة الأولى ، وتعذب هذه التجربة الأخيرة ، التي يستخدم فيها الطلاق لحل خلافاتهما ، وتعديل مشاعرهما وأفكارهما في الزواج ، وليس بعدها تجربة أخرى ، فالحكم على حقيقة المشاعر والأفكار في هذه المرة نهائي . فإن انطفأت مشاعر العداوة والنفور ، وقويت مشاعر المودة والمحبة ، كان خيراً لهما ونعماً بزواجهما ، أما إذا عاد النفور والشقاق بينهما ، وغابت مشاعر المودة والرحمة ، فهنا دليل على أنهما لا يصلحان للتفاعل والتوافق معا . فإذا انفصلا كان طلاقهما نهائياً .

فالطلاق بهذه الطريقة عملية علاجية تقوم على إرادة واعية من الزوجين^(٣)

(١) سورة البقرة : [٢٢٨] .

(٢) يرى الشافعي أن المطلقة طلاقاً رجعيّاً محرمة على مطلقها تحريم المبتوتة ، حتى يراجع فيستأذن في الدخول عليها ، ولا يبيت عندها ويجوز لها أن تلبس ما تشاء من الثياب والحلى وتتزين وتتشرف (القرطبي ج٣ : ١٢٢) .

(٣) يتفق الفقهاء على أن الطلاق يقع من الشخص العاقل المختار ، ولكنهم اختلفوا حول طلاق المجنون والسكران والمكره الذي لا إرادة له ، والفضبان الذي لا يدري ما يقول ، والمأزول الذي لا نية له ، والمخطيء الساهي ، والمغشي عليه . وتأخذ معظم =

وتدريب عملي على تعديل الأفكار والمشاعر والاتجاهات ، وإطفاء ردود الأفعال العدائية ، وتقوية ردود الأفعال الودية في التفاعل الزوجي في التجربة الأولى ثم التجربة الثانية ، فإذا فشل الزوجان في ذلك ، واستمر النفور بينهما ، كان الطلاق الثالث نهائياً لا رجعة فيه . لأن نفورهما المتبادل لا علاج له إلا بإنهاء العلاقة الزوجية والتفريق بينهما .

وقد أخذت بعض المجتمعات الغربية في قوانينها الوضعية بفكرة الطلاق الرجعي وسموه الطلاق الجزئي *partial* ، أو الطلاق المحدود *limited divorce* ، أو الانفصال القانوني *legal Separation* ، وهو معمول به في إنجلترا ، وحوالي نصف الولايات المتحدة الأمريكية ، حيث لا يسمح بالطلاق النهائي *absolute divorce* ، إلا بعد الطلاق الجزئي لمدة سنة واحدة ، يُراجع فيها كل من الزوجين نفسه ، ويقف على جدية رغبته في الطلاق (Williamson, 1972) .

وأخذ قانون الطلاق في اسكتلاند سنة ١٩٧٦ بهذا المبدأ ، فاشتراط لوقوع الطلاق أن يقدم الزوجان أو أحدهما ما يثبت الهجر بينهما لمدة سنتين ، أو انفصالهما لمدة سنتين بالتراضي ، أو لمدة خمس سنوات بدون موافقة أحدهما (Elliot, 1987) .

كما أخذ القانون الفرنسي بنظام الانفصال الجسmani بين الزوجين ، في حالة الخلافات الزوجية الهدامة وأمر بالتفريق بينهما لمدة ثلاث سنوات قبل الطلاق النهائي ، واعتبر هذه المدة فترة انتظار ، يتم فيها المصالحة بين الزوجين ، وعودتهما إلى استئناف حياتهما الزوجية برضاها . وإذا لم تتحقق المصالحة في المدة القانونية للانفصال تم الطلاق بمعرفة القاضي إذا طلبه أحد الزوجين (سرور ، ١٩٧٨ : ٣٥١ - ٣٥٥) .

= قوانين الأحوال الشخصية بعدم وقوع الطلاق من هذه الفئات . لمزيد من المعلومات يرجع إلى :

سابق ، سيد . فقه السنة (ح ٢) . بيروت : دار الكتاب العربي ، ١٩٦٩ .

□ تلخيص □

اتفقت المجتمعات على الطلاق كأسلوب لإنهاء الزواج الفاشل ، ولكنها اختلفت في تطبيقه ، فالطلاق في البلاد غير الإسلامية تنظمه قوانين وضعية ، تختلف من مجتمع إلى آخر ، ومن زمان إلى زمان . فالإغريق أعطوا الزوج السلطة المطلقة في طلاق زوجته ، والرومانيون أعطوا الزوجين هذه السلطة بدون قيود ، والبرانيون من اليهود سمحوا للزوج بطلاق زوجته متى شاء ، أما القراء فحرموه إلا لعذر شرعي أو بموافقة الزوجين . وانقسم المسيحيون حول إباحته ، فالكاثوليك حرموه مهما كانت الأسباب ، والبروتستانت أحلوه في حالة الزنا أو تغيير الدين ، وأضاف الأرثوذكس إلى هذين السببين أسباباً أخرى ، تجعل الحياة الزوجية مستحيلة بين الزوجين .

أما الطلاق في البلاد الإسلامية فنظمه قوانين سماوية ثابتة ، لا تتغير بتغير الزمان ولا المكان ، وبأخذ ثلاثة أشكال : طلاق بإرادة الزوج المنفردة ، وتخلع بإرادة الزوجة وموافقة الزوج ، وتطلق بإرادة القاضى . وتدرجت في وقوعه من الطلاق الرجعى ، إلى البائن بينونة صغرى ، ثم البائن بينونة كبرى ، وهو طلاق نهائى لا رجعة فيه .

وحرص الإسلام على جعل الطلاق أسلوباً علاجياً للخلافات الزوجية التي لا تحل إلا به ، وحرّم استخدامه في غير ضروره أو عدم استخدامه عند الضرورة ، واشترط لوقوعه ألا تكون الزوجة حائضاً ، أو في طهر جامعها زوجها فيه . وأعطى للزوج الحرية في الرجوع عن الطلاق الرجعى في فترة العدة بعد ترضية زوجته ، وعن الطلاق البائن بينونة صغرى بعقد ومهر جديدين ، أما الطلاق البائن بينونة كبرى فلا رجعة فيه .

الفصل السادس عشر مشكلة الطلاق

□ مقدمة □

الطلاق - كما يريد الإسلام - أساليب علاجية للخلافات الزوجية الهدامة ، التي تخرج الزواج عن أهدافه ، وتجعله جسداً ميتاً ، إن لم ينفق فاحت عفونته ، وظهر نقته ، ولوث جو الحياة الأسرية (المودودي ، ١٩٨٥) . فالطلاق علاج للمشاكل وليس مشكلة ، إذا استخدم بنفس الروح التي شرع من أجلها ، والتزمت الأطراف المعنية بأهدافه وإجراءاته وقسميته .

أما عندما يستخدمه المسلمون استخداماً سيئاً ، فإنه يصبح مشكلة ، ويفقد مثل الدواء الذي يستخدم بغير حاجة ، فيؤذي الجسم ، ويتحول عن دوره العلاجي ، ليكون مرضاً أو يكون سبباً في تسمم الخلايا ، وموت الإنسان .

ولمشكلة الطلاق في المجتمعات الإسلامية ثلاثة جوانب هي : أخطاء المسلمين في تطبيق الطلاق ، وارتفاع معدلاته في كثير من البلاد ، والظلم الذي يقع من أحد الزوجين على الآخر وعلى أولاده وعلى نفسه أيضاً بسبب تعذيبه على حدود الله . قال تعالى : ﴿ ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه ﴾ .

والاعتقاد في أن الله يغضب من إساءة استخدام الطلاق يعطى بُعداً نفسياً ودينياً لمشكلة الطلاق عند المسلمين ، يجعلها مختلفة عن مشكلة الطلاق عند غير المسلمين ، الذين لا يعانون من أخطاء في التطبيق ، لأنهم يمثلون نظام الطلاق حسب الممارسة العملية فالخطأ عندهم في النظام وليس في التطبيق^(١) أما الطلاق في الإسلام فنظام مثالي في أهدافه وإجراءاته . من هنا كان الخطأ في التطبيق جزءاً أساسياً من المشكلة ، التي يصعب علاجها بدون علاج هذه الأخطاء ، وحماية كل من الزوجين وأطفالهما من الظلم في استخدامه .

(١) من الملاحظ كلما عُدلت تشريعات الطلاق في المجتمعات غير الإسلامية اقتربت في إجراءاتها من إجراءات الطلاق في الإسلام .

ونتناول في هذا الفصل أخطاء المسلمين في تطبيق الطلاق ، وما يترتب عليها من مشكلات ، ثم نناقش بعض البيانات الإحصائية عن حجم مشكلة الطلاق في بعض البلاد الإسلامية وغير الإسلامية ، ونبين معدلات الزيادة في المشكلة واتجاهاتها ، وتفسيرات علماء النفس والاجتماع لها ، ثم نخلص إلى بعض العوامل المهيئة للطلاق ، والتي تجعل المتزوجين مستهدفين للطلاق .

□ أخطاء التطبيق □

بينت الممارسة العملية في البلاد الإسلامية أخطاء كثيرة في تطبيق الطلاق ، الذي شرعه الله رحمة بالناس ، مما جعل الفارق كبيراً بين ما يريد المشرع من الطلاق وبين تطبيق المسلمين له في واقع حياتهم اليومية . وتتلخص هذه الأخطاء في الآتي :-

أ - خطأ الرجل في الطلاق :

أعطى الإسلام الرجل حق الطلاق بإرادته المنفردة ومن المتوقع أن يكون حكيماً في استخدام هذا الحق ، فلا يستعمله إلا عند الضرورة القصوى لأنه هو الذي تحمل نفقات إنشاء بيت الزوجية ، وسوف يتحمل تكاليف هدمه ، لكن وجود رقة في دين كثير من الرجال ، وخلل في نضوجهم الاجتماعي والانفعالي ، جعلهم يطلقون زوجاتهم لأسباب بسيطة ، إما استخفافاً بالزواج وأهدافه ، وجرياً وراء شهوات وملذات حيوانية ، أو عجزاً عن فهم هذه الأسباب البسيطة وعلاجها في الوقت المناسب ، أو اندفاعاً في ساعة غضب فيطلقون ولا يجدون من يأخذ بأيديهم ويرشدهم في الطلاق الرجعي ، مما يؤدي إلى تعقيد الأسباب وتعذر الرجوع عن الطلاق .

كما تبين من الممارسة العملية أن بعض الرجال يمسكون نساءهم وهم غير راغبين فيهن ، ليعضلوهن ويضروهن ويضربوهن ضرباً مبرحاً ، ويضيقون عليهن

في النفقة ، ويمرمنهن من حقوقهن الزوجية ليدفعوهن إلى الخلع ، والتنازل عن كل حقوقهن ، ويفتدين أنفسهن بالعوض في الخلع .

ب - خطأ المرأة في الخلع :

أعطى الإسلام المرأة حق الخلع من زوجها ، ومن المتوقع أن تكون عاقلة ، فلا تطلبه إلا إذا استحالت العشرة مع زوجها ، وعاقته نفسها ، وخافت ألا تُقيم حدود الله في طاعته . لأنها في الخلع سوف تفتدى نفسها بعوض . لكن الممارسة العملية أثبتت أن كثيراً من النساء يطلبن الخلع لأسباب يمكن علاجها قبل أن يتولد نفورهن من أزواجهن ، لكنهن لا يجدن من يرشدهن ويساعدهن في علاج هذه الأسباب ، فيندفعن في طلب الخلع ثم يتعذر عليهن الرجوع عنه ، بعد انقضاء أمر خلافاتهن الزوجية في أروقة المحاكم وعند الأهل والأصدقاء والجيران .

ج - تعنت الرجل في الخلع :

جعل الإسلام خلع المرأة بإرادتها وموافقة زوجها ، فإن لم يوافق أعطى السلطة للقاضي لتطبيق الزوجة من زوجها ، الذي تبغضه ولا تقدر على العيش معه . ومن المتوقع أن يحمي القاضي الزوجة من تعنت الزوج الذي يمسكها ضارراً ، أو يستغلها في تحقيق مآرب شخصية له . لكن الملاحظ أن قوانين الأحوال الشخصية في كثير من البلاد الإسلامية تقوم على أساس عدم الثقة في قدرة المرأة على استخدام حقها في الخلع ، فتشترط عليها تقديم الأسباب الموضوعية لنفورها من زوجها . فإذا اقتنع القاضي بأن ما ادعته من أسباب لا يمكن العشرة بين أمثالها ، طلب من الزوج أن يطلقها وإلا طلقها عليه . (سعيد ، ١٩٨٧) .

ومن المعروف أن نفور الزوجة من زوجها ، عملية نفسية لها دوافع شعورية ولا شعورية لا تعيها الزوجة أو تعيها ولا تقدر عليها ، ولا تستطيع تقديم الأدلة الموضوعية على صحة دعواها . يضاف إلى هذا أن النفور مسألة نسبية تختلف من شخص إلى آخر ، وترتبط بالنواحي الوجدانية أكثر من النواحي العقلية

المنطقية ، ويصعب تحديد الأسباب المنطقية منها من غير المنطقية . كما أن ميل الزوجة إلى زوجها أو نفورها منه ، قد لا تكون من الأمور التي تقدر عليها ، أو التي لها أسباب منطقية . فالميل والنفور من الأعمال اللاإرادية . وقد كان الرسول عليه الصلاة والسلام حكيماً في معالجته لأول قضية خلع في الإسلام ، وتناولها تناول المعالج النفسى ، الخبير بنفوس الرجال والنساء . فعندما شكت إليه جميلة بنت أبي بن سلول نفورها من دمامة زوجها ثابت بن قيس ، لم يطلب منها دليلاً موضوعياً على ذلك وأخذ بما قررتة هى عن مشاعرها ، حيث قالت « رفعت الحياء فرأيت (ثابتاً) أقبل فى جماعة ، ، فإذا هو أشدهم سواداً ، وأقصرهم قامة ، وأقبحهم وجها ... » ثم بينت رأيها فيه من الناحية العقلية فقالت : « والله لا أعتب عليه فى خلق ولا دين » مما يعنى أنها تراه رجلاً صالحاً ، ومع هذا نفرت منه . وقالت « ولكن أكره دمامته كما أكره الكفر فى الإسلام » أى تخاف أن تعصى الله فى عدم طاعة زوجها . فأمرها الرسول برد الحديقة التى أخذتها مهراً ، وأمر ثابتا بطلاقها ، لأن استمرار الزوجة مع زوج تعافه نفسها ، له عواقب وخيمة ، وفيه إفساد للدين والأخلاق والمجتمع .

وهكذا فعل الصحابة بعد رسول الله ﷺ ، فكانوا يخلعون الزوجة النافرة من زوجها دون استقصاء أسباب النفور ، لأنها قد تكون أسباباً لا يمكن أن تبوح بها أمام أحد ، فهى من خصوصيات الحياة الزوجية ، التى تحافظ على سريتها . لذا يرى أبو الأعلى المودودى - رحمه الله - ليس للقاضى أن يجبر الزوجة على ما لا ترضاه ، لأن الخلع من حقها ، وليس له - أى القاضى - أن يبحث عن أسباب كراهيتها لزوجها . ودليل المودودى على ذلك الآتى :

- ١ - لأن الرسول والصحابة لم يبحثوا فى ذلك .
- ٢ - لأن الخلع حق للزوجة ، كما أن الطلاق حق للزوج .
- ٣ - خطأ المرأة فى طلب الطلاق يقع وزره عليها ، كما يقع وزر الطلاق على الرجل إذا استخدمه بدون حاجة .

٤ - إذا رفض القاضى الخلع فهو يظلم المرأة إن كانت على حق ، ولا يسهم في تحقيق مقاصد الزواج ، ويدفع الزوجة إلى التعدى على حدود الله (المودودى ، ١٩٨٥ : ٥٨ - ٦١ ، الغزالى ، ١٩٩٠) .

د - عدم كفاءة الحكّمين :

أمر الإسلام عند الشقاق بين الزوجين بإيفاد حكّمين ، واحد من أهله والثانى من أهلها ، بهدف بذل الجهد للإصلاح بين الزوجين ، بعد معرفة أسباب الشقاق ، واشترط في الحكّمين العدل ، وفهم مهة الإصلاح ، وإخلاص النية لله ﴿ إن يريدوا إصلاحاً يوفق الله بينهما ﴾ (الصابونى ، ١٩٨٧ : ١٣١) . لكن الممارسة العملية للتحكيم في محاكم الأحوال الشخصية في البلاد الإسلامية لا تبرأ من العيوب ، وقلما يصلح التحكيم بين الزوجين بسبب عنادهما بعد أن تشاكيا أمام المحاكم ، واقتضخ أمر شقاقهما ، أو لجهل الحكّمين بمهام الإصلاح ، وميل كل منهما إلى صاحبه ، فيوسع الخصومة بين الزوجين . وقد جاء في المذكرة التفسيرية لقانون الأحوال الشخصية في الكويت أن « ممارسة التحكيم دلت على أن كل حكم يميل إلى صاحبه غالباً وقلما يتفقا » (الشهاب ، ١٩٨٩) .

هـ - الجور في قانون بيت الطاعة :

أمر الإسلام الزوجة بطاعة زوجها في غير معصية الله ، بإرادتها واختيارها ، ولم يجعلها طاعة قسرية ، لأن أساس الزواج الإرادة والمعاشرة بالمعروف ، وأساس الطلاق أيضاً الإرادة والتسريح بإحسان . لكن قانون بيت الطاعة المعمول به في محاكم الأحوال الشخصية في كثير من المجتمعات ينظر إلى الزوجة التى تنفر من الحياة الزوجية كالعبد الآبى من سيده ، ويعطى زوجها الحق في إعادتها بالقوة إلى بيت الزوجية ، فعندما يزداد الصراع بين الزوجين وتهجر الزوجة بيت الزوجية وترفض العودة إلى زوجها ، فإذا رأى الزوج أن زوجته تُفوّت عليه حقوق الزوجية ، يجوز له التقدم للقضاء ، ليحكم بعودتها إلى بيت الزوجية ، فإن ثبت

نشوزها سقطت نفقتها ، ولا يُلْزَم بطلاقها .

ويبدو أن الذي شرع هذا القانون ، يعتبر الزوجة من ممتلكات الزوج ، ليست لها مشاعر وإرادة وعقل ، ويعتبر الزواج علاقة أبدية بالنسبة لها ، وليس من حقها أن تختلج منه . وبالتالي إذا ثبت نشوزها أسقط هذا المشرع حقها في النفقة ، ولم يلزم زوجها بطلاقها ، وأعطاه الحق في أن يتركها كالمعلقة حتى تفتدى نفسها بما يريد منها ، ولم يأمره بطلاقها وتسريحها بإحسان بعد أن تعطيه ما أخذته منه - كما أمر الإسلام - وفي ضوء هذا القانون يحكم القاضي بإرسال الشرطة إلى أسرة للزوجة ، لإرغامها على الذهاب إلى بيت الطاعة ، كى تعاشر زوجها . ولا ينقذها من تنفيذ هذا الحكم إلا الهروب إلى مكان بعيد عن أعين الشرطة (الغزالي ، ١٩٩٠ : ١٧٨) .

وبالرغم من مخالفة هذا القانون للشريعة الإسلامية فإنه استخدم لإذلال كثير من الزوجات ، وإجبارهن على الخضوع لرغبات أزواجهن المنحرفة ، واقتداء أنفسهن في مقابل حصولهن على الطلاق . وكم من زوج أساء إلى زوجته ، وعاملها بقسوة حتى تترك بيت الزوجية ، ثم يطلبها في بيت الطاعة ليذلها ، ويبينها ، ويمارس معها قسوته وغلظته . وكم من زوجة حُكِمَ عليها بالنشوز ، وسقط حقها في النفقة ومؤخر الصداق ، وهى غير ناشز .

وهذا يعنى أن قانون الطاعة قانون جائر ، لا يصلح لإعادة المودة والرحمة إلى الحياة الزوجية إذا خرجت منها . وقد شجع الأزواج غير الناصحين على ظلم الزوجات الصالحات ، ولم يحقق هدفه الاجتماعى في رأب الصدع ، وإعادة الحياة الزوجية الصحيحة ، لأن « طاعة الزوجة لزوجها » لا تتحقق إلا بالتراضى بين الزوجين . ولا يمكن أن يأمر القاضى الزوجة بطاعة زوجها ، فتعطيه الطاعة التى يريدتها الإسلام في الحياة الزوجية ، بل تطيعه طاعة العبد للسيد ، أو المظلوم للظالم . وهى طاعة لا تصلح أن تكون أساساً للسكن النفسى والمودة والرحمة بين الزوجين .

علاج أخطاء التطبيق :

ولعلاج هذه الأخطاء يجب أن يحرص أولى الأمر في المجتمع على استخدام الطلاق بالطريقة التي يريد الله عند الحاجة ، ومنع استخدامه في غير ذلك . فالطلاق نظام اجتماعي - ديني ، يقوم على أمرين ضروريين - كما قال الشيخ أبو الأعلى المودودي - قانون شامل يحكمه ، وحكومة تنفذ هذا القانون بنفس الروح التي وضع بها . وقانون الطلاق من عند الله ، يُحقق مصلحة كل من الزوجين والأسرة والمجتمع ، إذا طبقناه بروح مقاصده ، وحافظنا على أهدافه النفسية والاجتماعية والدينية . ونحتاج في ذلك إلى الآتي :

١ - زيادة الجهود في مجالات التربية الأسرية ، والإرشاد الزوجي والإرشاد الأسري ، لتبصير الناس بأبعاد الطلاق : النفسية والاجتماعية والدينية ، وبفوائد الطلاق الحلال ، وأضرار الطلاق الحرام .

٢ - تطوير إجراءات محاكم الأحوال الشخصية في البلاد الإسلامية ، وإدخال منهج « دراسة الحالة case study » في قضايا الخلافات الزوجية . فالدراسات تشير إلى أن الشكاوى في موقف الطلاق تختلف عن الدوافع الشعورية واللاشعورية عند كثير من المطلقين والمطلقات ولا يوجد عند القاضى الوقت لبحث هذه الدوافع ، وليس مؤهلاً لذلك ، وسوف يستفيد من نتائج دراسة الحالة في تحقيق العدل بين المطلقين ، وتحقيق أهداف الطلاق في علاج الخلافات الزوجية .

٣ - زيادة الاهتمام بتأهيل قضاة الأحوال الشخصية في العلوم النفسية والاجتماعية والتربوية ، بالقدر الذى يمكنهم من تطبيق التطبيق بروحه العلاجية أكثر من روحه القانونية .

٤ - إعادة النظر في إجراءات الطلاق بما يجعلها متفقة مع مقاصد الشرع ، في الإمساك بالمعروف والتسريح بالإحسان ، وحفظ كيان الأسرة . فيُضَيَّقُ الخناق - كما يقول الشيخ محمد الغزالي - على الآراء التي توقع الطلاق لأدنى شبهة ، ويُرَدُّ

كل طلاق يُدعى - كما فعل ابن تيمية رحمه الله -، ويُلقَى كل طلاق ليس عليه إسهاد (الغزالي ، ١٩٩٠) فوجود شاهدين عند الطلاق يساعد على تريت الزوج في إيقاع الطلاق ، ويعطيه الفرصة للاستفادة من فنيات الإرشاد الزواجى فى رآب الصدع ، وإصلاح أمر زواجه قبل الطلاق .

٥ - إلغاء قانون بيت الطاعة ؛ الذى يرغم الزوجة على طاعة زوجها ، لأنه اجتهاد خاطيء (الغزالي ، ١٩٩٠) ، ليس له أساس فى القرآن ولا فى السنة ، ولا فى اجتهادات الصحابة فى علاج الخلافات الزوجية (المودودى ، ١٩٨٥) .

ويجب لإحترام إرادة الزوج فى الطلاق ، وإرادة الزوجة فى الخلع بعد دراسة حالتهما ، وبعد القيام بمحاولة الإصلاح بينهما بالإرشاد النفسى والزواجى والأسرى ، وبالتحكيم عن طريق الأهل وغيرهم . فإذا أبى الزوج إلا الطلاق ، فله الحق بإرادته المنفردة وبشهادة الشهود ، وعليه النفقة والمتعة ومؤخر الصداق . وكذلك إذا أبت الزوجة إلا الفراق ، فلا بد من تسريحها بإحسان ، والاعتراف بمشاعرها ، وليس للقاضى أن يسألها عن الأسباب الخفية لرغبتها فى الخلع ، وعليها أن ترد لزوجها ما سبق لها أن أخذته منه (المودودى ، ١٩٨٥ ، الغزالي ، ١٩٩٠) . فقد أجاز جمهور الفقهاء الخلع والأخذ . فقال مالك « إن الرجل إذا لم يضر بالمرأة ، ولم يسيء إليها ، وأحببت فراقه ، فإنه يحل له أن يأخذ منها كل ما اقتدت به » (القرطبى ج٣ : ١٣٩) .

□ ارتفاع معدلات الطلاق □

ارتفعت معدلات الطلاق فى النصف الثانى من القرن العشرين ، فى جميع المجتمعات الإسلامية وغير الإسلامية ومع هذا فإن معدلاته فى المجتمعات الإسلامية مازالت دون معدلاته فى المجتمعات الغربية ، بالرغم من أن الطلاق

مباح في الإسلام . ويبين الجدول رقم ٥ - ١ معدلات الطلاق العام والمعدل^(١) في اسكتلاند (Elliot, 1987) والكويت^(٢) (وزارة التخطيط ، ١٩٨٧) من سنة ١٩٧٨ إلى سنة ١٩٨٣ ، ونجد فيه أن معدلات الطلاق

(الجدول رقم ٥ - ١) معدلات الطلاق في اسكتلاند والكويت

من سنة ١٩٧٨ - ١٩٨٣

السنة	الكويت	اسكتلاند
١٩٧٨	٧,١	١١,٦
١٩٧٩	٧,٢	١١,٢
١٩٨٠	٨,٦	١٢
١٩٨١	٩,٤	١١,٩
١٩٨٢	٩,٤	١٢
١٩٨٣	٩,٢	١٢,٢

ارتفعت في الكويت من ٧١ حالة إلى ٩٢ حالة وفي اسكتلاند من ١١٦ حالة إلى ١٢٢ حالة طلاق في كل عشرة آلاف من المتزوجين ، في الفترة من سنة ١٩٧٨ إلى سنة ١٩٨٣ مما يعني أن معدلات الطلاق في اسكتلاند أعلى منها في الكويت في السنوات الست التي شملتها المقارنات .

ونأخذ مثلاً آخر على زيادة معدلات الطلاق في المجتمعات الغربية مما نجده في إحصائيات الولايات المتحدة الأمريكية من نهاية القرن ١٩ إلى الثمانينات

$$(١) \text{ معدلات الطلاق العام المعدل} = \frac{\text{عدد حالات الطلاق}}{\text{عدد المتزوجين}} \times ١٠٠٠$$

(٢) اخترنا هذين المجتمعين لتوفير بعض البيانات التي تفيدنا في مناقشة معدلات الطلاق في المجتمعات الإسلامية وغير الإسلامية .

من القرن العشرين ، حيث تبين أن معدلات الطلاق ارتفعت من حالة طلاق واحدة في كل ألف حالة زواج في سنة ١٨٦٠ إلى ٨ حالات في سنة ١٩٢٠ ، ثم ٢٣ حالة سنة ١٩٨٥ .

ومن الدراسات التبعية للمتزوجين في كثير من الولايات الأمريكية تبين أن نسب حالات الزواج التي إنتهت بالطلاق قبل وفاة أحد الزوجين ارتفعت من ٢٩,٥% سنة ١٩٥٠ إلى ٥٠% سنة ١٩٧٣ ، ومن المتوقع أن تصل إلى حوالي ٦٦% سنة ١٩٩٦ (Rascke, 1986) . وهذا يعني أن معدلات الطلاق في هذه المجتمعات في ازدياد مستمر ، حتى غدت نسبة كبيرة من السكان مطلّقين ومطلقات ، ومن المتوقع زيادة هذه النسبة في العقد الأخير من القرن العشرين إلى معدلات أكبر مما هي عليه الآن بكثير . وقد أرجع بعض الباحثين هذه الزيادة إلى إباحة الطلاق في كثير من الولايات المتحدة الأمريكية ، لكن الدراسات لم تؤيدهم ، حيث كانت معدلات الطلاق في الولايات التي أباحت الطلاق لا تختلف عن معدلاته في الولايات التي لازالت تحرمه (Rascke, 1986) . مما يدل على وجود أسباب أخرى لارتفاع معدلات الطلاق في هذه المجتمعات سوف نناقشها في تفسير مشكلة الطلاق .

□ مؤشرات الطلاق عندنا □

ومع انخفاض معدلات الطلاق في البلاد الإسلامية عن مثيلاتها في المجتمعات الغربية^(١) ، فإن لنا عليها بعض الملاحظات غير الصحية من هذه الملاحظات الآتية :

(١) يعتقد بعض الباحثين أن الطلاق منتشر على نطاق واسع في البلاد التي تسير قوانينها على الشريعة الإسلامية (إبراهيم ، ١٩٨٦ : ٩٨) ولكن ما قدمناه من إحصائيات ومقارنات تنفي هذا الاعتقاد .

أ - النمو السريع في معدلات الطلاق في الربع الأخير من القرن العشرين :
فمن دراسة معدلات الطلاق في الجدول رقم ٥ - ١ نجد أن الزيادة في السنوات
الست التي شملها الإحصاء بلغت عشر حالات في اسكتلاند و ٢١ حالة في
الكويت .

ومن دراسة الجدول رقم ٥ - ٢ نجد أن نسبة حالات الطلاق إلى عقود الزواج
للكويتيين ارتفعت من ٢٥٪ سنة ١٩٨٠ إلى ٣٥٪ سنة ١٩٨٥ ، مما يعني أن
الطلاق آخذ في التزايد بالنسبة لعقود الزواج . وتدلل على أن المشكلة في الكويت

(الجدول رقم ٥ - ٢) نسب حالات الطلاق الى عقود الزواج التي تمت في
الكويت في الفترة من ١٩٨٠ إلى ١٩٨٨ (وزارة التخطيط ١٩٨٩)

السنة	جملة عقود الزواج (أ)	جملة حالات الطلاق (ب)	النسبة $\frac{ب}{أ} \times ١٠٠$
١٩٨٠	٥٩٨٧	١٤٩٤	٢٥٪
١٩٨١	٦٤١٠	١٦٩٢	٢٦٪
١٩٨٢	٦٢٥٩	١٧٥٠	٢٨٪
١٩٨٣	٦٣٦٨	١٧٨٤	٢٨٪
١٩٨٤	٦٦٦٣	١٨٢٧	٢٧٪
١٩٨٥	٥٥٣٧	١٩٨٢	٣٥٪
١٩٨٦	٦٦٧٦	٢٠٩٨	٣٢٪
١٩٨٧	٥٦٨٦	١٩٢٨	٢٩٪
١٩٨٨	٦٨٠١	٢٠٠٥	٣٠٪

وفي كثير من المجتمعات الإسلامية زادت زيادة سريعة في السنوات الأخيرة ،
وغدت من المشكلات التي تهدد استقرار الأسرة وأمن المجتمع . ويبدو أن هذه
الزيادة لا ترجع إلى إباحة الطلاق بقدر ما ترجع إلى التغيرات التي طرأت على

الحياة الاجتماعية في المجتمعات الإسلامية ، وإلى الرقة في دين كثير من المسلمين ، التي جعلتهم يسيئون استخدام الطلاق فجعلوه مشكلة بدلا من أن يكون - كما شرعه الله - علاجاً لمشكلات الزواج غير الناجح .

ب - زيادة معدلات الطلاق في جميع المستويات : فقد زادت في الطبقتين الوسطى والعليا وعند المتعلمين والموظفين والعاملين في وظائف قيادية . مما يعني أن إساءة استخدام الطلاق لم تعد قاصرة - كما كان في الماضي - على العاطلين وغير المتعلمين والعمال غير المهرة ، وأبناء الطبقة الدنيا .

والتأمل في بيانات الجدول رقم ٥ - ٣ يجد فيه أن نسب الأمية بين المطلقين والمطلقات حسب إحصاء ١٩٨٥ أقل منها بين المتزوجين والمتزوجات في الكويت ، في حين ارتفعت نسبة حملة الشهادة المتوسطة^(١) بين المطلقين عنها الجدول رقم (٥ - ٣) توزيع المتزوجين والمطلقين من الكويت حسب الجنس والمستوى التعليمي (إحصاء ١٩٨٥) :

النساء		الرجال		المستوى التعليمي
المطلقات	المتزوجات	المطلقون	المتزوجون	
%	%	%	%	
٤٧	٥١	٢١	٢٦	أمية
١٠	٩	١٢	١٧	يقرأ ويكتب
١٣	٨	١٤	١٤	ابتدائي
١٧	١٣	٢٦	٢٠	متوسط
١٠	١٣	١٨	١٦	ثانوي
٣	٥	٨	٨	جامعي

(١) نسبة كبيرة من حملة الشهادة المتوسطة الكويتيين حصلوا على وظائف ومراكز اجتماعية جيدة في الحكومة والقطاع الخاص في عقدي الستينات والسبعينات .

بين المتزوجين ، وارتفعت نسبة حملة الشهاداتين الابتدائية والمتوسطة بين المطلقات عنها بين المتزوجات .

ونجد تأييداً لارتفاع معدلات الطلاق بين المتعلمين وانخفاضها بين الأميين ما نجده في الجدول رقم ٥ - ٤ من إرتفاع نسب المطلقين الحاصلين على الشهادات المتوسطة والثانوية حيث بلغت نسبتهم بين المطلقين سنة ١٩٨٧ حوالى ٦٠٪ للمطلقين و٥٥٪ للمطلقات . بينما بلغت نسبة الأميين ١٢٪ للمطلقين و٢٢٪ للمطلقات^(١) .

(الجدول رقم ٥ - ٤) توزيع المطلقين والمطلقات من الكويتيين في سنة ١٩٨٧ بحسب المستوى التعليمي

المطلقات %	المطلقين %	المستوى التعليمي
٢٢	١٢	أمى
٥	٥	يقراً ويكتب
١٥	١٤	شهادة الابتدائية
٣١	٣٧	شهادة المتوسطة
٢٢	٢٣	الثانوية ودون الجامعة
٥	٨	الجامعة والدراسات العليا
٠٠	١	غير مبين

وتشير هذه النتائج إلى أن الأمية لم تعد من عوامل التهيؤ للطلاق في الكويت ، فنسبة الأمية بين المتزوجين أعلى منها بين المطلقين والمطلقات . بينما ترتفع نسبة الحاصلين على الشهاداتين الابتدائية والمتوسطة بين المطلقين والمطلقات عنها بين المتزوجين والمتزوجات . وهذا ما يجعلنا نعتبر عدم إستكمال الزوجين لتعليمهما حتى الثانوية العامة من عوامل تهيؤهما للطلاق ، ويحتمل أن يرجع هذا إلى عدم

كفاية ما حصلوه من ثقافة نمو شخصيتهم ، ورغبتهم في الأخذ بالمدينة الحديثة كالتعلمين مع قلة خبرتهم ووعيمها بها ، مما يوقعهما في صراع الأدوار ، ويُسيء إلى توافقهما الزواجي .

يضاف إلى هذا أن نسبة كبيرة من الشباب الذين تركوا الدراسة في الابتدائي والمتوسط كانوا من متكرري الرسوب في المدرسة ومن مناطق متخلفة ثقافياً مما يعنى وجود خلل ما في نموهم النفسى وفي ظروفهم الأسرية وهم صغار . ومازال هذا الخلل يؤثر على توافقهم الزواجي وهم كبار .

كما نجد في الجدول ٥ - ٥ ارتفاع نسبة المطلقين الشاغلين لوظائف تعليمية وقيادية وتنفيذية في سنة ١٩٨٧ حيث كان نصف المطلقين يشغلون هذه الوظائف والنصف الآخر من العاملين في أعمال خدمات أو عاطلين عن العمل في حين كان حوالى ٧٥% من المطلقات من ربوات البيوت و٢٥% من المعلمات والموظفات التنفيذيات .

(الجدول رقم ٥ - ٥) توزيع المطلقين والمطلقات

من الكويتيين فى سنة ١٩٨٧ بحسب المهنة

المطلقات %	المطلقون %	المهنة
٨	٧	أعمال فنية تعليمية وقيادية
١٥	٢٨	موظفون تنفيذيون
٠٠	١٣	عمال إنتاج وباطعون
٢	٣٥	عمال خدمات
٠٠	١٣	بدون عمل
٧٥	٠٠	ربة بيت
٠٠	٠٣	غير مبين

ويبدو أن زيادة معدلات الطلاق في جميع فئات المجتمع ظاهرة موجودة في مجتمعات كثيرة إسلامية ، وغير إسلامية ففي الولايات المتحدة الأمريكية تبين ارتفاع نسب الطلاق في الطبقتين الوسطى والعليا ، وبين الموظفين في الوظائف القيادية العليا والوسطى (Rascke, 1986) .

جـ - زيادة معدلات الطلاق عند الشباب : خاصة في سن من ٢٠ إلى ٣٥ سنة . حيث تبين بيانات الجدول رقم ٥ - ٦ أن حوالي ٦٨٪ من المطلقين و٨٤٪ من المطلقات دون سن ٣٥ . مما يعني أن مشكلة الطلاق من أهم مشكلات الشباب في الكويت . ومن الملاحظ في بيانات هذا الجدول ارتفاع نسب الزواج في سن من ٢٠ - ٢٥ ونسب الطلاق في سن من ٢٥ - ٢٩ عند الرجال ، وارتفاع نسب الزواج في سن من ١٥ - ٢٥ ، ونسب الطلاق في سن من

(الجدول رقم ٥ - ٦) توزيع النسب المثوية لعقود الزواج وحالات الطلاق عند الكويتيين في سنة ١٩٨٨ بحسب السن عند الزواج أو الطلاق

النساء		الرجال		السن عند الزواج أو الطلاق
حالات الطلاق %	عقود الزواج %	حالات الطلاق %	عقود الزواج %	
١٤	٣٨	٠٠	٥	أقل من ٢٠
٣٢	٤٠	٢٢	٤٧	٢٠ - ٢٤
٢٤	١٥	٢٨	٢٧	٢٥ - ٢٩
١٢	٤	١٨	١٠	٣٠ - ٣٤
٧	٢	٨	٤	٣٥ - ٣٩
٥	١	٦	٢	٤٠ - ٤٤
٦	٠٠	١٨	٥	٤٥ فأكثر

٢٠ - ٢٩ عند الإناث^(١). مما يعنى أن نسبة كبيرة من الزوجات تفشل بعد سنوات قليلة من الزواج بسبب الخطأ فى اختيار الزوج أو الزوجة ، وسوء التوافق مع الحياة الزوجية ، وتسرع الشباب فى الطلاق بعد الزواج بفترة قصيرة . ومما يؤيد هذا ما نجده فى الجدول رقم ٥ - ٧ من أن ١٢٪ من حالات الطلاق فى عامى ١٩٨٣ و ١٩٨٧ بالكويت حدثت قبل الدخول و٤٧٪ حدثت فى الثلاث سنوات الأولى من الزواج .

(الجدول رقم ٥ - ٧) توزيع النسب المئوية لحالات الطلاق فى عامى ٨٣ و ٨٧ حسب مدة الزواج (وزارة التخطيط ، ١٩٨٨)

١٩٨٧ %	١٩٨٣ %	مدة الزواج
١٢	١٢	قبل الدخول
٢٠	٢١	أقل من سنة
١٥	١٤	سنة
١٠	١٢	سنتان
١٣	١٠	٣ - ٤
١٤	١٣	٥ - ٩
٦	٨	١٠ - ١٤
٤	٤	١٥ - ١٩

(١) يبدو من بيانات الجدول ٥ - ٦ أن الزواج قبل سن العشرين ليس من عوامل الاستهداف للطلاق فى الكويت ، حيث كانت نسبة من تزوجوا سنة ١٩٨٨ وأعمارهم أقل من ٢٠ سنة حوالى ٥٪ من الرجال ولم يكن من بين من طلقوا فى نفس السنة من تقل سنه عن العشرين ، أما بالنسبة للنساء فقد بلغت نسبة المتزوجات والمطلقات فى سن أقل من ٢٠ سنة ٣٨٪ و١٤٪ على التوالى .

ويبدو أن ارتفاع معدلات الطلاق في السنوات الأولى من الزواج سمة عالمية في العصر الحديث فقد أثبتت الدراسات ذلك في أوروبا وأمريكا . لكن من الملاحظ كثرة الطلاق عندنا قبل الدخول وفي السنة الأولى من الزواج ، وفي أمريكا بعد سنتين أو ثلاث سنوات من الزواج (Cherlin, 1979) .

د - وقوع نسبة كبيرة من حالات الطلاق من رجال ونساء في أواسط العمر وأواخره . حيث نجد في الجدول رقم ٥ - ٦ أن حوالي ١٨٪ من المطلقات في سن ٣٥ سنة أو أكثر ، وهو سن متأخر على الزواج ثانية ، خاصة إذا كن حاضنات لأطفالهن ، فيعشن في حرمان وإحباط ، ويسوء توافقهن النفسي والأسرى والاجتماعى .

ونجد في نفس الجدول أن حوالي ٣٢٪ من المطلقين في سن ٣٥ أو أكثر ، مما يعنى أن نسبة كبيرة من الرجال يطلقون زوجاتهم ، ويهدمون أسرهم بعد مدة طويلة من الزواج . ويؤيد هذا ما نجده في الجدول رقم ٥ - ٧ من وقوع الطلاق في حوالي ١٦٪ من الحالات سنة ١٩٨٣ وحوالي ١٤٪ من الحالات سنة ١٩٨٧ بعد زواج استمر عشر سنوات أو أكثر .

وارتفاع نسب الطلاق في الأعمار الكبيرة ، يدل على الخلل الذى أصاب الأسرة في كثير من المجتمعات العربية والإسلامية ، ويشير إلى الرقة في الدين ، التى أصابت كثيراً من المسلمين فجعلتهم ينكرون العشرة^(١) ، ويظلمون أولادهم ، ويطلقون زوجاتهم لأسباب يمكن علاجها .

ونخلص من مناقشة هذه الملاحظات الأربع ، إلى أن مشكلة الطلاق في الكويت ، وفي غيرها من البلاد العربية والإسلامية أكبر من أن تكون قضية شرعية أو قانونية ، لأن فيها جوانب مرضية كثيرة يجب أن يبحثها علماء النفس والطب النفسى والاجتماع العائلى في هذه البلدان ، وسوف يجدون خللاً ما في المطلقين والمطلقات وأسرههم ، يجعلهم في حاجة إلى الإرشاد والعلاج النفسى

(١) عشرة الزوج أو الزوجة .

والتأهيل الاجتماعي قبل الطلاق وبعده . وسوف يجدون أيضاً أن إساءة استخدام الطلاق الذي شرعه الله يؤدي إلى أمراض نفس جسمية psycho-Somatic diseases ، وانحرافات نفسية وسلوكية ، تجعل المطلقين في حاجة إلى من يأخذ بأيديهم في استعادة صحتهم النفسية والجسمية ، واستعادة توافقهم الاجتماعي والنفسى . فالمطلقون في المجتمعات العربية والإسلامية شأن المطلقين في المجتمعات الأخرى يعانون خلاللاً نفسياً وجسماً واجتماعياً وأخلاقياً (Halem, 1980) ، قد يكون سبباً في الطلاق أو نتيجة له . فالتأثير متبادل بين الطلاق والخلل الذي يعانيه المطلقون . فقد يكون الخلل النفسي والجسمي سبباً في جعل المطلقين مهينين للطلاق أكثر من غيرهم ، وقد تكون الظروف السيئة التي عاشوها قبل وبعد الطلاق ، هي المسؤولة عما أصابهم من خلل نفسي أو جسمي أو أخلاقي . (Rascke, 1986) .

□ تفسير زيادة معدلات الطلاق □

الطلاق مشكلة مرضية من مشكلات العصر الحديث التي اجتهد علماء النفس والاجتماع والطب النفسي في تفسيرها ، وتحديد عواملها ، وكيفية التنبؤ بها ، وما يمكن عمله في الوقاية منها ، وعلاجها وعلاج ما يترتب عليها من مشكلات نفسية وجسمية واجتماعية للفرد والأسرة والمجتمع . وظهرت تفسيرات اجتماعية وثقافية ونفسية كثيرة من أهمها الآتى :

التفسيرات الاجتماعية والثقافية :

وهي تفسيرات أرجعت ارتفاع معدلات الطلاق في العصر الحديث إلى عوامل اجتماعية وثقافية واقتصادية ، من أهمها الآتى :

١ - تعقد الحياة الصناعية ، وما ترتب عليها من ضعف في الروابط الأسرية والزواجية ، جعل كثيراً من الأزواج يتخلون عن علاقاتهم الزوجية بسهولة .

- ٢ - قيام الحياة الحديثة على الفردية وتحقيق الذات ، مما أدى إلى ضعف العنصرية والتضحية ، التي تقوم عليها الحياة الزوجية والأسرية . وجعل كل من الزوجين يطلق ولا يعاباً بالأضرار التي تلحق غيره بسبب الطلاق .
- ٣ - خروج المرأة للعمل جعلها تتجرأ على هدم الحياة الزوجية ، التي لا ترضى عنها ، دون أن تكون في حاجة إلى حماية الرجل ، مما أضعف دافعيتها في الارتباط بزوجها .
- ٤ - تغيير قوانين الزواج والطلاق وإعطاء الفرد الحرية في الزواج والطلاق ، جعل الرجال والنساء لا يتحملون الحياة الزوجية ، وينهونها لأسباب بسيطة^(١) .
- ٥ - الأزمات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية - التي تواجهها الأسرة والمجتمع - تعرض الحياة الزوجية لضغوط وتوترات لا تنتهي إلا بالطلاق .
- ٦ - سوء الاختيار في الزواج ، ووجود تباين كبير بين الزوجين في السن والمستوى الاجتماعي والثقافي والاقتصادي ، مما يجعل التفاهم الزوجي صعباً ، ويزيد الخلافات التي لا تحل إلا بالطلاق .

التفسيرات النفسية :

وهي تفسيرات أرجعت إرتفاع معدلات الطلاق إلى عوامل نفسية في الزوجين (أو أحدهما) تؤدي إلى النفور من الحياة الزوجية ، وتوصلهما إلى الطلاق^(٢) .
من هذه التفسيرات الآتي :

- (١) هنا التفسير لا ينطبق على المجتمعات الإسلامية لأن قوانين الزواج والطلاق فيها سماوية لا تبدل فيها ولا تغيير كما أن الدراسات لم تثبت صحته لأن الارتفاع الجنوني في معدلات الطلاق في أمريكا في الستينات حدث قبل إعطاء حرية الطلاق في معظم الولايات . كما وجد أن معدلات الطلاق في الولايات التي أبحاث الطلاق بماثلة تقريبا لمعدلاتها في الولايات التي لا تعترف به (Elliot, 1987) .
- (٢) ارجع إلى تفسير التفاعل الزوجي في الفصل السادس .

(أ) نظرية التعلم : التي أرجعت الطلاق إلى عدم حصول كل من الزوجين على الثواب من الآخر ، وشعورهما بالحرمان من إشباع حاجتهما في الزواج ، أو تعرضهما للعقاب ، وشعورهما بالتوتر والقلق في تفاعلها معاً ، مما يجعل استمرار علاقتهما الزوجية خيرة مؤلمة ، لا يقدران على تحملها ، ويكون الطلاق وسيلة لتخليصهما من مشاعر الحرمان والتوتر والقلق التي يعانيناها في وجودهما معاً ، ومساعدة كل منهما على الحصول على الثواب في الزواج من شخص إلى آخر ، فكل شخص بحسب هذه النظرية يترك العلاقة الزوجية التي يحرم فيها من إشباع حاجاته الجسمية والنفسية والاجتماعية والاقتصادية (الحرمان من الثواب) أو يتعرض فيها للتهديد والأذى والإهانة والظلم (العقاب من الزوج الآخر) .

(ب) نظرية التبادل الاجتماعي Social exchange theory : التي قامت على

نظرية الربح النفسي في التفاعل الاجتماعي عند هومانز وزملائه ، وأرجعت الطلاق إلى حرمان الزوجين (أو أحدهما) من الربح النفسي في تفاعلها معاً ، أو شعورهما بالخسارة النفسية في وجودهما معاً . حيث تكون التكلفة النفسية للزواج أكبر من العائد النفسي . فكل شخص - بحسب هذه النظرية - يترك العلاقة الزوجية التي لا تحقق له ربحاً نفسياً ، أو تعرضه للخسارة النفسية ، أو عندما يجد علاقة أخرى أفضل في الربح النفسي (Rascke, 1986) حيث يتخلى عن علاقته بالشخص الذي يمنعه من إشباع حاجاته ، وينجذب إلى الشخص الذي يجد في تفاعله معه ما يرضى حاجاته (Levinger, 1976) .

ج - النظرية النفس - دينية التي تقوم على مسلمة أن الطلاق - كالزواج - من الأعمال التعبدية ، يثاب عليه المسلمون إذا استخدموه في تحقيق أهدافه الشرعية ، وقصدوا به التجاوب مع قوله تعالى : ﴿ فإمسك بمعروف أو تسريح بإحسان ﴾^(١) وهذه المسلمة تربط الطلاق بالنية ، والقصد منه ، والدوافع

(١) سورة البقرة : [٢٢٩] .

إليه . فإذا كانت النوايا طيبة ، والأهداف مشروعة ، كان الطلاق واجباً ، يثاب عليه فاعله ، ويأثم تاركه^(١) ، لأن فيه علاجاً للخلافات الزوجية ، وفيه تسريح بإحسان ، يساعد في استعادة الصحة النفسية للمطلقين . أما إذا كانت النوايا غير طيبة ، والأهداف غير مشروعة كان الطلاق حراماً ، يأثم فاعله ، ويثاب تاركه^(٢) ، لأن فيه تعدياً على حدود الله ، وظلماً للنفس وللزوج الآخر . وفي أذى للمطلقين وأطفالهم .

وتفترض هذه النظرية - مع نظرية الربح النفسى الروحى - أن التدين ينمى الدوافع التى تدفع إلى الطلاق عند الضرورة والامتناع عنه فى غير ضرورة ، رغبة فى الثواب من الله ، وخوفاً من عقابه فى الدنيا والآخرة . فشعور المسلم بمراقبة الله له فى الزواج والطلاق ، ورغبته فى ثوابه ، وخوفه من عقابه ، تولد عنده أفكاراً طيبة ، وميولاً حسنة ، وإرادة قوية فى عمل ما يرضى الله فى مواقف الخلافات الزوجية ، والاجتهاد فى إطفاء الأفكار السيئة ، والمشاعر العدائية نحو الزوج الآخر ، فلا يلجأ إلى الطلاق إلا عند الضرورة ويحرص على ترضية الزوج الآخر إذا طلق ، مما يجعل الطلاق علاجاً للخلافات الزوجية ، التى لا تحل إلا به ، ومستمدداً من قوله تعالى : ﴿ وإن يتفرقا يغن الله كلا من سعته وكان الله واسعاً حكيماً ﴾^(٣) .

وترجع « النظرية النفس - دينية » ارتفاع معدلات الطلاق فى البلاد الإسلامية إلى رقة فى دين كثير من المسلمين ، وضعف فى الدوافع الدينية عندهم وسيطرة دوافع الأنانية والفردية ، وحب الشهوات والملذات الحسية ، وضعف الدوافع الاجتماعية ، وتحلل الروابط النفسية بين الزوجين ، مما يؤدى إلى تفرقهما

(١) لأنه إمساك للزوجة للإضرار بها وليس حباً فيها .

(٢) لأن تركه فيه مجاهدة للنفس الأمارة بالسوء ، وصد لوسوسة شياطين الجن والإنس

(٣) سورة النساء : [١٣٠] .

نفسياً وجسدياً ، لأسباب بسيطة . فيستخدم كل منهما الطلاق أو يمتنع عنه ، انتقاماً من الزوج الآخر ، ولا يعبأ بما يترتب عليه من ظلم وفساد لأسرته وأولاده ، ويستخف بفضب الله عليه ، ويعقابه له في الدنيا والآخرة ، بسبب هذا الطلاق .

ويتفق هذا التفسير مع دعوة الرسول عليه الصلاة والسلام للشباب إلى الزواج من ذات الدين ، ودعوته لأولياء الأمور بتزويج مَنْ يرضون خلقه ودينه . فالدوافع الدينية من أهم عوامل النجاح في الزواج ، وصاحب الدين - كما قال الحسن البصرى - إذا أحب زوجته أكرمها ، وإذا كرهها لم ينها . أما إذا ضعفت الدوافع الدينية وقويت دوافع الفردية والأنانية عند الزوجين فإن كلا منهما لا يتحمل الآخر ، ولا يضحى من أجله ، ولا يعبأ بما يترتب على الطلاق من أضرار للآخرين .

كما يتفق هذا التفسير مع نظريات علماء الاجتماع والنفس ، التي أرجعت ارتفاع معدلات الطلاق في النصف الثاني من القرن العشرين في أوروبا وأمريكا ، إلى قيام الحياة في المجتمعات الصناعية على الفردية والأنانية مما أدى إلى ضعف الروابط الأسرية والزواجية ، التي تقوم على التضحية والغيرية وحب الآخرين (Rascke, 1986) .

كما تأيدت صحة فروض « النظرية النفس - دينية » في عدد من الدراسات التي أشارت إلى ارتفاع معدلات الطلاق عند المتزوجين اللادينيين عنها عند المتزوجين المتدينين . وفسر الباحثون ذلك باحترام المتدينين لقدسية الزواج ، واستهتار اللادينيين به باعتباره عقداً شخصياً ، يمكن الرجوع عنه إذا انتهت الأسباب الداعية إلى الزواج (إبراهيم ، ١٩٨٦ : ٩٩) .

□ تكامل التفسيرات □

ولا يعنى اختلاف التفسيرات الاجتماعية والثقافية عن التفسيرات النفسية

لمشكلة الزيادة في معدلات الطلاق تناقضاً بين علماء الاجتماع وعلم النفس ، بقدر ما يعنى تكامل هذه التفسيرات فى تحديد أسباب هذه المشكلة ، لأن ارتفاع معدلات الطلاق فى المجتمعات الحديثة له أسباب كثيرة بعضها بيئية ترجع إلى الظروف الاجتماعية والثقافية والاقتصادية ، وبعضها الآخر ذاتية ترجع إلى المطلق وظروفه النفسية والجسمية .

وتتفق هذه التفسيرات مع نتائج العديد من الدراسات التى أشارت إلى أن مشكلة الطلاق مشكلة « نفس - اجتماعية » psycho- Social problem متعددة الأسباب بعضها يتعلق بالزوجين وخصائصهما النفسية ، وبعضها الآخر يتعلق بظروف زواجهما والظروف التى يعيشان فيها .

□ مسئولية الزوجين □

يتفق خبراء الأسرة على أن مسئولية الزوجين فى الطلاق أكبر من مسئولية الظروف البيئية : الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والسكنية ، لأن الطلاق قرار يتخذه الزوج بإرادته المنفردة ، أو تتخذه الزوجة بموافقة الزوج ، ولا تعمل الظروف البيئية عملها فيه إلا من خلال تجاوب الزوجين معها . وهذا ما يجعلها من العوامل المساعدة ، أى من العوامل المهيبة للطلاق ، وليست من العوامل المسببة له .

واختلفت الدراسات فى تحديد الدور النسبى لكل من الزوجين فى الطلاق ، فبعض الدراسات ترجع ٧٥% من حالات الطلاق إلى الزوجة ، وبعضها الآخر يعتبر الزوج مسؤولاً مسئولية تامة عن الطلاق ، لأنه يتم برغبته ، وحتى عندما يكون برغبة الزوجة فالزوج هو الذى يدفعها إلى ذلك ، بإهماله لها أو نقده لسلوكها ، وتحقيرها وإهانتها ، ورغبته فى تصعيد الخلافات بينهما ، حتى تنفر منه ، وتطلب الطلاق (شكرى ١٩٨٨ : ٢٤٠) .

ولا يعنى اختلاف الدراسات حول مسؤولية كل من الزوجين في الطلاق تناقضها أو عدم اتساقها ، بقدر ما يعنى أن مسؤولية الزوجة أكبر من مسؤولية الزوج في بعض الحالات ، ومساوية لها في حالات أخرى ، وأقل منها في حالات ثالثة . وهذا يجعلنا نذهب إلى أن مسؤولية الطلاق مسؤولية مشتركة بين الزوجين ، وليست مسؤولية أحدهما دون الآخر ، لأن الخلافات الزوجية الهدامة ناتجة عن تفاعلها معاً ، وعن تأثير كل منهما على الآخر فكل منهما أسهم بدور مباشر أو غير مباشر في نشأة الخلافات ، وتركبتها حتى وقع الطلاق .

من هنا كان من الضروري في علاج المطلقين « دراسة حالة » كل منهما لتحديد دوافعه الشعورية واللاشعورية ، ومساعدته على فهمها والتبصر بها وبأساليب تعديلها حتى يمكنه الرجوع عن الطلاق الرجعى ، والبائن بينونة صغرى ، واستئناف حياته الزوجية بدوافع طيبة واتجاهات إيجابية . فالإرشاد الزواجى والأسرى والنفسى غدا ضرورة من ضرورات العصر الحديث ، لتنمية الزوجين ، وتنمية العلاقات بينهما ، وحمايتهما من الانحراف ، وعلاج انحرافاتهما قبل الطلاق وبعده .

□ الاستهداف للطلاق □

لا يوجد خلاف بين الباحثين على أن الطلاق مشكلة لها أسباب مباشرة تعجل بظهورها ، وأسباب مهیئة تجعل الزوجين معرضين للطلاق أكثر من غيرهما . ومن أهم الأسباب المباشرة التي تعجل باتخاذ قرار الطلاق « الخلافات الهدامة » الصريحة وغير الصريحة ، وما ينتج عنها من غضب ونفور وعداوة وصراع بين الزوجين ، وقد ناقشنا في الباب السابق أسباب هذه الخلافات وأساليب علاجها والوقاية منها ، وناقش في هذا الفصل أهم العوامل التي تجعل الزوجين مستهدفين للطلاق^(١) Divorce - Proneness أى أكثر عرضة للطلاق

(١) انظر شروط الاختيار الجيد في الزواج في الفصل الرابع للتعرف على أهم هذه العوامل ، وهى عكس عوامل الاستهداف للطلاق .

والافتراق من غيرهما .

ولا تعتبر عوامل الاستهداف للطلاق أسباباً مباشرة له ، لأنها وحدها لا تسبب الطلاق ، ولا تدفع إليه ، ولكنها تجعل الزوجين مهينين للتنافر في التفاعل الزوجي والانفصال الفكري والوجداني ، ومن ثمَّ النشوز والشقاق والصراع ثمَّ الطلاق . فقد أشارت الدراسات على الطلاق في مصر (الخولى ، ١٩٨٦ ، شكرى ، ١٩٨٨) والكويت (حسين ١٩٧٨ ، والشطى ١٩٨٩) والإمارات العربية المتحدة (الزراد وياسين ، ١٩٨٧) وفي بعض الدول الأوروبية والولايات المتحدة الأمريكية (Hart, 1976; Rascke, 1986; Elliot, 1987) إلى أن معدلات الطلاق ليست من عمل الصدفة ، ولكنها من عمل عوامل إجتماعية ونفسية واقتصادية وثقافية كثيرة . بعضها يرتبط بارتفاع معدلات الطلاق وبعضها الآخر يرتبط بانخفاضها . وهذا ما جعل العلماء يعتبرون الزيجات التي تنشأ في ظل العوامل الاجتماعية والثقافية والاقتصادية المرتبطة بارتفاع معدلات الطلاق ، مهينة للطلاق أكثر من الزيجات التي تنشأ في ظل العوامل المرتبطة بانخفاض معدلات الطلاق وأسماوا النوع الأول من العوامل « عوامل استهداف الطلاق » والنوع الثانى « عوامل استقرار الزواج وتماسك الأسرة »^(١).

وتتلخص عوامل الاستهداف للطلاق في ضوء نظريات الطلاق ونتائج الدراسات على المطلقين في الآتى :

١ - حداثة الزواج :

كلما قصرت مدة الزواج زادت احتمالات الطلاق ، وكلما طالت مدة الزواج قلت احتمالاته . فقد وجد أن معدلات الطلاق عالية في الستين الأولتين من الزواج . بسبب الاندفاع في الزواج ، وسوء الاختيار ، وصعوبة التفاهم بين الزوجين في

(١) انظر شروط الاختيار الجيد في الزواج في الفصل الرابع للتصرف على أهم هذه العوامل ، وهى عكس عوامل الاستهداف للطلاق .

بداية تفاعلها معاً ، لقلة خبرة كل منهما بالآخر ، وبالحياة الزوجية وبمحل الخلافات الأسرية .

٢ - التباين الكبير في السن :

فالفارق الكبير في السن بين الزوجين ، يجعلهما من جيلين متباينين في التفكير والمشاعر والاهتمامات والطاقت وردد الأفعال في التفاعل الزواجي ، لذا فمن المتوقع زيادة التنافر وقلة التآلف بين زوج كبير في السن وزوجة شابة صغيرة في السن .

٣ - الزواج من أجنبية :

فالذى يتزوج أجنبية ، إما أن يعيش معها في بلدها غريباً ، أو يأتي بها إلى بلده لتعيش هي غريبة ، تعاني من صعوبات في التوافق مع أهله وعاداتهم وثقافتهم ومعتقداتهم ، وتزداد الصعوبة إذا كان الزوج مسلماً والزوجة كاتبة أو الزوج عربياً والزوجة غير عربية ، حيث التنافر في التفكير وعدم التجانس في العادات والمعتقدات . فالعلاقة وثيقة بين ارتفاع معدلات الطلاق والتباين بين الزوجين في الخلفية الثقافية والاقتصادية والاجتماعية والدينية .

ولقد لمست بعض دول الخليج خطورة ظاهرة الزواج من أجنبيات على أفرادها وأسرهم ومجتمعها وأخذ المسئولون فيها الإجراءات للحد من هذه الظاهرة .

٤ - التوافق الجنسي السيء :

فعدم وجود قدر من التفاهم في الإشباع الجنسي المتبادل يولد النفور والإحباط ، ويؤثر تأثيراً سلبياً على التفاعل الزواجي ، ويؤدي إلى كثرة الخلافات الزوجية حول أمور أسرية كثيرة ليس لها علاقة بالناحية الجنسية .

٥ - ضعف الوازع الديني :

من أهم عوامل الطلاق ، لأن ضعف الوازع الديني عند أحد الزوجين أو

كليهما ، مرتبط بضعف العُثريّة وعدم الرغبة في التضحية ، وعدم القناعة بالحياة ، وزيادة الأنانية . فالزوج ضعيف الإيمان ينشغل بأموره عن الأسرة ، ويسىء إلى الزوج الآخر ، ويظلمه لغياب القيم التي توجه تفاعله الزوجي معه ، واعتلال الضمير ، فلا يلتزم بواجباته نحوه ، ويفقدو زواجه كسفينه بدون ربان يقودها ويرسم خطوط سيرها . (الزراد وياسين ، ١٩٨٧ : ١٦٤) .

٦ - الطفرة الاقتصادية :

فتحول الأسرة من أسرة فقيرة إلى أسرة غنية ميسورة الحال فجأة مع انخفاض مستواها الثقافي ، يؤدي إلى تغيير في أنماط حياتها المادية ، وفي علاقاتها الاجتماعية ، ويعرضها لما يسميه علماء الاجتماع « التخلف الثقافي »^(١) ويحدث التنافر بين الزوجين بخاصة إذا تغيرت قيم الزوج ، وأخذ يتصرف وكأنه يستطيع شراء كل شيء بقلوسه ، وانقاد وراء شهواته وملذاته ، وغدا ذواقا للنساء ، يستبدل زوجا مكان آخر . فالطلاق بالنسبة له ليس مأساة لأن تكاليفه وتكاليف الزواج الثاني لا تشكل عليه عبئا مالياً ولا نفسياً (شكرى ، ١٩٨٨ : ٢٣٦) .

٧ - الخلافات حول الأمور المالية :

فعدم الاتفاق حول الأمور المالية في الأسرة ، يشبه عدم الاتفاق حول الإشباع الجنسي ، من حيث أنه يولد النفور في التفاعل الزوجي ، ويؤدي إلى خلافات الزوجين حول أمور أخرى غير مالية .

وتتج الخلافات المالية إما بسبب التبذير أو التقنير من الزوجين أو من أحدهما . فننما تكون الزوجة مبذرة تجرى وراء الموضة والتقاليع والميل للتظاهر ، فإنها ترهق زوجها مالياً وتجعله ينفر منها . وعندما يحرص الزوج على الاستيلاء على

(١) يقصد بالتخلف الثقافي في الأسرة تطور سريع في أنماط حياتها المادية واستخدامها للوسائل الحضارية التكنولوجية ، ولا يحدث مثل هذا التطور في أنماط تفكير أفرادها وثقافتهم وعاداتهم .

أموال زوجته أو راتبها . وصرفها على الأسرة ، أو على شهواته ، أو يدخرها في البنك باسمه ، ويحرم الزوجة منها كل هذا يحدث النفور بينهما ، ويجعل التفاهم بينهما صعبا .

٨ - عدم الإنجاب :

يجعل الزواج عرضة للفشل ، بخاصة إذا كان أحد الزوجين عقيماً والثاني راغباً في الإنجاب ، ففي مصر وجد أن ٧٧٪ من حالات الطلاق تحدث قبل الإنجاب ، وفي الكويت والإمارات وجد أن العقم من أهم عوامل الطلاق . كما وجد أن المرأة التي أنجبت لا تطلب الطلاق ، وتحمل المشكلات الزوجية ، في حين لا تتحمل الزوجة التي لم تنجب ، وتتسرع في طلب الطلاق (Rascke, 1986) مما جعل بعض الباحثين يستنتجون أن الإنجاب عامل أساسي في الاستقرار الأسري^(١) (الناصر ، ١٩٨٩) وعدم الإنجاب من عوامل الطلاق :

٩ - عوامل أخرى :

مثل عمل الزوجة ، وعدم موافقة الأهل على الزواج ، والكوارث التي تتعرض لها الأسرة كالسجن أو المرض المزمن ، والاضطراب العقلي وغيرها .

□ تلخيص □

لمشكلة الطلاق في المجتمعات الإسلامية ، جانبان مترابطان : الجانب الأول يظهر في الخطأ في تطبيق الطلاق ، إما بسبب تعسف الزوج أو رعونة

(١) مازال هذا الاستنتاج يعوزه التأييد العلمي ، بعد أن تبين من الدراسات أن نسبة كبيرة من حالات الطلاق تحدث بعد الإنجاب . ففي أمريكا وجد أن حوالي ٦٠٪ من حالات الطلاق تحدث بعد الإنجاب ، وأغلب أطفال الطلاق في مرحلة الرضاعة . مما جعل باحثين آخرين يستنتجون ، أنه إذا كان عدم الإنجاب من عوامل التنبؤ للطلاق ، فإن الإنجاب لم يعد في الوقت الحاضر من عوامل الاستقرار الأسري . (Rascke, 1986) .

الزوجة ، أو جهل الحكمين وتحيزهما ، أو عدم توفر الأدلة أمام القاضى .
الجانب الثانى يظهر فى زيادة معدلات الطلاق فى المجتمعات الإسلامية ، وبين
الطبقتين الوسطى والعليا ، وبين المتعلمين والموظفين ، وبين المتزوجين
الصغار والكبار .

وقد اجتهد العلماء فى تفسير هذه المشكلة فأرجعها علماء الاجتماع إلى عوامل
اجتماعية وثقافية واقتصادية ، فى حين أرجعها علماء النفس ، إلى غياب الثواب
وظهور العقاب فى الزواج (نظرية التعلم) ، وغياب الربح النفسى وظهور
الخسارة النفسية فى التفاعل الزوجى (نظرية التبادل الاجتماعى) وإلى الرقة فى
دين كل من الزوجين (النظرية النفس - دينية) .

وأيدت الدراسات تكامل النظريات الاجتماعية والنفسية فى تفسير هذه
المشكلة ، وأرجعتها إلى عوامل من الزوجين وأخرى من الظروف التى يعيشان
فيها . واتفقت نتائج هذه الدراسات على أن مسؤولية الزوجين فى الطلاق أكبر
من مسؤولية الظروف التى يعيشان فيها .

ومشكلة الطلاق كأى مشكلة لها عوامل معجلة بظهورها : وهى الخلافات
الزواجية ، والنفور بين الزوجين . وعوامل مهينة تجعل الزوجين مستهدفين للطلاق
أكثر من غيرهما . من هذه العوامل حداثة الزواج ، والتباين الكبير فى السن بين
الزوجين ، والزواج من أجنبية ، وعدم التوافق الجنسى وضعف الوازع الدينى عند
الزوجين ، والطفرة الاقتصادية للزوج ، والخلافات حول الأمور المالية ، وعدم
الإنجاب ، وعمل الزوجة ، والخلافات مع أهل الزوج أو الزوجة ، والأزمات التى
تعرض لها الأسرة .

* * *

الفصل السابع عشر تأثير الطلاق على المطلقين

□ مقدمة □

اهتم الباحثون في دراساتهم على الطلاق بالعوامل الديموجرافية والاجتماعية dimographical and social factors للمطلقين أكثر من إهتمامهم بالظروف النفسية التي يعيشونها . حيث لازالت الدراسات قليلة على مشكلات المطلقين وتوافقهم النفسى والاجتماعى بعد الطلاق ، وخاصة فى البلاد العربية والإسلامية .

ومع هذا فإن ما توفر لدينا من معلومات تشير إلى أن الطلاق خبرة شخصية - من ناحية - يختلف تأثيرها من شخص إلى آخر ، وخبرة عامة - من ناحية أخرى - يحدث فيها تغيير فى عادات كل مطلق ، وهويته الاجتماعية ، وحالته الاقتصادية ، وعلاقته الجنسية وتوضع عليه أعباء وضغوط نفسية واجتماعية تقلقه وتزعجه ، مما جعل علماء النفس والاجتماع يعتبرون الطلاق أزمة crisis أو صدمة trauma تؤثر تأثيراً سلباً على الصحة النفسية والجسدية للمطلقين .

ونتناول فى هذا الفصل الصعوبات التى تواجه المطلقين فى توافقهم النفسى والاجتماعى ، وتفسيرات علماء النفس لسوء توافقهم ، والفروق الفردية بينهم ، ثم نناقش بعد ذلك بعض الإجراءات التى تساعد على تخفيف الآثار السلبية للطلاق ، وتحمى المطلقين من الانحرافات النفسية والأمراض السيكوسوماتية .

□ الصعوبات التى تواجه المطلقين □

الطلاق خبرة نفسية مؤلمة للرجل والمرأة ، حيث ينزل كل منهما عن «مكانة متزوج أو متزوجة» إلى مكانة مطلق أو مطلقة ، والأولى مقبولة اجتماعياً ، والثانية غير مقبولة اجتماعياً فى كثير من المجتمعات الحديثة . (Hart, 1976) .

وهذا يعنى أن الطلاق يقلل المكانة الاجتماعية لكل من الرجل والمرأة ، حيث

تتغير نظرة الناس إلى المطلقين ، اللذين يفقدان كثيراً من أصدقائهما المتزوجين ، ويعانيان الوحدة ، ويتحملان تعليقات اللوم والشماتة والشفقة من الأهل والأصدقاء والزملاء والجيران ، ويقبلان القيود التي يضعها المجتمع على علاقاتهما الاجتماعية ، وشكوك الناس في سلوكياتهما ، فتتهم المطلقة كثيراً بخطف الأزواج من زوجاتهم ، ويرتاب فيها النساء المتزوجات ، ويخشون منها على أزواجهن . ويتهم المطلق أيضاً بمغازلة النساء ، وتحريض الزوجات على النشوز ، ويشك الرجال فيه ، ويخشون منه على زوجاتهم .

ونظرة الناس هذه تجعل علاقات المطلقين والمطلقات بالمجتمع غير مستقرة ، لا يطمئنون فيها للناس ، ولا يطمئن الناس إليهم ، ويعيشون على هامش الحياة الاجتماعية (Rascke, 1986) .

يضاف إلى هذه النظرة المتدنية للمطلقين ، ما يترتب على الطلاق من تغيير في نمط الحياة الاجتماعية للمطلق (أو المطلقة) فهو إما أن يترك بيت الزوجية ، ويعيش عازباً ، يعانى الوحدة أو يقوم بدور ثانوى في بيت أهله ، أو يضم أطفاله إليه ، ويتحمل مسؤولياتهم وحده ، أو يقبل الانفصال عنهم ، ويعانى مشاعر الحرمان والخوف عليهم ، ومشاعر الظلم وعدم الرضا عن النفس .

وهذا يدل على أن توافق المطلقين والمطلقات مع الطلاق عملية صعبة ، يعانون فيها مشاكل اجتماعية واقتصادية وصحية ونفسية عديدة ، قد تستمر لعدة سنوات ، بخاصة إذا لم تتوفر لهم فرصة الزواج ثانية . فالدراسات تشير إلى أن المطلقين لا يعودون إلى ممارسة حياتهم الاجتماعية العادية إلا بعد مدة ، تمتد من سنة إلى ثلاث سنوات ، تواجههم فيها كثير من العوائق النفسية والاجتماعية ، التي تحرمهم من إشباع كثير من حاجاتهم ، وتمنعهم من تحقيق أهدافهم (Raske, 1986) فيعيشون في صراعات - صريحة أو غير صريحة - مع أنفسهم ومع الناس ، ويتعرضون كثيراً للإحباط ويعانون مشاعر الحرمان والظلم والقهر ، والتوتر والذنب والقلق ،

وتتسلط عليهم أفكار العداوة والتشاؤم والانزامية . وجميعها مشاعر وأفكار سيئة ، ترتبط بقائمة طويلة من الأمراض السيكوسوماتية والاضطرابات النفسية والعقلية والانحرافات السلوكية . فقد تبين من دراسات عديدة أن المطلقين والمطلقات يعانون أكثر من المتزوجين أمراض : الصداع ، وارتفاع ضغط الدم ، وقرحة المعدة ، وتساقط الشعر ، والالتهابات الجلدية ، والاكزيما ، وأمراض القلب ، والإسهال والإمساك ، وحموضة المعدة ، والتهابات القولون ، وغيرها من الأمراض الجسمية ، التي ترجع إلى عوامل نفسية . كما تبين أن المطلقين يعانون أكثر من المتزوجين : القلق والأرق والاكئاب والاضطراب العقلي ، والإدمان على المخدرات ، والكحوليات والوقوع في الحوادث (Ambrose, 1983, Lynch, 1977) .

□ تفسير أمراض وانحرافات المطلقين □

اختلف علماء النفس في تفسير ارتفاع معدلات هذه الأمراض والانحرافات عند المطلقين عنها عند المتزوجين . فأصحاب نظرية التآزم Stress theorists يفترضون أن حادثة الطلاق في ذاتها حادثة خطيرة ، تؤزم المطلقين نفسياً ، وتجعلهم متوترين وقلقين لفترات قد تطول ، وتؤدي إلى إصابتهم بالأمراض السيكوسوماتية ، والاضطرابات النفسية ، والذهان الوظيفي .

أما أصحاب نظرية الدور Role theorists فيرجعون الخلل في الصحة الجسمية والنفسية عند المطلقين إلى فشلهم في أداء الأدوار الزوجية ، خاصة أداء الدور الجنسي الذي يجعلهم مهينين للأمراض والانحرافات أكثر من المتزوجين . وذهب علماء النظرية الانتقائية Selectivity theorists إلى أن الطلاق لا يسبب اعتلال الصحة النفسية والجسمية ، ولكن اعتلال الصحة يؤدي إلى الطلاق . فالمطلقون معتلو الصحة قبل الطلاق ، واعتلال صحتهم عمّال بطلاقهم ، لأن البقاء في الزواج للأصحاء جسماً ونفسياً ، واحتمالات الزواج

ثانية قليلة أمام المطلقين معتل الصحة ، وكبيرة أمام المطلقين الأصحاء . وهذا الانتقاء يؤدي إلى تراكم معتل الصحة في فئة المطلقين ، وتراكم الأصحاء في فئة المتزوجين وبالتالي ترتفع معدلات الأمراض والانحرافات عند الفئة الأولى ، وتنخفض عند الفئة الثانية (Rascke, 1986) .

لكن مع اختلاف هذه النظريات في تفسيراتها ، فإنها ليست متناقضة بقدر ما هي متكاملة . فكل نظرية تفسر سبباً من أسباب المشكلة عند بعض المطلقين ، وليس عند كل المطلقين . فالطلاق قد يكون عاملاً من عوامل الأمراض السيكوسوماتية والانحرافات النفسية عند بعض المطلقين . وقد تكون هذه الأمراض والانحرافات عاملاً من عوامل الطلاق عند غيرهم . فالعلاقة بين الطلاق وخلل الصحة النفسية والجسمية علاقة تأثير متبادل وليست علاقة علة بمعلول أو سبب بنتيجة .

والرأى الراجح عند كثير من الباحثين إرجاع زيادة معدلات الانحرافات النفسية والأمراض السيكوسوماتية عند المطلقين إلى ما عانوه من عدم استقرار في حياتهم الزوجية ، وحرمانهم من إشباع حاجاتهم النفسية : للأمن والحب والانتفاء قبل الطلاق وبعده . فهذه الانحرافات والأمراض موجودة عندهم قبل الطلاق ، ثم تأتي خيرة الطلاق المؤلمة لتعجل بظهورها أو تضخمها ، وتجعلها أكثر تعقيداً . فمشاعر الحرمان والظلم والعداوة والحقد والعجز واليأس والتشاؤم التي يعانها المطلقون قبل وبعد الطلاق ، تهبط مناعتهم النفسية والجسمية ، وتجعلهم عرضة للأمراض الجسمية ، والانهيارات النفسية ، وقد تفضي إلى الانتحار وارتكاب الجرائم . فمن المعروف أن المطلقين عاشوا أزمات ومشكلات في زواجهم ، وما زالوا تعساء في حياتهم بعد الطلاق . مما جعل علماء الطب والطب النفسي وعلم النفس الإكلينيكي يعتبرون الطلاق منبئاً بالوهن في الصحة النفسية والأمراض الجسمية (Rascke, 1986, Ambrose, et al., 1983; Lynch, 1972; Gove, 1972) . (مرسى ، ١٩٨٨) .

□ الفروق الفردية بين المطلقين □

وتأثير خبرة الطلاق مسألة نسبية تختلف من شخص إلى آخر بحسب ظروف الطلاق ، ومدة الزواج ، ونضج الشخصية والجنس .

(١) ظروف الطلاق :

التوافق مع الطلاق الذى يتم باتفاق الزوجين ورضاهما أسهل من التوافق مع الطلاق ، الذى يتم بدون اتفاقهما . ففى الحالة الأولى ينهى الطلاق خلافات الزوجية ، ويخلص المطلقين من مشاعر العداوة والحقد ، ويحميها من الانحرافات النفسية والأمراض السيكوسوماتية . أما فى الحالة الثانية فإن المطلق الذى يقع الطلاق بدون رضاه ، يشعر بالظلم والحقد ، ولا يخلصه الطلاق من أفكار الانتقام ، ولا يخفف عنه مشاعر العداوة والذنب والإحباط ، مما يجعله عرضة للانحرافات النفسية والسلوكية والأمراض السيكوسوماتية (Elliot, 1987) .

وتوافق المطلقين فى الستين الأوليتين من الطلاق فترة صعبة traumatic time بخاصة على الزوج الذى تم الطلاق بدون رضاه ، والذى قد تستمر معاناته من صدمة الطلاق لمدة من سنة إلى ثلاث سنوات ثم تخف معاناته ، وتستقر حياته الأسرية بعد ذلك (Shyrinko, 1989) .

٢ - مدة الزواج :

والتوافق مع الطلاق بعد مدة زواج طويلة ، أصعب من التوافق معه بعد مدة زواج قصيرة . ففى الحالة الأولى يصعب على الزوجين الانتقال من الزواج إلى العزوبية من جديد فى البيت والعمل والأنشطة الاجتماعية والترفيهية ، بعد أن تعود على الحياة الزوجية هذه المدة . كما أن وقوع الطلاق بعد مدة زواج طويلة ، يعنى أن الزوجين تقدما فى السن ، ويتعذر عليهما الزواج ثانية ، فيعانيان من

الضياع والقلق والوحدة والأمراض السيكوسوماتية أكثر من المطلقين الشباب الذين تزداد أمانهم فرص الزواج ثانية (Rascke, 1986; Peck, 1989) وقد أيدت دراسة جودي Goode أن صدمة الطلاق في الزواج القصير ، أخف منها في الزواج الطويل ، وأشار وايز Wiess إلى أن الطلاق في الستين الأوليتين من الزواج لا يؤزم المطلقين كثيراً ، لأن العلاقة الزوجية في بدايتها لا تكون قوية ، ولا يصل الزوجان فيها إلى اعتماد كل منهما على الآخر (Smart, 1977) .

وهذا يعني أن مدة الزواج لا تؤثر تأثيراً مباشراً ، على التوافق النفسي والاجتماعي للمطلقين ، ولكنها تؤثر من خلال نوع العلاقة الزوجية والمستوى الذي وصل إليه نمو الزواج . فالطلاق الذي يحدث في زواج لم ينمو نمواً طبيعياً ، ونما فيه الإحساس بعدم الثقة بين الزوجين ، يكون أقل تأثيراً على المطلقين من الطلاق الذي يحدث في زواج نما فيه الإحساس بالثقة والإرادة المشتركة والاندماج والكفاءة . وقد يكون للطلاق في الحالة الأولى تأثير إيجابي على الصحة النفسية للزوجين لأنه يخلصهما من زواج انعدم فيه الإحساس بالثقة بينهما . أما في الحالة الثانية فيشعر الزوج الذي وقع عليه الطلاق بدون إرادته بالإحباط والحرمان والخذاع ، ويتأبه الخجل من نفسه والشك في الناس ، والشعور بالذنب لانخداعه في الزوج الآخر هذه المدة ، ويشعر بالحسرة على ما فات من حياته ، وقد يتأبه اليأس والقنوط (Smart, 1977) .

٣ - النوع :

واختلفت نتائج الدراسات حول تأثير خبرة الطلاق على كل من الرجل والمرأة ، فبعض الدراسات أشارت إلى أن توافق المرأة مع الطلاق أصعب من توافق الرجل معه ، حيث تبين أن المطلقات يعانين أكثر من المطلقين من الانحرافات النفسية والاضطرابات العقلية والأمراض السيكوسوماتية ، وأرجع الباحثون هذا إلى أن المرأة تنزعج أكثر من الرجل بالطلاق ، بخاصة إذا كان عندها أطفال ، حيث

تشعر بالوحدة والضياع والتوتر والقلق ، وتقل مواردها المالية ، في الوقت الذى تزداد فيه مسؤولياتها في الإنفاق على نفسها وأطفالها . كما أن المطلقة تجد صعوبة في تحديد هويتها الاجتماعية في الأسرة والعمل ومع الأهل والجيران (Rascke, 1986) ، مما يجعلها في حاجة إلى مدة طويلة لاستعادة ثقها في نفسها وفي الناس .

في حين أشارت دراسات أخرى إلى أن الرجال أكثر شقاء من النساء بالطلاق . ففى دراسة على المطلقين والمطلقات في إنجلترا وويلز بعد خمس سنوات من الطلاق ، وُجد أن ثلث الرجال ، وثلث النساء غير سعداء ، ويشعرون بالضياع . وكان معدل دخول مستشفيات الطب النفسى ، والتردد على العيادات النفسية بين المطلقين ضعف معدله بين المطلقات . كما وجد أن نصف المطلقين وربع المطلقات نادمون على الطلاق ، ومتوترون وقلقون بسببه ، ومازالوا يرغبون في العود عنه والعودة إلى الزواج السابق .

وقد أرجع الباحثون تأثير الرجال أكثر من النساء بالطلاق ، إلى ما يشعرون به من حرمان في إشباع الحاجات التى كانوا يشبعونها في الزواج ، بينما ساعد الطلاق المرأة على تخفيف الضغوط والمسئوليات التى كانت تتحملها في الزواج ، وهذا ما يجعل الطلاق خبرة مؤلمة للرجال أكثر من النساء (Gove, 1972) .

واختلاف نتائج الدراسات حول توافق كل من الرجل والمرأة للطلاق ، يعنى أن الطلاق خبرة مؤلمة لكل منهما ، تؤثر على صحتهما النفسية والجسمية ، لكن مدة هذا التأثير ومداه بعد الطلاق تحدده عوامل ، منها ما يرجع إلى طبيعة الرجل والمرأة ، واتجاهات كل منهما إلى الطلاق والزواج ، وظروفهما الصحية والنفسية والاجتماعية قبل الطلاق وبعده .

ونخلص من هذا إلى أن تأثيرات الطلاق السلبية على الصحة النفسية والجسمية لا يَسَلَم منها كل من الرجل والمرأة ، لذا كان - كما قال الرسول عليه

الصلاة والسلام - « أبغض الحلال عند الله ، إذا استخدم بدون ضرورة ، فأثاره الجانية السيئة كبيرة على الفرد والأسرة والمجتمع .

□ تخفيف آثار الطلاق □

الآثار السلبية للطلاق على الصحة النفسية والجسمية للمطلقين ، من الصعب تجنبها ، لأن الطلاق خبرة فشل مؤلمة ، فيها إحباط وحرمان . ومع هذا يمكن تخفيف آثارها الجانية على كل من الفرد والأسرة والمجتمع ، عندما نسمو بالطلاق ، ونستخدمه عند الضرورة ، للتخلص من الشقاء فى الحياة الزوجية الفاشلة فالدراسات أشارت إلى أن الآثار السيئة للطلاق فى هذه الحالة أقل من الآثار السيئة للزواج الفاشل .

ومن هنا اعتبر كثير من الباحثين الطلاق الذى يستخدم عند الضرورة طلاقاً جيداً good divorce وأسلوباً علاجياً ناجحاً فى استعادة الصحة النفسية للفاشلين فى الزواج (Rascke, 1986) .

والطلاق الجيد هو الطلاق الذى دعا إليه الإسلام رحمة بالزوجين المتنافرين فى الطباع والأفكار والمعتقدات ، وصيانة لحقوقهما فى الحياة الإنسانية الكريمة ، وتمكينهما من حل علاقة عمها النفور والتباغض (المودودى ، ١٩٨٥ : ١١٦) .

واعتبر الإسلام الطلاق فى هذه الحالة واجباً لتخليص الزوجين من الزواج التعس ، وأمر الزوج صاحب الإرادة المنفردة فيه بتطبيق زوجته ، وعدم الإمساك بها للإضرار بها ، والانتقام منها فى حياة زوجية فاشلة ، لا تحقق أهدافها فى المودة والرحمة . لأن الإمساك بها فى هذه الحالة يؤذيها نفسياً وصحياً واجتماعياً فيتركها كالمعلقة ، لا هى زوجة ولا مطلقة . قال تعالى : ﴿ فأمسكوهن بمعروف أو سرحوهن بمعروف ولا تمسكوهن ضاراً لتحدوا ، ومن يفعل ذلك فقد ظلم

نفسه ﴿^(١)﴾ .

وفي الوقت نفسه شدد الإسلام في النهي عن الطلاق الذي فيه ظلم لأحد الزوجين ، فحرم الاستخفاف بالطلاق ، أو استخدامه بغير ضرورة ، أو في التهديد والانتقام ، أو في تحقيق مكاسب لأحد الزوجين ، على حساب الآخر . فهذا الطلاق - وإن كان من الناحية القانونية مباحاً - فإن عرش الرحمن يهتز له ، لأنه كُفّر بنعمة الزواج ، وعمل يغضب الله سبحانه وتعالى ، الذي لا يجب الذواقين والذواقات فحرم ربح اللجنة على المرأة التي تطلب الطلاق بغير بأس ، وعلى الرجل الذي يتعدى حدود الله ، فيطلق لمجرد تغيير العواطف والمشاعر .

وتقل آثار الطلاق السيئة على الصحة النفسية والجسمية إذا تم الطلاق بالتراضي بين الطرفين ، فالطلاق الجيد لا ضرر ولا ضرار فيه ، ويقوم على التشاور وجبر الخاطر . وقد أشارت الدراسات إلى أن الآثار السيئة للطلاق ، الذي يتم بالتشاور والتراضي أقل بكثير من الآثار السيئة للطلاق الذي يحدث بدون رضا الطرفين أو أحدهما ، لأنه في الحالة الأولى ينهى الخلافات الزوجية ، ويطفىء العداوة والبغضاء بين المطلقين . أما في الحالة الثانية فإنه يوجب مشاعر العداوة والخصومة ، وينمي الصراع والانتقام ، ويجعل المطلقين عرضة للاضطرابات النفسية والانحرافات السلوكية ، والأمراض السيكوسوماتية .

والتأمل لقوله تعالى : ﴿ فإمسك بمعروف أو تسريح بإحسان ﴾ ^(٢) يلمس حرص الإسلام على أن يكون استمرار الحياة الزوجية بنية العشرة الطيبة ، وأداء الواجبات الزوجية ، وبحسب ما تعارف عليه الناس في حدود شرع الله ، فإن تعذر ذلك فيكون التسريح بإحسان ، أي الطلاق المصحوب بحبر الخاطر ، وأداء الحقوق

(١) سورة البقرة : [٢٣٠] .

(٢) سورة البقرة : [٢٢٩] .

وعدم المضارة بين المطلقين (الصابوني ، ١٩٨٧) .

لذا كان على المسلمين أن يلتزموا بالطلاق ، كما يريد الله من أجل صحتهم النفسية والجسمية ، فلا يستخدمونه إلا عند الضرورة في علاج الخلافات التي لا تُحل إلا به ، وأن يقوم على التراضي والتشاور بينهم ، فلا يُظلمون ولا يُظلمون ، حتى يكون علاجاً بدون آثار جانبية سيئة على المطلقين والمطلقات . قال تعالى : ﴿ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ﴾^(١) أى لا إثم عليهما في الآخرة ، ولا ضرر عليهما في الدنيا بسبب هذا الطلاق . لأن التشاور والتراضي في موقف الطلاق ينهى الخلافات الزوجية ويطفىء العداوة والحصام والانتقام ، ويشعر كل من المطلقين بالارتياح ، لتخلصه من حياة زوجية فاشلة ، مع أمله في أن يغنه الله من فضله ، فيبدل زواجه الفاشل بزواج ناجح . قال تعالى : ﴿ وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يَغْنِ اللَّهُ كِلَا مِنْ سَعْتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا ﴾^(٢) أى إذا تفرق الزوجان ، وانفصلا بالطلاق ، على أساس من التشاور والتراضي ، وجبر الخاطر ، فسوف يعوضهما الله بزواج أفضل من زواجهما السابق .

والإيمان بقدرته الله في موقف الطلاق ، يجعل الطلاق صحيحاً ، لأنه - أى الإيمان - يطفىء مشاعر العداوة المتبادلة بين المطلقين ، ويخلصهم من الرغبة في الانتقام ويخفف عنهم مشاعر الظلم والقهر ، وينمى فيهم مشاعر الأمل والتفاؤل والصبر والصفح ، وغيرها من المشاعر ، التي تحميهم من الانحرافات النفسية ، والأمراض الجسمية ، وتسهم في تنمية صحتهم النفسية والجسمية .

(١) سورة البقرة : [٢٢٣] .

(٢) سورة النساء : [١٣٠] .

□ الإرشاد النفسى والأسرى □

يحتاج المطلقون إلى الإرشاد النفسى والأسرى بعد الطلاق ، ويحتاج إليه المطلق الذى حدث الطلاق بدون رغبته أكثر من المطلق الذى رغب فيه ، لأن الأول يتعرض للإحباط والحرمان أكثر من الثانى ، ويشعر بالتوتر والقلق والظلم أكثر منه . فالطلاق يؤلمه ويحزنه ويزعجه لمدة طويلة ، فى حين لا يحدث هذا أو يحدث بدرجة أقل للمطلق الذى يرغب فى الطلاق ، ويجد فيه حلاً لخلافاته الزوجية .

أهداف الإرشاد :

- يهدف الإرشاد النفسى والأسرى للمطلقين (زهران ، ١٩٨٠) إلى الآتى :
- ١ - تخفيف مشاعر القلق والتوتر ، التى يشعر بها المطلق ، ومساعدته على قبول الأمر الواقع ، والتأقلم معه ، وتناول صعوبات الطلاق بموضوعية ومواجهة الحياة الجديدة بواقعية .
 - ٢ - تخفيف مشاعر العداوة والتفور عنده ، وتعديل اتجاهاته وأفكاره ومشاعره نحو الطرف الآخر ، ونسيان الخلافات السابقة ، والتوافق مع الطلاق بأساليب مباشرة . بخاصة إذا كان الطلاق نهائياً لا رجعة فيه .
 - ٣ - مساعدته على تحسين الظروف البيئية التى يعيش فيها ، وتنمية علاقته الاجتماعية فى أسرته ، وتشجيعه على النجاح فى العمل فى البيت وخارج البيت . حتى يتعدل مفهومه عن ذاته بعد الطلاق . فنجاح المطلق فى أى شىء يساعده فى إعادة ثقته بنفسه وفى الناس ، ويرفع طموحاته فى الحياة .
 - ٤ - تشجيع المطلقين على الرجوع عن الطلاق الرجعى أو البائن بينونة صغرى ، ومساعدتهما على تجاوز الصعوبات التى تعترض ذلك ، وتبصيرهما بمسئولياتهما فى إصلاح ذات البين ، وإعادة الحياة الزوجية بينهما .

٥ - تشجيعهما على تنمية علاقتهما بأطفالهما وتبصيرهما بمسئولياتهما نحوهم بعد الطلاق . فأدوار الوالدية مستمرة سواء رجعا عن الطلاق أو لم يرجعا .

٦ - تخفيف مشاعر التوتر والقلق في أسرى المطلقين الأصليين ، والتي نتجت عن حادثة الطلاق ، وتنمية العلاقات الاجتماعية بين الأسرتين ، وبين المطلقة وأسر مطلقها ، وبين المطلق وأسر مطلقته ، بخاصة إذا كان بينهما أطفال ، أو كان الطلاق رجعياً . فإطفاء العداوة والعنف بين الأسرتين وبين المطلقتين ، وتنمية علاقات المودة مع الحموات والأهل ، سوف يسهل مهمة الإصلاح ، وعودة الحياة الزوجية ويساعد على استمرار تواصل أطفالهما مع أجدادهم وأعمامهم وأخوالهم وعماتهم وخالاتهم ، وأولاد العم والخال والخالات . فصالات الرحم مستمرة سواء رجع الوالدان عن الطلاق أو لم يرجعا عنه .

إجراءات الإرشاد :

يبدأ الإرشاد النفسى والأسرى للمطلق ، بدراسة حالته من النواحي النفسية والجسمية والاجتماعية ، لمعرفة أسباب الطلاق وظروفه ، وتأثيراته على المطلق وأسرته ، ثم إجراء جلسات الإرشاد النفسى لتفريغ انفعالات المطلق ، وتعديل اتجاهاته وأفكاره ومشاعره نحو نفسه ، وتبصيره بأسباب فشله في الزواج ، وبعيونه في التفاعل والتوافق الزوجى ، ومساعدته على التخلص من مشاعر الذنب وعدم الكفاءة ومشاعر الضياع التى قد يعانها بسبب الطلاق ، وتشجيعه على استعادة الثقة بالله وبالنفس والناس .

ثم إجراء جلسات الإرشاد الأسرى للمطلق ووالديه ، والمطلق وأولاده ، بهدف التبصير بالمشكلة وأبعادها ، وتنمية العلاقات الثنائية والثلاثية في الأسرة الأصلية .

عوامل نجاح الإرشاد :

ويعتمد النجاح في الإرشاد النفسى والأسرى للمطلق على عدة عوامل من

أهمها الآتى :

- ١ - تعاون المطلق مع المرشد ، وثقته فيه ، وتجاوبه مع توجيهاته ، واستعداده لمواجهة الطلاق ، أو الرجوع عنه .
- ٢ - تعاون الطرف الثانى فى القضية (المطلق أو المطلقة) ، وثقته فى المرشد ، وتجاوبه معه ، واستعداده للرجوع عن الطلاق ، أو التراضى مع إجراءات الطلاق وتوابعها فى النفقة والحضانة ومؤخر الصداق وغيرها .
- ٣ - تعاون أسرة المطلقين الأصليين مع المرشد ، وثقتهم فيه ، وتجاوبهم مع توجيهاته ، واستعدادهم لمساندة المطلقين فى مواجهة الطلاق أو الرجوع عنه .
- ٤ - قابلية الظروف البيئية التى يعيش فيها المطلق للتعديل والتحسين ، بما يساعده على النمو والاستقرار والتوافق النفسى والاجتماعى .
- ٥ - كفاءة المرشد فى الإرشاد ، وقدرته على التعامل مع المطلقين بموضوعية ، وبدون تعصب لأى منهما ، حتى لا يدخل طرفاً فى القضية ، ويشير عداوة الطرف الآخر .

ويجب على المرشد أن يفصل بين قيمه ومعتقداته الدينية عن عمليات الإرشاد ، ولا يعتبر نفسه مسئولاً عن حل مشكلات المطلقين حتى لا يغمس فيها ، ويتعامل معها بحساسية وانفعالية ، لأن هذا الانغماس يفسد عملية الإرشاد ويجعل المرشد فى حاجة إلى من يرشده .

ويجب على المرشد أن يهتم بعملية الإرشاد أكثر من اهتمامه بنتائجها . لأنه ليس مسئولاً وحده عن نجاح الإرشاد وعلاج مشكلات المطلقين أو إعادة الحياة الزوجية بينهما . وعليه ألا يتعاطف مع أحدهما ، ويعتبره ضحية ، وينفر من الآخر ، ويعتبره ظالماً أو نذلاً . لأن نجاح الإرشاد يعتمد على موضوعية المرشد ، وتعاون المطلقين معه وثقتهم فيه .

وعليه أيضاً ألا يفتى في الأمور الشرعية ، ولا في الأمور القانونية ، ويحول المطلّقين إلى المتخصصين في فقه الأسرة وقوانين الأحوال الشخصية ، ويشجعهما على الوصول إلى حلول وسطية دون اللجوء إلى القضاء والمحامين والمحاكم .

□ تلخيص □

يؤدي الطلاق إلى تنازل كل من الرجل والمرأة عن مكاتبي زوج وزوجة إلى مكانة مطلق ومطلقة ، وقبولهما ما يترتب على ذلك من صعوبات اجتماعية في علاقاتهما بالأهل والأصدقاء والجيران ، وفي التحول من عادات الزوجية إلى عادات العزوبية ، وتحمل الحرمان من إشباع بعض حاجاتهما الجسمية والنفسية والاجتماعية ، التي كانا يشبعانها معاً في الزواج .

ويتعرض المطلقون والمطلقات للتوتر والقلق والإحباط ، ويعيشون في صراعات نفسية قبل الطلاق وبعده ، ويعانون من أمراض سيكوسوماتية وانحرافات نفسية وسلوكية أكثر من المتزوجين . وقد اختلف العلماء في تفسير هذه الأمراض والانحرافات ، فأصحاب نظرية التأزم أرجعوا إلى حادثة الطلاق ، التي تؤزم المطلقين نفسياً ، وأرجعها أصحاب نظرية الدور إلى الفشل في أداء الأدوار الزوجية وبخاصة الدور الجنسي ، وذهب علماء النظرية الانتقائية إلى أن اعتلال الصحة النفسية والجسمية هو الذي يؤدي إلى الطلاق ، وليس الطلاق هو الذي يؤدي إلى اعتلال الصحة النفسية والجسمية .

واختلاف هذه النظريات في تفسير أمراض المطلقين وانحرافاتهم ، لا يعنى تناقضها بقدر ما يعنى تكاملها في التفسير ، وفي توضيح علاقة التأثير المتبادل بين الطلاق واعتلال الصحة الجسمية والنفسية عند المطلقين ، مما جعل علم النفس الإكلينيكي والطب النفسي يعتبرون الطلاق منبأ بالوهن في النفوس ، وبالأمراض النفس جسمية ، والانحرافات السلوكية .

ويختلف تأثير الطلاق على المطلقين بحسب الظروف التي وقع فيها الطلاق ومدة الزواج والنوع . فالطلاق الذي يقع بالتراضي أقل ضرراً من الطلاق الذي يقع بدون رضا أحد الزوجين ، والطلاق الذي يقع في بداية الزواج أقل ضرراً من الطلاق الذي يقع بعد مدة طويلة منه . وقد يؤثر الطلاق على المرأة أكثر من الرجل أو العكس وذلك بحسب نظرة كل منهما إلى الزواج والطلاق ، وظروفهما قبل الطلاق وبعده .

ومع أن تأثيرات الطلاق السيئة على المطلقين والمطلقات يتعذر منعها ، فإنه يمكن التخفيف منها ، والوقاية من مضاعفاتها على الصحة النفسية والجسمية ، إذا استخدم الطلاق عند الضرورة وتمت إجراءاته بالتراضي بين الطرفين في حدود ما شرعه الله تعالى .

ويحتاج المطلقان إلى الإرشاد النفسي والأسرى ، لمساعدتهما على مواجهة الحياة بعد الطلاق أو الرجوع عنه ، إذا كان الطلاق رجعياً ، وتنمية علاقاتهما الاجتماعية بأسرتيهما الأصليتين ، وتشجيعهما على النجاح في العمل لتعديل مفهومهما عن الذات . ويعتمد نجاح الإرشاد على تعاون المطلقين وأسرتيهما مع المرشد ، وعلى كفاءة المرشد العلمية والفنية .

* * *

الفصل الثامن عشر

تأثير الطلاق على الأطفال (*)

□ مقدمة □

غدت مشكلة الطلاق من المشكلات الخطيرة في المجتمعات الحديثة ، بسبب زيادة نسبة حالات الطلاق التي تقع بعد الإنجاب . فإذا كان عدم الإنجاب في الماضي والحاضر من عوامل الطلاق ، فإن الإنجاب لم يعد من عوامل الاستقرار والحماية من الطلاق في الوقت الراهن ، بعد أن تبين من الدراسات في الولايات المتحدة الأمريكية أن حوالي ٦٠٪ من حالات الطلاق ، تقع بعد الإنجاب (Rascke, 1986) وحوالي ٢٥٪ من تلاميذ مدارس بعض الولايات من أسر مطلقة ويتوقع الخبراء وصول نسبتهم إلى حوالي ٥٠٪ في عقد التسعينات (Hutchinson, et al, 1989) أما في البلاد العربية والإسلامية فلن الزيادة مضطردة في عدد الأطفال الذين يعيشون مع أحد الوالدين ، ويحرمون من رعاية الوالد الآخر ، ويواجهون ظروفًا اجتماعية ونفسية وتربوية صعبة ، تعرضهم للإحباط والحرمان والصراع ، وتعوق نموهم الجسمي والنفسي ، وتعرقل نضجهم الاجتماعي والانفعالي ، وتجعلهم مهينين للأمراض النفس جسمية psychosomatic disorders ، والاضطرابات السلوكية ، والاضطرابات النفسية .

وقد عنى الإسلام بقضية هؤلاء الأطفال ، ووضع تشريعات تنظم رعايتهم بعد الطلاق ، بما يخفف عنهم مشاعر الإحباط والحرمان والصراع ، ويساعد الوالد الحاضر لهم على توفير الأمن والطمأنينة لهم ، وعلى تنشئتهم اجتماعيا ونفسيا في ظروف قريبة من الظروف التي ينشأ فيها الأطفال في الأسر العادية .

كما عنى علماء النفس والاجتماع والتربية في المجتمعات الغربية والشرقية بمشكلات هؤلاء الأطفال ، واجتهدوا في علاجها ، وفي وقلبتهم من الاضطرابات النفسية والسلوكية ، وفي التخطيط لرعايتهم وتنشئتهم في ظروف قريبة من ظروف الأطفال في الأسر العادية ، ووصلوا إلى ما دعا إليه الإسلام في رعاية أطفال الطلاق

(*) هذا الفصل كان محاضراتاً في رعاية أطفال الأسر المطلقة ، ونوفس في المؤتمر الدولي للطفولة في الإسلام ، الذي عقد في رحاب جامعة الأزهر في الفترة من ٩ إلى ١٢ أكتوبر ١٩٩٠ وقد أدخل عليه بعض التعديلات ليناسب موضوعه في هذا الكتاب .

وحمايتهم ، وأثبتوا تجريبيا صلاحية تشريعاته للتطبيق في مجتمعاتهم ، في تنمية هؤلاء الأطفال ووقايتهم وعلاج مشاكلهم النفسية والاجتماعية . وأخذ المرشدون النفسيون والاجتماعيون في هذه المجتمعات يرشدون المطلقين والمطلقات إلى الالتزام بها ، من أجل الصحة النفسية للأطفال بعد الطلاق .

ونناقش في هذا الفصل الصعوبات التي تواجه الأطفال بعد الطلاق ، وتأثيراتها على نموهم النفسي ، على توافقهم في البيت والمدرسة ، وتفسيرات علماء النفس والاجتماع لانحرافاتهم والعوامل ذات العلاقة بها ، ثم نناقش بعض الإجراءات التي تساعد على تخفيف آثار الطلاق عليهم ، وتسهم في حمايتهم من الإنحراف ، وأخيراً نبين كيف تتكامل جهود الإخصائيين النفسيين والاجتماعيين وقضاة الأحوال الشخصية في تحقيق أهداف الإسلام لأطفال الطلاق .

□ الصعوبات التي تواجه الأطفال □

من متابعة أطفال الطلاق تبين أن السنة الأولى من الطلاق فترة حرجة في حياتهم ، تواجههم فيها صعوبات كثيرة ، تؤثر تأثيراً سيئاً على توافقهم النفسي والاجتماعي ، من أهم هذه الصعوبات الآتي :

١ - التغير في بيئتهم الإجتماعية

فمعظم أطفال الطلاق يتركون بيوتهم إلى بيوت جديدة مع أحد الوالدين أو غيرهما ، وينتقلون من مدارسهم ، وينفصلون عن أصدقائهم في المناطق التي درجوا فيها ، وتواجههم مشكلات في التوافق مع مدارسهم الجديدة ، وفي تكوين صداقات في المناطق التي انتقلوا إليها .

٢ - استمرار الخلافات بين الوالدين بعد الطلاق

فكثير من المطلقين لا تنتهي خلافاتهم الزوجية بالطلاق وتحول إلى خلافات شخصية فلا يتعاونون ، ولا يتفقون على رعاية الأطفال ، وتقل كفاءتهم في

التربية ، وتضطرب علاقة الأطفال بالديهم ، ويسوء تواقفهم ، ويزداد شعورهم بالحرمان والإحباط والتوتر . ويجمع الباحثون على أن استمرار هذه الخلافات ، من أخطر الصعوبات التي يواجهها الأطفال في الطلاق ، وأهم عامل في سوء تواقفهم النفسي والاجتماعي (Peck, 1989) .

٣ - عدم قدرة الطفل على التعامل مع والديه بجرية بعد الطلاق

فالطفل عندما يحتضن مع أحد والديه ، يجد صعوبة في الاتصال بالوالده الآخر ، ويحرم من التعامل معه بجرية .

٤ - الصعوبات المالية التي تواجه الوالدة الحاضنة في الإتفاق على الطفل

فالدراست تشير إلى انخفاض دخل المطلقات مع زيادة في أعبائهن المالية ، مما يؤثر على كفاءتهن في توفير حاجات الطفل ، وتحقيق أمنه واستقراره النفسي . فالعجز المادي للحاضنة يؤثر على رعايتها النفسية للطفل (Hutchinson, et al, 1989) .

□ الآثار السلبية للطلاق □

للطلاق آثار سيئة كثيرة على النمو النفسي للطفل ، من أهمها تكوين مفهوم الذات السىء low self concept ومفهوم الوالدين السىء أيضا (Johnson & Hutchinson 1989) ، مما يؤدي إلى اختلال نمو الشخصية وضعف الثقة في النفس وفي الناس ، وسيطرة مشاعر القلق والتوجس وعدم الكفاءة ، وانخفاض الطموح وقله الرغبة في العمل والإنجاز ، وضعف التحصيل الدراسي ، واضطراب العلاقة بالزملاء والمدرسين وسوء التوافق النفسي والاجتماعي . فالدراست على أطفال الطلاق أشارت إلى وجود خلل في نموهم النفسي وإلى تعرضهم للانحرافات السلوكية ، والأمراض النفس جسمية psychosomatic disorders والاضطرابات النفسية أكثر من الأطفال الآخرين . ففى دراسة على ٤٨ طفلا

في الروضة انفصل والداهم بالطلاق ، و ٤٨ طفلا يعيشون مع والديهم ، تبين أن معدلات سوء التوافق النفسي والاجتماعي عند أطفال المجموعة الأولى أعلى منها عند أطفال المجموعة الثانية . حيث كان كثير من أطفال الطلاق عدوانيين ، لا يستقرون في الصف الدراسي ، ويعانون مص الأصباع ، وصعوبات في النطق ، وضعف الحصيللة اللغوية (Rascke, 1986) .

ومن دراسة على الأطفال المترددين على العيادات النفسية في إنجلترا كان منهم ٥٦٪ يعانون صعوبات خطيرة في التوافق النفسي والاجتماعي ، وكان توزيعهم بحسب ظروفهم الأسرية ٢٪ يعيشون مع والديهم ، و ٤٪ يعيشون مع أحد الوالدين الأرملة ، و ٢٤٪ يعيشون مع أحد الوالدين المطلق ، و ٢٤٪ يعيشون مع أم غير متزوجة (Ferri, 1976) .

كما وجد في دراسات أخرى أن الأطفال الذين يعيشون مع أحد الوالدين one parent family - ، يتشر بينهم الضعف في التحصيل الدراسي، وارتفاع معدلات القلق والاكتئاب والتدخين والإدمان والجناح ، والخروج على النظام في المدرسة وسوء التوافق مع الأسرة والجيران (Richard & Dyson) . ففي دراسة سانتروك Santrok على أطفال من الصفوف الثالث إلى السادس الابتدائي ، وجد أن انفصال الوالدين بالطلاق أو الهجرة يعوق النمو الذهني والتحصيل الدراسي عند الأطفال وفي دراسة أنيتا كنج فندلي Anita King Fundli تبين أن الاستعداد للقلق عند أطفال الأسر المتصدعة ، أعلى منه عند أطفال الأسر المستقرة ، مما يعني استعدادهم العالي للاضطراب النفسي .

ويستمر التأثير السئ للطلاق على النمو النفسي مع أطفال الطلاق في مرحلة المراهقة . ففي دراسة على المراهقين في المدارس المتوسطة والثانوية في الكويت تبين أن الاستعداد للقلق عند المراهقين الذين انفصل والداهم بالطلاق وهم صغار ، أعلى منه عند المراهقين الذين عاشوا طفولتهم مع والديهم (مرسى ، ١٩٧٨) وفي دراسة ثانية في الولايات المتحدة الأمريكية ، تبين أن الاستعداد للقلق عند

المراهقين الذين عاشوا السنوات الخمس الأولى من طفولتهم في ملاجيء أو دور رعاية أو مستشفيات أعلى منه عند المراهقين ، الذين عاشوا طفولتهم مع والديهم . وارتفاع الاستعداد للقلق عند الأطفال والمراهقين في أسر الطلاق ، يعني أنهم لا يتقون في أنفسهم ، ولا في والديهم ، ولا في الناس من حولهم ، ويقلب عليهم التشاؤم والشك ، وتوقع الفشل في الاختبارات والمنافسات فتتخفف طموحاتهم ، وتضعف نتائجهم المدرسية ، وينمو شعورهم بالذنب ، وعدم الكفاءة ويبالغون في اللجوء إلى السلوكيات الدفاعية (الحيل النفسية) والتي منها العدوان والتمرد والتخريب والسلبية وأحلام اليقظة ، فيسوء توافقهم النفسي والاجتماعي ، وتزداد انحرافاتهم النفسية والسلوكية .

□ الفروق الفردية بين الأطفال □

ومع أن خبرة طلاق الوالدين مؤلمة لجميع الأطفال ، فإن تأثيرها السيء على النمو النفسي والتوافق النفسي والاجتماعي يختلف من طفل إلى آخر ، فتأثيرها على الأطفال الصغار يختلف عن الأطفال الكبار ، وعلى الأولاد يختلف عن البنات ، وعلى الأطفال في أسر الأصول يختلف عن الأطفال في الأسر النووية .

الفروق بين الأطفال الصغار والكبار : -

أشارت الدراسات إلى أن الطلاق يحرم الطفل الرضيع من إشباع حاجته إلى الأمن ، وإلى أن يُحِب ويُحَب ، عندما يكون في حضانة أم غير مستقرة نفسياً واجتماعياً ، محرومة من السند ، تعاني الوحدة والاكئاب ، مما يجعل أمومتها ناقصة قد تشبع حاجات الطفل المادية ، ولا تشبع حاجاته النفسية ، لأن عدم استقرارها النفسي وشعورها بالظلم والحرمان ، بخاصة في السنة الأولى من الطلاق ينتقل إلى طفلها ، ويجرمه من الأمن والثقة في نفسه وفي الآخرين ، وينمى عنده الشعور بعدم الثقة الذي قد يلازمه في مراحل حياته التالية (Hutchinson, et. al 1989)

ويستجيب أطفال ما قبل المدرسة (أطفال الروضة) لطلاق الوالدين بإظهار الاتكالية الزائدة ، والتعلق بالأم ، والعناد والعدوان والتخريب ، وكثرة الشكوى ، وسرعة البكاء والأنين ، وترتفع بينهم معدلات المخاوف المرضية وفوبيا المدرسة ، واضطراب النوم ، والتبول اللاإرادي وصعوبات النطق ، ومص الأصابع ، وصعوبات التعذية .

أما طفل الإبتدائي ، فإن طلاق والديه يؤلمه نفسياً لأنه يعي خلافتهما ، ويدرك معنى طلاقهما ، لكنه لا يقدر على منعهما من الطلاق والإنفصال ، فيشعر بالخزن والحسرة والأسى على الوالد الذي سيبتعد عنه ، ويحرم منه ، ويشعر بالعجز ، وعدم الكفاءة ويتابه القلق والاكتئاب ، لعدم قدرته على حل هذه الخلافات ، فيهرب من واقعه المؤلم ، ويلجأ إلى أحلام اليقظة ويستغرق فيها ، ويشرد ذهنه في الفصل ، ويضعف تحصيله الدراسي . وتكثر مشاكله مع زملائه بسبب اندفاعيته ، وسرعة غضبه ، وعدم استقراره النفسي . وهذا ما يجعله عرضة للإصابة بالأمراض السيكوسوماتية . فالدراسات تشير إلى ارتفاع معدلات إصابة أطفال الطلاق في الإبتدائي بالإسهال والإمساك والربو ، والتهابات الجلد ، واضطرابات التنفس ، وتقلصات المعدة وغيرها (Shybunko, 1989) .

ويقع طلاق الوالدين على الطفل في سنوات الطفولة المتأخرة وبداية البلوغ ، وقع الصاعقة التي تفسد هويته ، وتحرمه من إشباع حاجته للانتماء إلى الأسرة ، وتنمي عنده القلق والاضطراب الإنفعالي بسبب غموض أدواره الراهنة والمستقبلية ، وتدفعه إلى الإنسحاب والانزواء والاستغراق في أحلام اليقظة ، أو إلى التمرد والمروق والعدوان ، والتدخين ، وإدمان المخدرات والأنغماس في العلاقات الجنسية الشاذة ، ويغدو مهياً للجناح والعصاب ، بخاصة إذا تعرض لمضايقات من الأقران ، وشعر بالذنب والعار والوحدة والغربة معهم بسبب طلاق والديه ويزداد الأمر سوءاً عندما يفشل المراهق في المدرسة ، ويفقد شعوره بالانتماء إليها ، فيزداد إحساسه بالعجز واليأس والوحدة (Peck, 1989) .

ومع هذا فقد يكون لطلاق الوالدين تأثير إيجابي عند بعض المراهقين ، فيدفعهم إلى النضج الانفعالي والاجتماعي مبكرا ، عندما يشعرون بالمسئولية على إخوتاهم وأخواتهم بعد الطلاق ، فيعملون مع أمهاتهم في رعاية الصغار والإنفاق عليهم ، ويقفون ضد آباءهم الذين تعسفوا في اتخاذ قرار الطلاق ظلما وعدوانا . (Hutchinson, et al, 1989) .

الفروق بين الأولاد البنات

أشارت الدراسات إلى استمرار تأثير الطلاق عند الأولاد مدة أطول منها عند البنات . ففي الروضة وجد أن البنات توافقن مع الطلاق ، واختفت علامات الاضطراب وعدم الاستقرار بعد سنتين من طلاق والديهن ، أما الأولاد فلم تختف علامات سوء توافقهم بعد هذه المدة واستمروا عدوانيين مخربين ، مزعجين لمدرساتهم في الروضة .

وحصل الباحثون في الإبتدائي على نتائج مشابهة لنتائج الروضة ، عندما تابعوا الأطفال بعد طلاق والديهم لمدة تراوحت بين ٦ و ٢٤ شهرا ، كان توافق البنات أفضل من توافق الأولاد في سن من ٩ - ١١ سنة في المدارس الإبتدائية ، وكانت مشكلات أطفال الطلاق أكثر من مشكلات الأولاد الذين يعيشون في أسر مستقرة مع والديهم ، وكانت الفروق دالة إحصائيا . في حين لم تكن هناك فروق بين مشكلات بنات الطلاق والبنات اللاتي يعشن مع أسرهن . ومن مقارنة البنات بالأولاد بعد سنتين من طلاق الوالدين ، تفوقت البنات في التحصيل الدراسي والذكاء والتوافق النفسي الإجتماعي (Greene, et al, 1989) .

ومن هنا استنتج الباحثون ، أن الطلاق بالرغم من كونه خبرة مؤلمة لكل من الأولاد والبنات ، فإن مشكلاته تستمر مع الأولاد مدة أطول منها مع البنات ، وأرجعوا هذا إلى عاملين : -

العامل الأول : - تأثر الأولاد أكثر من البنات بغياب الأب في سن مبكرة ،

فالخصانة عند الأم والحرمان من التواصل مع الأب ، يؤثر تأثيراً سلباً على النمو العقلي والانفعالي والإجتماعي عند الأولاد أكثر منه عند البنات .

والعامل الثاني : إدراك الأم المطلقة لولدها على أنه امتداد لمطلقها ، وإدراك ابنتها على أنها امتداد لها ، يجعلها مهياًة لتعميم كراهيتها لمطلقها على الولد أكثر من البنت . فالأم ترى أولادها بنفس العين التي ترى بها مطلقها ، وتعمم نظرتها السيئة إليه على أولادها منه أكثر من بناتها منه (Greene, et al, 1989) وتتشدد في معاملة الولد بينما تخنو على البنت .

وقد تأيد هذا التفسير في عدد من الدراسات ، حيث وجد الباحثون استمرار العدوانية عند أولاد الطلاق الذين كانت أمهاتهم يعاملنهم بشدة ، أكثر من الأولاد الذين كانت أمهاتهم يعاملنهم بمودة وتشجيع . كما وجدوا أن الأم تضغط ، وتكثر من طلباتها ، وتتشدد في معاملة طفلها بعد الطلاق ، إذا كانت اتجاهاتها سيئة نحو مطلقها . ففى دراسة على ٥١ أمماً مطلقة لأطفال من سن ٩ - ١٢ سنة ، حصل الباحثون على معاملات ارتباط موجبة بين ضغط الأم على الطفل وشدها في التعامل معه وبين سلوكه العدوانى في المدرسة بعد طلاق والديه بحوالى ستين . مما يعنى أن ضغط الأم على الطفل له علاقة باستمرار سلوكه العدوانى في المدرسة .

كما حصل الباحثون في هذه الدراسة على معاملات ارتباط - ٣٢ ، بين عداوة الأم لمطلقها وتأيدها لطفلها منه ، مما يعنى أن الأم التي تكره مطلقها تعامل ابنها منه بشدة أكثر من الأم التي أطفأت عداوتها بعد الطلاق . واستنتج الباحثون من هذه النتيجة أنه كلما زادت عداوة الأم لمطلقها زادت ضغوطها على طفلها منه ، وقل عطفها عليه ، وضعفت مساندها له . وموقف الأم هذا من الطفل له تأثير مباشر على استمرار سلوكه العدوانى في البيت والمدرسة . (Greene, et al, 1989)

الفروق بين الأطفال في أسر الأصول والنووية :

يختلف تأثير الطلاق على الأطفال بحسب الأسرة التي يعيشون فيها قبل وبعد الطلاق . فتأثيره على الأطفال الذين يعيشون في أسر الأصول أقل منه على الأطفال الذين يعيشون في أسر نووية منعزلة ، لأن الفئة الأولى تشبع الكثير من حاجاتها المادية والنفسية في علاقتها بالجد والجدة أو العم والعمة ، أو الخال والحالة . أما الفئة الثانية فتعتمد على الوالدين في إشباع حاجاتها ولا تجد البديل لها ، فتتعرض للحرمان والإحباط في الطلاق أكثر من الفئة الأولى .

يضاف إلى هذا أن إقامة الأم المطلقة مع طفلها في أسرتها الأصلية ، وحصولها على التأييد والمساندة المادية والمعنوية من والديها وأهلها ، يجعلها أكثر كفاءة في رعاية طفلها ، من الأم المطلقة التي ليس لها أسرة أصلية ، وتعيش مع طفلها بدون مساندة من الأهل . فوجود الأسرة الأصلية عند الطلاق يعطى الأم دعماً نفسياً ومادياً ، ويساعدها هي وطفلها على استعادة استقرارهما النفسي والاجتماعي في فترة أقل نسبياً من الأم الأخرى التي فقدت أسرتها الأصلية .

□ تفسير انحرافات الأطفال □

ويرجع علماء النفس ارتفاع معدلات الانحرافات النفسية عند أطفال الطلاق ، إلى ما يتعرضون له من حرمان وقسوة وإهمال ونبذ في علاقاتهم بوالديهم ، يفسد تكوينهم النفسي ، وينمى عندهم ما يسميه بانديورا « الجعبة النفسية المنفردة » التي تجعلهم مهيبين للانحرافات النفسية والجناح خاصة في مرحلة المراهقة .

فطفل الطلاق يعيش في ظروف سيئة تنمى فيه العداوة والقلق والانتكالية ، والشك في كل شيء ، وتؤدي إلى عدم الثقة في النفس وإلى ضعف دوافع

الإنجاز ، وحب الاستطلاع والتفريق ، مما يجعله صعب المعاشرة ، سيء التوافق ، عدوانياً قليلاً الإنجاز .

وتتلخص العوامل التي تسهم في تكوين الجمبة النفسية المنفرة عند أطفال الطلاق في الآتي :

أ - اضطراب علاقة الطفل بوالديه قبل الطلاق بسبب الخلافات الزوجية التي تحرمه من الأمن والاستقرار ، وتجعله متوتراً قلقاً ، وتشعره بالنبذ من أحد الوالدين أو كليهما ، فالخلافات الزوجية واضطراب العلاقة بين الوالدين ، تؤثر على النمو النفسي للطفل أكثر من تأثير الطلاق وما يحدث بعده .

ب - حرمان الطفل من أن يعيش مع والديه ، وإقامته مع أقاربه لأمه أو لأبيه (الجد أو الجدة) الذين قد يدللونه ، ويبالغون في إشباع رغباته أو يهملونه وينبذونه ، حتى يمل الحياة معهم . وفي كل الأحوال فإنه لا يجد الاستقرار ، ولا يشعر بالأمن معهم .

ج - حرمان الطفل من أحد والديه وإقامته مع الوالد الآخر ، الذي يتحمل رعايته ، وترتيبه بدون مساعدة أو مساندة من أحد ، فيحصل على رعاية ناقصة ، لا تحقق له ما يمنيّه نفسياً واجتماعياً ويحميه من الانحراف . فمن الصعب على أحد الوالدين توفير رعاية جيدة للطفل في غياب الوالد الآخر ، لأنه - أي الوالد الحاضن للطفل - عندما يتفرغ لرعاية طفله يعيش على هامش الحياة الاجتماعية لا هو متزوج ولا غير متزوج ، يقوم بأدواره في الأسرة ، ويُحرم من إشباع حاجاته الزوجية فيكون أقل كفاءة في توفير الأمن والطمأنينة ، والإستقرار النفسي للطفل ، لأنه - أي الوالد الحاضن - لا يشعر بهذا الأمن ولا بهذا الاستقرار في حياته الاجتماعية (Peck ، 1989) .

د - اضطراب علاقات الطفل بوالديه ، إذا أقام مع زوج أمه أو مع زوجة أبيه ،

حيث لا يشعر بالاستقرار والأمان ، ويقع في صراعات نفسية ، بخاصة إذا استخدمه أحد الوالدين في حربه النفسية ضد الوالد الآخر ، فيجعله قلقاً متوتراً ، لا يثق في أمه ولا في أبيه ، ويشعر بالضياع وعدم الاستقرار النفسي ، ويزداد الأمر سوءاً عندما يتهم كل منهما الآخر بسوء السلوك ويشوه صورته عند الطفل (Rascke, 1986) .

□ تخفيف آثار الطلاق □

طلاق الوالدين لا يفسد النمو النفسي للطفل مباشرة ولا يدفعه للانحراف والجناح والإدمان ، لكن الذى يسبب ذلك الخلافات الزوجية والعداوة والصراع بين الوالدين قبل الطلاق وبعده . فحياة الطفل مع والدين متوترين قلقين شقيين بزواجهما ، ثم حياته بعد الطلاق مع أحدهما لا يشعر معه بالأمن والطمأنينة ، لأنه - أى الوالد الذى يحتضنه - غير آمن ولا مستقر فى حياته بخاصة إذا تم الطلاق بدون رضاه ، واستمر شعوره بالظلم والحقن على الزوج الآخر .

فالطلاق ليس مسؤولاً عن الجناح والإدمان والاضطراب النفسى عند الأطفال والمراهقين ، لأن الدراسات على الأحداث الجانحين أشارت إلى أن معدلات الطلاق فى أسرهم لا تختلف كثيراً عن معدلات الطلاق فى أسر التلاميذ العاديين فى المدارس ، فى حين كانت الخلافات الأسرية والطلاق العاطفى emotional divorce منتشرأ فى أسر الجانحين أكثر منها فى أسر غير الجانحين (مرسى ، ١٩٨٦) . كما أشارت دراسات أخرى إلى أن النمو النفسى للطفل لا يتأثر كثيراً بالطلاق إذا عاش مع أحد والديه ، وكان هذا الوالد مستقراً نفسياً ، راضياً عن حياته بعد الطلاق ، لا يحمل غلاً ولا حقداً ولا عداوة لزوجه الذى أنجب منه هذا الطفل ، ووجد التأييد والمساندة من الوالد الآخر فى رعاية الطفل ، (Rascke, 1986) .

وهذا يعنى أن الخلل النفسى والجسمى الذى يعانىه أطفال الطلاق ، ليس نتيجة حتمية لطلاق والديهم ، بل تسهم فيه الظروف الأسرية والمدرسية والمجتمعية التى يعيشون فيها قبل وبعد الطلاق . ومن حسن الحظ فان كثيراً من هذه الظروف يمكن علاجها والوقاية منها بجهود الوالدين ومساعدة فنية من المتخصصين فى الإرشاد الأسرى والعلاج النفسى والعلوم الشرعية . وتتناول فيما يلى مسئوليات الوالدين والمرشدين فى المدارس وقاضى الأحوال الشخصية فى تخفيف الآثار السلبية للطلاق على الأطفال .

أولاً : مسئولية الوالدين :

تتلخص مسئولية الوالدين فى ضرورة الفصل بين أدوارهما التى انتهت بالطلاق ، وأدوارهما الوالدية التى تستمر بعد الطلاق ، فيصلحان أمرهما ويجعلان الطلاق نهاية لخصوماتهما وخلافاتهما الزوجية .

فالطلاق الذى ينهى هذه الخلافات ، ويطفىء العداوة والرغبة فى الانتقام عند المطلقين ، يفيدهما فى استعادة صحتهم النفسية والجسمية ، ويجعلهما أكثر كفاءة فى رعاية طفلهما بعد الطلاق ، وفى توفير الحياة الأسرية أو شبه الأسرية ، التى يشعر فيها بالأمن والطمأنينة وهو فى حضانة أحدهما ، ومساندة الوالد الآخر . فهما - أى والدان - وإن انفصلا بالطلاق نسيباً لخلافتهما ، وصفح كل منهما عن الآخر ، وأخذ يذكره بالخير ، ويؤازره فى رعاية الطفل ، مما يجعله - أى الطفل - يطمئن إليهما ، ويثق فيهما وفى الناس ، وتزداد طموحاته ودافعيته للإنجاز والتحصيل الدراسى .

فالدراسات تشير إلى أن العلاقة بين الوالدين من أهم العوامل التى تؤثر على النمو النفسى للطفل بغض النظر عن الزواج أو الطلاق . فإذا كانت العلاقة بينهما طيبة شعر بالأمن والطمأنينة والثقة ، وإذا كانت سيئة شعر بعدم الأمن ، وساء توافقه النفسى وانتهى الباحثون إلى أن التعاون المتبادل بين الوالدين - the co - parental relationship بعد الطلاق أهم عامل فى حماية الأطفال من الآثار

السلبية للطلاق على نموهم النفسى ، وأهم عامل فى تنمية صحتهم النفسية فى مراحل حياتهم التالية (peck, 1989) . وأخذ المرشدون النفسيون يدعون فى اخلاقيات الطلاق Morality of divorce إلى أن يكون انقراق الزوجين بالتشاور بينهما ، والتراضى منهما ، وعدم إضرار أى منهما بالآخر بسبب الطفل الذى بينهما (Elliot, 1987) . وهذه الأخلاقيات دعا إليها الإسلام ، وأمر المسلمين بالتمسك بها ، لا من أجل استعادة الصحة النفسية والجسمية للمطلقين فحسب ، بل أيضاً من أجل استعادة الصحة النفسية والجسمية لأطفالهم بعد الطلاق . والتدبر لقوله تعالى للمطلقين : ﴿ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبَ لِلتَّقْوَى ، وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ، إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾^(١) . يلمس هذا البعد العلاجى الذى يريده الله للمطلقين وأولادهم . فهو سبحانه يدعوهم إلى الصفح والعفو فى موقف الطلاق ، ويذكرهم بما كان بينهم من مودة قبل الخلافات بينهما ، ويحثهم على الصلح والرجوع عن الطلاق . فإن لم يقدرُوا على الرجوع عنه ، فالصلح بعد الطلاق لإطفاء العداوة والبغضاء ، وتنمية مشاعر الأخوة والمحبة فى الله ، لكى يسلموا من الأمراض والانحرافات النفسية ، ويتعاونوا على تربية أطفالهم .

كما نهى الله سبحانه وتعالى كلا من الوالدين عن إلحاق الضرر بالوالد الآخر بسبب الولد (أو البنت) الذى بينهما ، فلا ينزع الأب ابنه من أمه ، ليحرمها منه ، ولا يمنعها شيئاً مما وجب لها عليه ، ولا تدفع هى ابنها إليه لتشغله بتربيته ، أو تطلب منه ما ليس حقاً لها (مخلوف ، ١٩٨٧) . قال تعالى : ﴿ لَا تَضَارِ وَالِدَهَا وَلَا مَوْلُودَ لَهُ بَوْلِدِهِ ﴾^(٢) فهذه الآية القرآنية الكريمة تضع أساساً من الأسس الراسخة فى تنمية

(١) سورة البقرة : [٢٣٧] .

(٢) سورة البقرة : [٢٣٣] .

الصحة النفسية للوالدين وطفلهما . ففيها أمر من الله سبحانه وتعالى للوالدين بترك الصراع بينهما بعد الطلاق ، وقاية لهما وطفلهما من الأمراض والانحرافات النفسية . فالصراع بين الوالدين Inter - parent conflict يؤثر على الطفل سواء حدث الطلاق أو لم يحدث (Hutchinson, at al, 1989) .

وفرض الله سبحانه وتعالى على الآباء الإنفاق على أبنائهم بعد الطلاق ، وأمرهم بدفع نفقة لمطلقاتهم في مقابل حضانة الأطفال ، حماية لهؤلاء المطلقات من الحاجة والعوز ، ومساعدة لمن على توفير حاجات الأطفال المعيشية . قال تعالى : ﴿ والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة . وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف لا تكلف نفس إلا وسعها ﴾^(١) . فهذه الآية الكريمة تعالج صعوبة أساسية تواجه الأم المطلقة في مجتمعات كثيرة . فقد تبين من الدراسات أن النفقة على الطفل من أهم الصعوبات التي تواجه أمه بعد الطلاق ، حيث تقل مواردها ، وتزداد نفقاتها، (Elliot) (1987) . وكان الله عليمًا حكيمًا عندما فرض نفقة الطفل على أبيه ، وألزمه بدفعها في حدود ما تعارف عليه الناس في مجتمعه ، وبحسب قدرته المالية . فلا تكلف نفس إلا وسعها .

ونخلص من مناقشة مسؤولية الوالدين في تخفيف الآثار السلبية على أطفالهما بعد حادثة الطلاق إلى ضرورة نسيان كل منهما خلافاته مع الآخر ، وتعاونه معه في تربية الطفل ، واجتهاده في تحسين صورته أمام الطفل ، وتشجيعه على التواصل معه لأنه - أى الوالد الآخر - أب أو أم لابنه ، والإحسان إليه إحسان لهذا الابن .

(١) سورة البقرة : [٢٣٣] .

ويجب على الأم التي تحتضن طفلها من أجل صحته النفسية أن تحدثه عن أبيه باحترام وتقدير ، وتساعده على تكوين صورة حسنة عنه ، وتشجعه على حبه والثقة فيه وزيارته ، والاتصال به كلما رغب في ذلك .

وعلى الأب أن يساند الأم في رعاية طفله منها ، فينفق عليه بسخاء وهو في حضانتها ويشاركها في تربيته ومتابعته في المدرسة ، ويساعد ابنه على تكوين صورة حسنة عن أمه ، ويشجعه على حبها والثقة فيها ، والصراحة معها .

وعليهما أن يقبلا موقف الطلاق وأن يتوافقا معه توافقاً حسناً ، وناقشا طفلهما في موضوع الطلاق ويصرانه به بصراحة ، بحسب سنه . فتوافقهما مع الموقف له تأثير إيجابي على توافق الطفل معه (Jacobson, 1987) وعليهما الاتفاق على أمور الحضانة والنفقة على الطفل بالتراضي دون محاكم ، فيكون الأب كريماً مع ابنه في النفقة ، وتكون الأم عفيفة النفس مع أب ابنها فلا تكلفه ما لا طاقة له به في النفقة .

ثانياً : مسؤولية المدرسة :

تسهم المدرسة بدور كبير في تخفيف الآثار السلبية للطلاق على التلاميذ ، عن طريق فهم حاجاتهم وظروفهم الاجتماعية ، وتوفير الرعاية المناسبة لهم ، بهدف تنميتهم وحمايتهم من الانحرافات ، ومن الضعف في التحصيل الدراسي ، والكشف عن مشاكلهم النفسية والاجتماعية في وقت مبكر ، ومساعدتهم على علاجها قبل أن تتعقد ، ويستفحل خطرهما على توافقهم النفسي والاجتماعي والمدرسي (Greene, et al, 1989) .

ويقوم المعلم بدور أساسي في رعاية هؤلاء الأطفال في المدرسة ، من خلال تفاعله معهم يومياً ، ومتابعة التغيرات التي تطرأ على تحصيلهم الدراسي ، وعلى علاقاتهم في الفصل والمدرسة ويساعدهم على علاج مشاكلهم البسيطة أولاً بأول ، ويوفر لهم خبرات النجاح ، ويشجعهم على الاجتهاد في الدراسة .

ويحتاج المعلم لكي يقوم بدوره التربوي إلى الإلمام بسيكولوجية الطلاق ، وحاجات الأطفال بعد الطلاق ، والصعوبات التي تواجههم في البيت والمدرسة ، وكيفية توفير حاجات هؤلاء الأطفال من خلال الأنشطة المدرسية الصفية واللاصفية .

ويحتاج أطفال الطلاق إلى خدمات نفسية واجتماعية وصحية مباشرة وغير مباشرة ، لتسهيل توافقهم النفسي والاجتماعي في البيت والمدرسة ، ومساعدتهم على علاج مشاكلهم الانفعالية والأسرية والمدرسية ، حتى ينصرفوا بكل طاقاتهم إلى التحصيل الدراسي . ، ويحققوا النجاح والتفوق بأقصى قدر ممكن ، فخبرات النجاح في المدرسة سوف تساعدهم كثيراً على تعديل مفهوم الذات ، وتشعرهم بالكفاءة والثقة بالنفس ، وتجعلهم مهيبين للثقة في الآخرين ، وتحمل الاحباطات في علاقاتهم بوالديهم . أما تعرضهم لخبرات الفشل في المدرسة فيدعم شعورهم بالعجز والظلم ، ويجعلهم يبالغون في اللجوء إلى الحيل النفسية الدفاعية ، فيزداد قلقهم ، ويسوء توافقهم ، ويضعف انتابؤهم للمدرسة ، وتتعدد مشاكلهم النفسية والاجتماعية .

وتتلخص برامج الإرشاد النفسي والاجتماعي لأطفال الطلاق في الآتي (Hutchinson, et al, 1989) :

- ١ - تحديد حجم هذه الفئة في المدرسة ، ودراسة حالة كل تلميذ للوقوف على ظروفه الأسرية والعلاقة بين والديه بعد الطلاق ، واتجاهات كل منهما نحو الآخر ، وقدرة الوالد الحاضن على رعاية الطفل وحمايته . هذا بالإضافة إلى التعرف على شخصية الطفل وقدراته والصعوبات التي تواجهه في البيت والمدرسة .
- ٢ - توفير الإرشاد للوالدين ، ومساعدتهما على حل خلافاتهما بعد الطلاق ، وتنمية التعاون بينهما في رعاية الطفل . فتوافق الطفل في المدرسة ، مرهون بنجاح الإرشاد النفسي في الإصلاح بين الوالدين ، ومساندة الوالد غير

- الحاضن للوالد الحاضن ، ومعاونتهما في تحديد أهدافهما من رعاية الطفل ، وتشجيعهما على التواصل معاً من أجل أمن الطفل واستقراره النفسي .
- ٣ - توفير الإرشاد النفسي الفردي والجماعي للطفل ، بهدف تخفيف مشاعر التوتر والقلق ، وتنمية مفهوم الذات الطيب ، وتعديل اتجاهه نحو والديه ، ومساعدته على حل مشاكله في البيت والمدرسة ، وتشجيعه على تنمية مهاراته ومواهبه وقدراته .
- ٤ - إعداد برامج إرشادية للمعلمين وأولياء الأمور عن حاجات أطفال الطلاق ، وكيفية التعامل معهم ، وتنميتهم من خلال الأنشطة المدرسية .
- ٥ - إعداد برامج إرشادية لتنمية العلاقات الأسرية والزواجية والوقاية من الطلاق .

ثالثاً : مسؤولية قاضى الأحوال الشخصية :

لا يتدخل قاضى الأحوال الشخصية في مشكلة أطفال الطلاق إلا إذا اختلف الوالدان في حضانة الطفل ، وفي النفقة عليه ، ولجأ أحدهما إلى المحكمة لحل هذا الخلاف ، في ضوء توجيهات الشرع الحنيف. وتتلخص مسؤوليات القاضى في تقديم الأم على الأب ، أو الأب على الأم في حضانة الطفل ، وتحديد النفقة التى يدفعها الأب للأم في حالة قيامها بالحضانة .

ويسعى القاضى عادة إلى علاج خلافات الحضانة بالتفاهم والتراضى بين الوالدين ، من أجل مصلحة الطفل ، فإن لم يستجب أحدهما ، ألزمه بتنفيذ ما يقضى به بقوة القانون . وأحكامه نافذة على الوالدين وطفلها .

وتختلف أحكام انقضاء في حل خلافات الحضانة من مجتمع إسلامى إلى آخر ، وتختلف في المجتمع الواحد من عصر إلى عصر ، بحسب القوانين المعمول بها في محاكم الأحوال الشخصية . فالشرع لم ينص في حالة الطلاق على تقديم أحد

والوالدين على الآخر في حضانة الطفل ونصر على تقديم الصالح منهما على غير الصالح ، مراعاة لحفظ الصغير مما يؤذيه ، وتربيته جسدياً ونفسياً واجتماعياً وروحياً .

واتفق الفقهاء على ترجيح حضانة الأم لطفلها في الصغر ، ورعاية الأب له في الكبر ، ولكنهم اختلفوا في تحديد مدة الحضانة عند الأم ، فحددها أبو حنيفة بسبع سنوات للضبي ، وتسع سنوات للبنت . وحددها مالك بسن البلوغ للغلام ، وبالزواج للبنت . وأخذ قانون الأحوال الشخصية في مصر بمذهب أبي حنيفة ، وعندما دلت التجربة على أن الطفل لا يستغنى عن حضانة أمه في سن سبع سنين عدل قانون الأحوال الشخصية سنة ١٩٢٩ السن إلى تسع سنين للولد واحدى عشرة سنة للبنت (سابق ، ١٩٦٩) .

لكن تبين من تطبيق هذا القانون مشكلات نفسية واجتماعية وتربوية عند ترك الطفل في حضانة أم غير صالحة حتى سن التاسعة ، أو نزعه بالقوة من حضانة أم صالحة ، أحبها وتعلق بها ، ثم تسليمه بقوة القانون إلى أب لم يشعر بعطفه وحنانه عند بلوغه سن التاسعة دون مراعاة لمشاعر الطفل وارتباطاته العاطفية بأمه ، التي ألفت حياته معها ، ومخاوفه وقلقه من وجوده مع أبيه ، الذى لم يألفه ، ولم يتعود عليه .

ويجب على قاضى الأحوال الشخصية فى تناوله لقضايا حضانة أطفال الطلاق أن يتناولها تناولاً تربوياً أكثر من تناولها تناولاً قانونياً حتى تتحقق مقاصد الشرع من الحضانة ، وهى مصلحة الصغير .

تكامل الجهود :

ويستطيع علم النفس والاجتماع والتربية ، تقديم المعلومات التى تمكن القاضى من تقدير مصلحة الطفل ، وتقدير المكان المناسب لحضانته عند الأم أو الأب أو عند غيرهما ، وتغيير حضانته بحسب مصلحته التمامية والوقائية والعلاجية .

فحضانة الطفل ورعايته وتربيته هذه الأيام لها علومها وفنونها وأسسها التربوية والنفسية والاجتماعية ، التي يجب على القاضى أن يضعها في الاعتبار عند اتخاذ قرار الحضانة أو تعديله بغض النظر عن سن الطفل . فلم تعد الحضانة قاصرة على حاجة الطفل الصغير لخدمة النساء ، ولم يعد ضرورياً إنهاء حضائته عند أمه في سن السابعة أو التاسعة أو أى سن آخر (مرسى ، ١٩٨٨) .

فالحياة الاجتماعية تغيرت وتعقدت في أيامنا هذه ، وغدت حاجات الطفل كثيرة ، وتربيته غير محدودة بمدة تنتهى عندها حضائته عند أمه أو أبيه . ويجب أن يُحتضن الطفل في المكان الذى يوفر له فرص النجاح في التعليم والتدريب والتأهيل ويشعر فيه بالأمن والاستقرار والاهتمام دون تحديد الحضانة بسن أقصى . فقد تكون مصلحة الطفل مع أبيه وهو ابن خمس سنوات ، وقد تكون مصلحته مع أمه وهو ابن خمس عشرة سنة ، وقد لا تكون مع أى منهما ، ولا يمكن تقدير ذلك إلا بعد دراسة حالة الطفل والديه من النواحي النفسية والاجتماعية والاقتصادية والصحية والثقافية . وهذه مهمة الإخصائين النفسيين والاجتماعيين والتربويين ، وعلى القاضى أن يستأنس برأى هذا الفريق قبل أن يحكم بحضانة الطفل أو تعديلها من الأم إلى الأب ، أم من الأب إلى الأم ، حسب ما تكشف عنه دراسة الحالة .

كما يستطيع هذا الفريق أن يسهم في الإصلاح بين الوالدين ، وفي تحقيق التراضى بينهما ، وفي اتخاذ إجراءات تعديل الحضانة ، ونقل الطفل تدريجياً من حضانة أمه إلى أبيه أو العكس ، ومتابعة حالته النفسية والاجتماعية والدراسية في فترة الانتقال حتى يستقر نفسياً ، ويتوافق في البيئة الاجتماعية ، فنقل الطفل من بيئة إلى أخرى عملية فنية ، يجب أن تتم بإشراف وتوجيه الإخصائين النفسيين والاجتماعيين .

وعندما تتكامل جهود القاضى مع جهود الإخصائين سوف لا نحتاج إلى نزع

الطفل من أمه بالشرطة ، ولا يحكم القاضى بضم الطفل إلى أبيه مجرد بلوغه سن معينة ، إذا كشفت دراسة الحالة عدم صلاحية هذا الأب لرعاية الطفل ، أو بينت دوافعه الحقيقية من ضمه إليه . فقد يكون ظاهرها مصلحة الطفل ، وباطنها الرغبة في الهروب من النفقة ، أو الرغبة في إيذاء مشاعر الأم بنزع الطفل منها . فبعض الآباء يطلب ضم الطفل إليه مع علمه بحسن رعاية الأم له ، لا رغبة فيه بل رغبة في حرمان أمه منه .

□ تلخيص □

لا يقف تأثير الطلاق على المطلقين بل يمتد إلى أطفالهم ، فيفسد نمو مفهوم الذات ومفهوم الوالدين عندهم ، ويؤدى إلى سوء توافقهم النفسى والاجتماعى فى البيت والمدرسة الذى يظهر فى أعراض جسمية ومشكلات نفسية وضعف فى التحصيل الدراسى .

ويختلف تأثير الطلاق من طفل إلى آخر ، بحسب السن والنوع والعلاقة بين الوالدين ، فالطلاق من عوامل تنمية عدم الثقة عند الطفل الرضيع ، وتنمية العدوان والعناد عند طفل الروضة ، والقلق وأحلام اليقظة عند طفل الابتدائى ، ومن عوامل اضطراب الهوية عند المراهقين . ويؤثر الطلاق على الولد أكثر من البنت ، وعلى الطفل الذى يعيش مع أمه وحدها أكثر من الطفل الذى يعيش مع أمه فى أسرتها الأصلية . وعلى الطفل الذى تم طلاق والديه بدون رضا أحدهما أكثر من الطفل الذى تم طلاقهما بالتراضى .

ويرجع علماء النفس انحرافات الأطفال فى الأسر المطلقة إلى اضطراب علاقة الطفل بوالديه ، واضطراب العلاقة بين الوالدين بعد الطلاق ، وحرمان الطفل من أحد والديه وعدم استقرار الوالد الحاضن له وقصور إمكاناته المادية والنفسية . وقد انتهى الباحثون إلى أن الخلل النفسى الذى يعانيه أطفال الأسر

المطلقة ليس نتيجة حتمية لطلاق الوالدين بل تسهم فيه الظروف الأسرية
والمدرسية التي يعيشون فيها قبل وبعد الطلاق .

وتقع على الوالدين والمرشدين النفسيين والمدرسين وقضاة الأحوال الشخصية ،
مسئولية تخفيف الآثار السيئة للطلاق على الأطفال ، وذلك من خلال تكامل
جهود الجميع في وضع الطفل في المكان المناسب لرعايته ، وإصلاح ذات البين
بين الوالدين ، وتقوية علاقة الطفل بوالديه وتشجيعه على النجاح في المدرسة .

* * *

تم بحمد الله وتوفيقه

□ المراجع □

- آدم ، محمد سلامة . المرأة بين البيت والعمل . القاهرة : دار المعارف ،
١٩٨٢
- إبراهيم ، زكريا . سيكولوجية المرأة . القاهرة : دار مصر للطباعة ، ١٩٥٧
- إبراهيم ، زكريا . الزواج والاستقرار النفسى . القاهرة : مكتبة مصر ،
١٩٨٦
- ابن إدريس ، منصور بن يونس . الروض المربع (ج ١) . الرياض : مكتبة
الرياض الحديثة ، ب ت .
- ابن قدامة ، حمد عبد الله بن محمود . المغنى (ج ٦) . بيروت : دار الكتاب
العربى ، ١٩٨٣
- ابن قدامة ، محمد عبد بن محمود . المغنى (ج ٨) . بيروت : دار الكتاب
العربى ، ١٩٨٣
- ابن منظور ، جمال . لسان العرب (ج ٦) . بيروت : دار صادر ، ب ت
- أحمد ، أحمد حمد . الأسرة . الكويت : دار القلم ، ١٩٨٣ .
- الإدارة المركزية للإحصاء . المجموعة الإحصائية . الكويت : وزارة التخطيط ،
١٩٨٨ .
- الإدارة المركزية للإحصاء . المجموعة الإحصائية . الكويت : وزارة التخطيط ،
١٩٨٩ .
- الاستانبولى ، محمد مهدى . تحفة العروس . دمشق : دار عمر بن الخطاب ، ب ت .
- الألبانى ، وهبى سليمان غلوجى . المرأة المسلمة . دمشق ، المكتب
الإسلامى ، ١٩٧٥ .
- البنا ، الشيخ حسن . رسالة التعاليم . القاهرة : ب ت .
- الجرداوى ، عبد الرؤف عبد العزيز . مشكلات المرأة العاملة الكويتية
والخليجية . الكويت : ذات السلاسل ، ١٩٨٦ .

- الجرداوى ، عبد الرؤف عبد العزيز . الإسلام وعلم الاجتماع العائلى .
الكويت : وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية ، ١٩٨٨ .
- الحسن ، إحسان محمد . العائلة والقرابة والزواج . بيروت : دار الطليعة
للطباعة والنشر ، ١٩٨٥ .
- الخولى ، البهى . الإسلام وقضايا المرأة المعاصرة . الكويت : الاتحاد الإسلامى
العالمى للمنظمات الطلابية ، ١٩٨٠ .
- الخولى ، سناء . الأسرة والحياة العائلية . الإسكندرية : دار المعرفة الجامعية ،
١٩٨٦ .
- الزراد ، فيصل محمد وياسين ، عطوف محمد . دراسة تشخيصية لظاهرة
الطلاق فى دولة الإمارات العربية المتحدة . دنى : دار القلم ، ١٩٨٧ .
- الرزخشرى ، محمود بن عمر . الكشف عن حقائق التنزيل (ج ٣) .
بيروت : دار المعرفة للطباعة ، ب ت .
- الساعقى ، ساميه . النظرية الاجتماعية ودراسة الأسرة (ط ٢) . القاهرة :
دار المعارف ، ١٩٨٧ .
- السيد ، عادل محمد . ضرب الزوج لزوجته بين الإباحة والتحریم فى
الشريعة والقانون : دراسة تحليلية . بنها : مطبعة منجد الحديثة ، ١٩٨٩ .
- الشطى ، عدنان عبد الكريم . سيكلوجية العلاقات الأسرية . الكويت :
١٩٨٩ .
- الشعراوى ، محمد متولى . القضاء والقدر . القاهرة : دار الشروق ،
١٩٧٥ .
- الصابونى ، عبد الرحمن . أحكام الطلاق فى الفقه الإسلامى . دنى : دار
القلم ، ١٩٨٧ .
- العقاد ، عباس محمود . المرأة فى القرآن . القاهرة : دار الإسلام ، ١٩٧٥ .
- العقاد ، عباس محمود . الفلسفة القرآنية . القاهرة : دار الإسلام ، ١٩٧٣ .

- الغزالي ، أبو حامد . إحياء علوم الدين . القاهرة : دار الغد ، ١٩٨٦ .
- الغزالي ، محمد . قضايا المرأة بين التقاليد الراكدة والوافدة . القاهرة : دار الشروق ، ١٩٩٠ .
- الغزالي ، محمد . هموم داعية . الدوحة : دار الحرمين للنشر ، ١٩٨٣ .
- القرطبي ، أبو عبد الله محمد بن أحمد . تفسير الجامع الكبير لأحكام القرآن الكريم . (ج ٣) بيروت : الرسالة ، ب ت .
- المسلماني ، مصطفى . الزواج والأسرة . القاهرة : ب ت .
- المهيني ، غنيمة يوسف . الأسرة والبناء الاجتماعي في المجتمع الكويتي . الكويت : مكتبة الفلاح ، ١٩٨٠ .
- المودودي ، أبو الأعلى . حقوق الزوجين . تعريب أحمد إدريس . جدة : الدار السعودية للنشر والتوزيع ، ١٩٨٥ .
- بركات ، محمد خليفة . علم النفس التربوي في الأسرة . الكويت : دار القلم ، ١٩٧٧ .
- بشير ، إقبال محمد ومخلوف ، إقبال إبراهيم وجمعة ، سلمى . ديناميكية العلاقات الأسرية . الإسكندرية : المكتب الجامعي الحديث . ب ت .
- ثابت ، ناصر . التغيرات الاجتماعية والاقتصادية وتأثيرها على دور المرأة في الأسرة بدولة الإمارات العربية المتحدة . المؤتمر الخامس للمرأة في الخليج والجزيرة العربية . البحرين ، مارس ، ١٩٨٩ .
- جابر ، جابر عبد الحميد . نظريات الشخصية . القاهرة : دار النهضة العربية ، ١٩٨٦ .
- جلال ، سعد . علم النفس الاجتماعي . طرابلس ليبيا : منشورات الجامعة الليبية ، ١٩٧٢ .
- حسين ، علي . الطلاق . الكويت : وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل ، ١٩٧٨ .

- حماد ، سهيلة زين العابدين . بناء الأسرة المسلمة. الرياض : الدار السعودية للنشر والتوزيع ، ١٤٠٤هـ .
- راجح ، أحمد عزت . علم النفس الصناعي. القاهرة : المكتب الحديث ، ١٩٦١ .
- رضا ، محمد رشيد . حقوق النساء في الإسلام. دمشق : المكتب الإسلامي ، ب ت .
- رودجرز ، ف . التفاعل الزوجي. (ترجمة) بيروت : ١٩٨٦ .
- زهران ، حامد . الإرشاد والتوجيه النفسى. القاهرة : عالم الكتب ، ١٩٧٧ .
- سابق ، السيد . فقه السنة. (ج ٢) . بيروت : دار الكتاب العربى ، ١٩٦٩ .
- سرور ، محمد شكرى . نظام الزواج في الشرائع اليهودية والمسيحية. القاهرة : دار الفكر العربى ، ١٩٧٨ .
- سعيد ، عبد الله محمد. الحقوق المتقابلة بين الزوجين في الشريعة الإسلامية . دراسة فقهية . القاهرة : كلية الدراسات الإسلامية والعربية . جامعة الأزهر ، ١٩٨٧ .
- شكرى ، علياء . الإتجاهات المعاصرة في دراسة الأسرة. الإسكندرية : دار المعرفة الجامعية ، ١٩٨٢ .
- عبد الخالق ، عبد الرحمن : الزواج في الإسلام . الكويت : دار القلم ، ١٩٧٩ .
- عبد العزيز ، صالح . الصحة النفسية للحياة الزوجية. القاهرة : الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٧٢ .
- عبد الغفار ، إحسان زكى . عمل المرأة كأحد مظاهر التغير في مجتمع الإمارات . المؤتمر الخامس للمرأة في الخليج والجزيرة العربية . البحرين ، مارس ، ١٩٨٩ .

- عبود ، عبد الغنى . الأسرة المسلمة . القاهرة : ١٩٨٢ .
- عثمان ، سيد . المساييرة الاجتماعية . القاهرة : دار النهضة العربية ، ١٩٧٤ .
- عمر ، ماهر محمود . سيكلوجية العلاقات الاجتماعية . الإسكندرية : دار المعرفة الجامعية ، ١٩٨٨ .
- عودة ، محمد ومرسى كمال إبراهيم . الصحة النفسية في ضوء الإسلام وعلم النفس . الكويت : دار القلم ، ١٩٨٦ .
- كحاله ، عمر رضا . الطلاق والزنا ومكافحة الحب . (ج ٣ - ٥) . بيروت : ١٩٨٤ .
- لازاروس ، س . الشخصية . ترجمة د/ السيد محمد غنيم . القاهرة : دار الشروق ، ١٩٨٥ .
- مراد ، يوسف . سيكلوجية الجنس . القاهرة : دار المعارف ، ١٩٥٤ .
- مرسى ، كمال إبراهيم . تنمية الصحة النفسية : مسؤولية الفرد في الإسلام وعلم النفس . مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية جامعة الكويت ، ١٩٨٩ .
- مرسى ، كمال إبراهيم . القلق وعلاقته بسمات الشخصية في مرحلة المراهقة . القاهرة : دار النهضة العربية ، ١٩٧٨ .
- مرسى ، كمال إبراهيم . علاقة مشكلات التوافق في المراهقة بإدراك المعاملة الوالدية في الطفولة . المجلة التربوية ، ١٩٨٦ ، ٣ (١٠) ١٠٢ - ١٣٣ .
- مرسى ، كمال إبراهيم . المدخل إلى علم الصحة النفسية . الكويت : دار القلم ، ١٩٨٨ .
- مرسى ، كمال إبراهيم . الطفل غير العادى (الجزء الأول) . القاهرة : دار النهضة العربية ، ١٩٨٠ .
- مرسى ، كمال إبراهيم . موقف الإسلام وعلم النفس من التمرد على الزواج . مجلة دراسات تربوية ، ١٩٩٠ ، ١٢٢ - ١٥٤ .
- نجاتي ، محمد عثمان . علم النفس في حياتنا اليومية . الكويت : دار القلم ، ١٩٧٧ .
- وافي ، على عبد الواحد . الأسرة والمجتمع . القاهرة : ١٩٧٧ .

- Ambrse . P . Harper . G . & Pemberton , R . **Surviving Divorce : Men beyond marriage** . London : Harve - ster, Press 1983 .
- Arkoff , Abe . **Adjustment and mental health** . New York : Hill , 1968 .
- Barton , W . E . & Barton , G . M . **Mental health adminstrations (vol . 2)** . New York : Human sciences press , 1983 .
- Berger B & Berger , P , **The war over the family** London : Hutchenson , 1983 .
- Blood , R . O . & Wolfe , D . M . **Husbands and wives : the dynamics of marriage living** . New York : Free Press , 1960 .
- Bogardus , E . S . **Sociology** . New York : Macmillan Co . 1945 .
- Brown, P. & Fox, H. sex differences in divorce . In E . Gomberg & V . Frank . (Ed .) **Gender and psychopathology** . New York : Mazel , 1978 .
- Caplan , G . **Principle of preventive psychiatry** . New York : Basic Books , 1964 .
- Carroll , T . **Mental hygiene : the dynamic of mental health** . New York : Prentic Hall Co , 1969 .
- Caser, L. **The function of social conflict** . New York : Free express , 1965 .
- Cherlin, A. The effect of children on marital dissolution . **Demography** , 1979 , 14 , 265-272 .
- Crow , L . D . & Crow , A . **mental hygiene** . New York : Mc Graw Hill Co . , 1951 .
- D' Antonio , W . V . The family and religion . **Journal for the scientific study of religion** , 1980 , 19 , 89-104 .
- Elliot , F . R . **The family : change or continuity** . London : Macmillon Educ . LTD . 1987 .

- Erikson , E . H . **Childhood and society** . New York : Norton , 1963 .
- Ferri , E . **Growing up in a one parent family : A long term study of child development** . Windsor , NFER , 1976 .
- Fletcher , R . **The family and marriage in Britian** (3 rd ed) London : Penguin , 1973 .
- Fox , G . W . Goves specific sex role theory of mental illness health and social **J. Behavior** , 1980 , 21 , 260-267 .
- Freedman , G . L . Love , marriage and happiness **public opinion** , 1978 , 49-53 .
- Glenn , N . D . The contribution of marriage to psychological well - being of males and females . **Journal of marriage and family** , 1975 , 37 , 594-600 .
- Goode , W . G . **World revolution and family patterns** . New York : Free Press , 1963 .
- Goode , W . Family disorganization . In R . K . Morten & R . Nesbet . **Contemporary social probliems** . New York : Harcourt Press , 1971 .
- Goode . W . **Principles of sociology** . New York : Hill , 1977 .
- Gove , W . R . The relationship between sex roles , marital status and mental illness . **social forces** , 1972 , 57 , 34 - 44 .
- Greene , R . M . & Leslies , L . A . Mother's behavior and son's adjustment following divorce **J . Divorce** , 1989 , 12 , 235-247 .
- Guerin , J . R ; Fay , L . F, Burden , S .L & Kautto , J . G. **The evaluation and treatment of marital conflict**. New York : Basic Books , 1987 .
- Hareven , T.K Historical analysis of the family . Ln B . Marvin - Sussman & S.K Stenrmelz . **Hand book of marriage and family** . new York : Pienum Press, 1986 : 37-57 .

- Harris C.C . **The family and industrial society** . Londen : Allen & Unwin , 1983 .
- Hart , N . **When marriage ends** . Landon : Tovistosk , 1976 .
- Henry , G . **Cultur against man** . New York : Random , 1963 .
- Hobart, C . Cammitment , Value Conflict and the future of the American family . **J. Marriage and the family** , 1963 ,25 , 405-412 .
- Hoffman , L . W . & Manis , I. D The values of children in the united states . **Journal of Marriage and the family** , 1979 , 41 , 583-596 .
- Homans G . C . **Social behavior : its elementary forms** N . Y: Harcourt Brace Iovanovich , 1974 .
- Houseknecht , S . K . Voluntary childlessness . In M . B . Sussman & S . K Stienmetz . **Handbook of marriage and the family** . New York : Pienum Press , 1986 . Pp . 369-596 .
- Hutchinson , R . L & Spangler - Hirsch , S . L . Children of divorce and single parent lifestyles : facillitng Well - being . **J . Divorce** , 1989 , 12 , 5-24 .
- Jacobson , D . S . The impact of marital separation and divorce on children : Interparents hostility and child adjustment . **Joural of divorce** , 1978 , 2 , 3-190 .
- Johnson , M . K . & Hutchinson , R . L . Effects of family structure on children 's self-concept . **J . Divorce** , 1989 , 12 ,129-137 .
- Johns, E . B, Sutton , W . C . & Colly , B . A . **Health for effective living** . New York : MC Graw Hill Co , 1976 .
- Kitson , G . C , & Sussman , M . B . Marital Complants demographic , chracteristic and symptoms of mental distress in divorce . **Journal of morriage and the family** . 1982 , 44 , 87-101 .

- Lamb , M . E . Maternal employment and child development . In M . E. Lamb . (ed) **Nontraditional family : Parenting child development** . New Gersy : Erlbaum , 1982 .
- Langman, L . Social Stratification . In B.M sussman & S . K steinmetz . **Handbook of marriage and family** . New York : Pienum Press 1986 : 211-250 .
- Lazarus , R . S . **Patterns of adjustment and human effectiveness** . New York : MC Graw Hill Co , 1969 .
- Lee , G . R . **Family structure and interaction** (2 ed) Minnoplle : U . Minnesota Press , 1982 .
- Levinger , G . A social psychological perspective on divorce . **Journal of Social Issues** . 1976 , 32 , 21—47 .
- Levitin , T . E . Children of divorce : An introduction . **Journal of Social Issues** , 1979 , 35 , 1-25 .
- Liberman , R . P . ; Wheeler , E . G . ; De visser , L . M . ; Kuehnel , G . & Kuehnel , T . **Handbook of marital therapy** . New York : Plenum Press 1980 .
- Losh - Hesselbert , S . Development of gender roles . In B . M . sussman & S . K . steinmetz . **Handbook of marriage and family** . New York : Pienum Press , 1986 : 535-563 .
- Lynch , G . I . **The broken heart : The medical consequences of loneliness** . New York : Basic Books, 1977 .
- Macklin E . D . Nontraditional family forms . In B . M . sussmsn & S . K steinmetz . **Handbook of marriage and family** . New York : Pienum Press , 1986 : 317-353 .
- Marciano , T . D . Families and religions . In M.B . sussman & S.K . stienmetz . **Handbook of marriage and family** . New York : Plenum Press , 1986 . Pp . 285-315 .

- Mattessich P. & Hill, R. Life cycle and family development . In B . M . Sussman & S . K . Steinmetz . **Handbook of marriage and family** . New York: Plenum Press , 1986 : 437-469 .
- Miller , B . C . Marriage , family and fertility . In M . B . Sussman & S . K . Steinmetz . **Handbook of marriage and family** . New York : Plenum Press . , 1986, P.P 565-595 .
- Murdock , G . P The universality of the nuclear family . In N . W . Bell & E . F. Vogel (eds) **A modern introduction to the family** . New York : Free Press , 1986 .
- Newcomb , T . M . **The acquaintance process** . New York : Holt , 1961 .
- Nye , F . I . Child adjustment in broken and in unhappy unbroken homes . **Marriage and family living** , 1953 , 19 , 356-360 .
- Ogburn , W . **Technology and changing family** . Boston : Houghton Mifflin , 1955 .
- Osmond , M . W . Radical - Critical theories . In B . M . Sussman & S . K . Steinmetz . **Handbook of marriage and family** . New York : Plenum Press , 1986 : 103-124 .
- Parish , G . & Parish , T . Children's self - concept as related to family structure and family concept . **Adolescence** , 1983 , 18 , 649-658 .
- Peck , G . S . The impact of divorce on children at various stages of the family life cycle . **J . Divorce** , 1989 , 12 , 18-103 .
- Piotrkowski , C . S ; Rapoport , R . N . & Rapoport , P.P Families and Works . In M . B . Sussman & S . K . Steinmetz . **Handbook of marriage and family** , New York : Plenum Press , 1986, PP. 251-283 .
- Pleck , G . H . Husbands paid work and family roles : current research issues . In H . Z . Lopata & G . H . Pleck . (eds)

Research in the inter - weave of social roles (vol 3) : Family and jobs . Greenwich , Conn : GAI Press , 1983 .

- Pleck , G . H . & Lang , L . **Men's family roles : Its nature and Consequences .** Mass : College Center for research on women , 1979 .

- Polit , D . Stereotypes relation to family size status . **Journal for marriage and the family .** 1978 , 40 , 105-116 .

- Rascke , H . G . Divorce . In M . B . Sussman & S . K . steinmetz . **Handbook of marriage and family .** New York : Pienum Press . 1986, PP 597-624 .

- Richard , M . P . & Dyson , M . **Separation , divorce and development of children : A review .** London : U . Cambridge , 1982 .

- Robertson , N . C . The relationship between marital status and the risk of psychiatric referral . **British Journal of psychiatry .** 1974 , 124 , 191-201 .

- Rutter , M . **Maternal diprivation reassessed .** (2 ed) New York : Penguin , 1981 .

- Schaffer , A . **Sex role issues in mental health .** Mass : Addison wesley , 1980 .

- Settles , B . H . A perspective on tomorrow's familis . In B . M . Sussman & S . K . Steinmetz . **Handbook of marriage and family .** New York : Pienum Press , 1986 , 157-182 .

- Shostak , A . B . Singlehood . In M . B Sussman & S . K . Stienmetz . **Hand book of marriage and family .** New York : Pienum Press , 1986, Pp 317-367 .

- Shybenko, D . E . Effects of post - divorce relationship on child adjustment . **J. Divorce ,** 1989 , 12 , 299 - 313 .

- Smart , L . S . An application of Erikson's theory to the

- recovery - from - divorce process . **Journal of divorce** , 1977 , 1 , 67 , -79 .
- Sorokin , P . **Social and cultural dynamics (Vol 4)** New York : Amer . Book Cooks , 1937 .
 - Teachman , G . D ; Polonko , K . A . & Scanzoni , G . Demography of family . In M . B . sussman , & S . K . Steinmetz . **Handbook of marriage and family** . New York : Pienum Press , 1986 Pp . 3-35 .
 - Thorp , R . Psychological Patterns in marriage . **Psychological Bulletin** , 1963 , 3 , 110-119 .
 - Verbrugge , L . M . Mental status and health . **Journal of marriage and family** , 1979 , 41 , 267-285 .
 - Waller , W . & Hill , R . **The family : Dynamic interpretation** . New York : The Dryolen Press , 1953 .
 - Wallerstien , G , & Kelly , G . **Surviving the break up : How children and parents cope with divorce** . New York : Basic Books , 1980 .
 - Wallin , P . & Clark , A . Religiosity , Sexual gratification and marital satisfaction in middle years of marriage . **Social Force** , 1971 , 40 , 303-311 .
 - Weiss , R . S . The study of loneliness , In P . G . Stein (ed) **Single life : Unmarried adult in context** . New York : St . Martten , 1981 .
 - Williamson , R . C . **Marriage and family relation** . New York : Wiley , 1972 .
 - Winch , R . **The modern Family** . New York : Hill , 1963 .
 - Winfield , F . E . **Commuter marriage** . New York : Columbia Press , 1985 .
 - Zill , N . Rivorce , marital happiness and mental health of children. reports , 1978 .

تطلب جميع شورتنا من :

دار لقلم الكويت

شارح السيد - أمانة السيد - بجمار وزارة الخارجية الكويتية
ص . ب . د : ٢٠١٤ - ت : ٢٤٥٧٤٠٧ / ٢٤٥٨٤٧٨

دار لقلم دبي

طريق الشيخ راشد القدية
ص . ب . د : ١١٨١٧ - هاتف : ٥٢٨٠٠٣

دار القلم القاهرة

٣٦ من القصر العيني - ص . ب : ٦٥ مجلس الشعب

القاهرة ت : ٣٥٥١١٠٥